

أصوله وآدابه ، وكيف نربي أبناءنا عليه ؟



أبي معاذ

موسى بن يحيى الفيبي



د / عبد الغفور عبد الحق البلوشي

رئيس موسوعة الرواه بمركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالجامعة سابقاً .
والباحث في الشؤون العلمية بمجمع الملك فهد بالمدينة حالياً

المدينة النبوية

١٤٢٧ هـ

ح) دار الخضيرى للنشر والتوزيع ، ١٤٢٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفيفي ، موسى يحيى

الحوار وأصوله وأدابه وكيف نربي أبناءنا . / موسى يحيى

الفيفي - المدينة المنورة ، ١٤٢٧هـ

٢١٢ ص ، ٢٤×١٧

ردمك : ٨ - ٧١ - ٦٩٨ - ٩٩٦٠

١- الدعوة الإسلامية ٢- الحوار ٣- الاداب الإسلامية

أ- العنوان

١٤٢٧/٣٦٣٧

ديوي ٢١٢

رقم الإيداع : ١٤٢٧/٣٦٣٧

ردمك : ٨ - ٧١ - ٦٩٨ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

دار الخضيرى للنشر بالمدينة النبوية

فرع شارع الملك عبدالعزيز

هاتف/٨٣٧٤٩٩٩/٠٤

فاكس/٨٣٩٤٨٨٨/٠٤

الطريق الدائري الثاني

هاتف/٨٢٤١٨٩١/٠٤

فاكس/٨٢٤١٧٥٣/٠٤

جوال/٥٠٥٣٢٠٩٦٥ هاتف/٨٢٤١٨٩١/٠٤

جوال/٥٥٥٣٢١٢٤١ هاتف/٨٢٤١٨٩١/٠٤

رقم الحساب من داخل وخارج المملكة: مصرف الراجحي ٣٧٠٦٠٨٠١٠٨٠٠١

طلبات مبيعات الجملة

طلبات التوزيع الخيري

للتواصل: الفاكس، ٨٢٤١٧٥٣/٠٤ البريد الإلكتروني، daralkhodhairi@hotmail.com ص.ب.٦٥٣٧



د / عبد الغفور عبد الحق البلوشي

رئيس موسوعة الرواة بمركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالجامعة سابقاً ،
والباحث في الشؤون العلمية بمجمع الملك فهد بالمدينة حالياً

الحمد لله الذي هدانا للإسلام والصلاة والسلام على نبينا محمد صاحب الخوض والمقام وعلى آله وصحبه البررة الكرام أما بعد

فقد قرأت البحث الذي أعده الأخ الفاضل : **أبو معاذ موسى بن يحيى الفيفي** المدرس في ثانوية الفتح في موضوع جدير بالبحث والاهتمام ألا وهو موضوع الحوار وسماه " **الحوار ومنطلقاته وآدابه وتحيفه نربي أبناءنا عليه** ".
فوجدته رسالة قيمة في هذا الموضوع إذ تناول الحوار من حيث معناه اللغوي والاصطلاحي ومن حيث الفارق بينه وبين الجدال والجدال المذموم منه والمدح وتعرض للمناظرة وعلاقتها بالحوار والفارق بين المناظرة والمارة ، كما تعرض للحرية في اللغة والفقهاء الإسلامي واختلاف المفكرين في تحديد الحرية ودائرة الحرية وأنواعها من حيث المنظور الإسلامي وهل هي مطلقة أم مقيدة ؟
وتناول البحث أيضاً الفرق بين الخلاف والاختلاف ، وبين أنواع الاختلاف ، ونقل نماذج من اختلاف أقوال الصحابة في غير الاعتقادات وتعرض للعلاقة بين الحوار والخلاف وأظهر أهمية الحوار وبه ختم الباب الأول .

وتناول في الباب الثاني النصوص الشرعية الواردة في الكتاب والسنة المتعلقة بالحوار مع ذكر نماذج من حوار الصحابة رضي الله عنهم ، وبيان مناظرات جرت بينهم وبين أهل البدع أو بينهم وبين أهل الكتاب أو مناظرات جرت بين بعض التابعين والأئمة وبين الخوارج والروافض وأهل الكتاب ومن بين ذلك مناظرة شيخ الإسلام ابن تيمية مع الرافعية ومناظرة الإمام ابن القيم مع اليهودي .
ثم بين غاية الحوار عند السلف والأهداف المشروعة للحوار ومسئولياتها : الدعوة إلى التوحيد وإظهار الحق وزهق الباطل وثبت المسلم على دينهم كما وضع الأهداف غير المشروعة للحوار .

كما تناول في الباب الثالث أصول الحوار وآدابه وتوسع في بيان ذلك ، كما تناول في الباب الرابع كيف نربي أبناءنا على الحوار وبين فيه معنى التربية وعناصرها ومعنى الأدب لغةً وشرعاً ، وهل الأخلاق تكتسب أو هي جيلة وغريزة ؟ وبين القول الصحيح أن منها ما هي جيلة ومنها ما هي تكتسب مع بيان الحجة والدليل ، وختم البحث بخاتمة بين فيها نتائج البحث ، وتوجه بتوصيات مهمة .
وقد انتهج الباحث - جزاه الله خيراً ونفع به - المنهج العلمي في بحثه من حيث توثيق النصوص ، وتذييل البحث بمصادر التي رجع إليها ، فأسال الله تعالى أن يوفق مؤلفه للمزيد من مثل هذا البحث النافع - إن شاء الله تعالى - وهو جدير بالنشر لكي يعم نفعه لطلاب العلم .

وحلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وكتبه :

د / عبد الغفور عبد الحق البلوشي

بالمدينة المنورة

في ٢٤ / ١ / ١٤٢٧ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي

الملكية العربية السعودية

المدينة المنورة ص. ب. ١٠٦٥٠

٨٣٨٤٧٥٤

رئيس موسوعة الرواة بمركز خدمة السنة والسيرة النبوية

بالمسألة الإسلامية سابقا والباحث في الشؤون العلمية بالجمع حاليا

الموافق / / ٢٠٠٠ هـ

التاريخ / / ١٤

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله والصلوة والسلام على نبينا محمد صاحب المحض والمقام وعلى آله وصحبه البررة الكرام .
أما بعد : فقد قرأت العتب الذي أعدته الأخ الفاضل أبو معاذ موسى بن يحيى الفيضي المدرس في ثانوية لفتي ~~وهو~~ في موضوع جدير بالبحث والاهتمام ألا وهو موضوع الحوار وتماه « الحوار ومنطقاته و آدابه وكيفية تزيين ابناؤنا عليه » .
فوجدته رسالة قيمة في هذا الموضوع إذ تناول الحوار من حيث معناه اللغوي والاصطلاحي ومن حيث الفارق بينه وبين الجدل والجدال المذموم منه والمدح وتعرض للمناظرة ومناقشة الحوار والفارق بين المناظرة والمجادلة كما تعرض للحرية في اللغة والفقه الإسلامي واختلاف المفكرين في تمرير الحرية ودائرة الحرية وأنواعها المنظورة الإسلامي وهل هي مطلقة أم مقيدة ؟ .
وتناول أيضا الفرق بين الخلاف والاختلاف وبين أنواع الاختلاف ونقل نماذج من اختلاف أقوال الصحابة ~~في~~ في غير الاعتقادات وتعرض للعلاقة بين الحوار والخلاف وأظهر أهمية الحوار وبعثهم الباب الأول .
وتناول في الباب الثاني الموضوعات الشرعية الواردة في الكتاب والسنة المتعلقة بالحوار مع ذكر نماذج من حوار الصحابة رضي الله عنهم . وبيان مناظرات جرت بينهم وبين أهل البرج أو بينهم وبين أهل الكتاب .
أو مناظرات جرت بين بعض التابعين والأئمة وبين الخوارج والروافض وأهل الكتاب ومن بين ذلك مناظرة شيخ الإسلام ابن تيمية مع الرافعية ومناظرة الإمام ابن القيم مع اليهودي .
ثم بين غاية الحوار عند السلف والأعلام المشروعة للحوار وما أهمها المودة إلى تعهد واطمئنان وصدق الباطل ونسب المسلمين على دينهم . كما وضع الضوابط غير المشروعة للحوار .
كما تناول في الباب الثالث أصول الحوار وآدابه وتوسع في بيان ذلك . كما تناول في الباب الرابع كيفية تزيين ابناؤنا على الحوار وبين فيه معنى التربية وعناصرها ومعنى الأدب لغة وشرعا ، وهل الاخلاق تكتسب أو هي جبلية وعزيرية ؟ وتبين القول بصح أن منها ما هي جبلية ومنها ما هي تكتسب مع بيان الحجج والدليل ، وختم البحث بخاتمة بين فيها نتائج البحث وتوجهه بتوصيات مهمة .
وقد انتهى الباحث جزاه الله خيرا ونفع به المنهج العلمي في بحثه من حيث توثيق النصوص وتذييل البحث بمصادر التي يرجع اليها ، فأشكر الله تعالى أن يوفق مؤلفه للمزيد من مثل هذا البحث النافع إن شاء الله تعالى .
وكتبه لطلاب العلم ، وسلي الله تعالى على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .
وكتبه : د / عبد الغفور عبد الحق البلوشي ، بالمدينة المنورة في ١٤ / ١ / ١٤٢٧ هـ

١٤٢٧ هـ

مقدمة البحث

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٢)

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا

كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: ١).

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (٧٥) ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ

ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٧٦) (الأحزاب: الآيتان: ٧٠-٧١) أما بعد:

فالحمد لله الذي أرسل إلينا رسولاً من أنفسنا يتلو علينا آيات الله ويزكينا، ويُعلمنا الكتاب

والحكمة وإن كنا من قبل لفي ضلالٍ مبين. وقال أهل الجنة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ (الأعراف: من الآية: ٤٣).

والدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما أشرقت عليه شمس الرسالة، وأسس بنيانه عليها، ولا بقاء لأهل الأرض إلا مادامت آثار الرسل -عليهم الصلاة والسلام- موجودة فيهم، فإذا درست آثار الرسل -عليهم الصلاة والسلام- من الأرض وانمحت بالكلية خرب الله العالم العلوي والسُّفلي وأقام القيامة.

وليس حاجة أهل الأرض إلى الرسول ﷺ كحاجتهم إلى الشمس والقمر، والرياح والمطر، ولا كحاجة الإنسان إلى حياته، ولا كحاجة العين إلى ضوءها، والجسم إلى الطعام والشراب؛ بل أعظم من ذلك، وأشد حاجة من كل ما يُقدر ويخطر بالبال^(١).

(١) اقتباس من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في [مجموع الفتاوى] - (١٠١/١٩).

"فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأخلاق والأعمال وبتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال، فالضرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى روحه والعين إلى نورها، والروح إلى حياتها"^(١).

فكانت هداية الله لخلقه ببعثة هذا النبي الكريم ﷺ "هدايةً جلت عن وصف الواصفين، وفاقَت معرفة العارفين، حتى حصل لأُمَّته المؤمنين عموماً ولأولي العلم منهم خصوصاً من العلم النافع والعمل الصالح والأخلاق العظيمة، والسنن المستقيمة، ما لو جمعت حكمة سائر الأمم، علماً وعملاً، الخالصة من كل شوب إلى الحكمة التي بعث الله بها لتفاوتنا تفاوتاً يمنع معرفة قدر النسبة بينهما، فله الحمد كما يُحب ويرضى"^(٢).

"والحمد لله الذي أغنانا بشريعته التي تدعو إلى الحكمة، والموعظة الحسنة، وتتضمن الأمر بالمعروف والأمر بالعدل والإحسان، والنهي عن الفحشاء والمنكر والبغي، فله المنّة والفضل على ما أنعم به علينا وآثرنا به على سائر الأمم، وإليه الرغبة أن يُوزعنا شكر هذه النعمة، وأن يفتح لنا أبواب التوبة والمغفرة والرحمة، فأحب الوسائل إلى المحسن التوسل إليه بإحسانه، والاعتراف له بأن الأمر كله محضُ فضله وامتنانه، فله علينا النعمة السابغة، كما له علينا الحجة البالغة"^(٣).

ثم ليُعلم أيضاً أن الله قد كرم بني آدم بأمر منها: العقل الذي زين به، لكنه مع ذلك لا يستقل بمعرفة الخير والشر إلا في ظل الشريعة الإسلامية، وما ضل من ضل من الفلاسفة وغيرهم ممن سار على نهجهم؛ إلا لما قدموا العقول، على شريعة الرسول ﷺ.

وقد "علم بالتجارب والخبرة السارية في العالم من أول الدنيا إلى اليوم أن العقول غير مستقلة بمصالحها؛ استجلاباً لها، أو مفاستها؛ استدفاعاً لها"^(٤).

(١) اقتباس من كلام ابن قيم الجوزية في [زاد المعاد] - (١ / ٦٩) .

(٢) [اقتضاء الصراط المستقيم] لشيخ الإسلام - رحمه الله - (١ / ٦٤) .

(٣) [هداية الحيارى] لابن القيم - رحمه الله - (ص ٣٣) < بتصرف يسير > .

(٤) [الاعتصام] للشاطبي (١ / ٦١) .

فـ"العقول لا تستقلُ بإدراك مصالحها دون الوحي"^(١).

وإن "من بعض حقوق الله على عبده رد الطاعنين على كتابه ورسوله ﷺ ودينه ومجاهدته بالحجة والبيان، والسيف والسنان، والقلب والجنان، وليس وراء ذلك حبة خردلٍ من الإيمان"^(٢).

وإن السلف من الصحابة ومن بعدهم قد قاموا بالجهاد في سبيل الله حق قيام -ومن ذلك الجهاد باللسان والحجة والبيان- يعرف ذلك من يقرأ في سيرهم وأخبارهم، "فهم الذابون عن عرى الدين وأسبابه، الحامون عن أعلامه وشرائعه، الناصبون دونه لمن بغاه وحاده، والدافعون عنه كيد الشيطان وضلاله فضلهم بشرف العلم، وكرمهم بوقار الحلم، وجعلهم للدين وأهله أعلاماً، وللإسلام والهدى مناراً وللخلق قادة وللعباد أئمة وسادة، إليهم مقررهم عند الحاجة وبهم استغاثتهم -بعد الله- عند النائبة"^(٣).

ومن أعظم الجهاد ما يكون به دفع المنكر باللسان والحجة لمن كان أهلاً لذلك وكان باستطاعته كما في الحديث الصحيح قال ﷺ: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"^(٤).

"فحماية الدين من العاديات، وكف عدوان المعتدين من أعظم وأخطر مهمات أهل العلم والإيمان وأشرفها، ولهم في ذلك القدح المعلى، والحظ الأوفى، وسيرهم مملوءة بالعبير التي كثرت بها مصارع أهل البدع والزندقة والكفر على أيديهم؛ حتى حصحص الحق وزهق الباطل.

(١) المصدر السابق - (١ / ٦٣).

(٢) [هداية الحيارى] - (ص ٣٣) -.

(٣) اقتباس من كلام ابن جرير الطبري من مقدمة كتابه [صريح السنة] (ص ١٦) بواسطة [صون المنطق] - (ص ٨٨) <بتصرف قليل >.

(٤) أخرجه مسلم (في صحيحه بشرح النووي ٢ / ٢٧) - برقم [٤٩] - والحديث له قصة.

فلا أقوى من سلطان الحجة، ولا أسطع من نور الدليل والبرهان، وهذا من أعظم ما يمتاز به دين الله الحق؛ إذ هو حجة وبينة، ودليل وآية، وبرهان وهدى وشفاء لما في الصدور"^(١).

"ورب قوة باليد قد دمغت بالباطل حقاً كثيراً فأزهقته.... وقد قتل أنبياءً كثيرين -عليهم الصلاة والسلام - وما غلبت حجتهم قط"^(٢).

وقال المأمون الخليفة العباسي: "غلبة الحجة أحب إليّ من غلبة القدرة؛ لأن غلبة القدرة تزول بزوالها وغلبة الحجة لا يزيلها شيء"^(٣).

وهو يلمح إلى أهمية الإقناع بالبرهان والدليل الذي هو ثمرة من ثمرات الحوار والمناقشة والمناظرة.

إذا علم هذا فليعلم أيضاً أن الجهاد ليس مقصوراً على جهاد العدو بالسيف والسنان، فالجهاد أوسع وأشمل وأعمق من ذلك بكثير فهو يشمل: "جهاد العدو بالسيف، وجهاد البرهان والحجة وقطع الخصم، وجهاد الكلمة والقلم، وجهاد النفس والشيطان" فجهاد العدو بالسيف هو بعض أجزاء ومعاني الجهاد في الإسلام، فالجهاد بالسيف هو بالمعنى الخاص لكلمة الجهاد، وما ذكرته هو الجهاد بالمعنى العام، ولا شك أن الجهاد بالمعنى الخاص يدخل فيه دخولاً أولياً، ولا يعني هذا التقليل من شأن الجهاد في سبيل الله فلكل مقام مقال، ولكل أهله وفرسانه.

والجهاد في سبيل الله -مع كونه قد تعطل في كثير من بلاد المسلمين إلا ما رحم الله- قد تشوه عند كثير من الناس لا سيما الشباب منهم، بسبب ما يشنه الأعداء -وبخاصة المستشرقون منهم- ضد الإسلام من حملات على مسلماته ومنها الجهاد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى ما تركته الأحداث الأخيرة، وما وقع فيها من تفجيرٍ وتخريب وإفساد، وإزهاقٍ للأرواح البريئة؛

(١) [منهج الجدل والمناظرة] للدكتور: عثمان حسن - (١١/١) -.

(٢) المصدر السابق - (١٢/١) - نقلاً عن ابن حزم في [الأحكام] - < بتصرف >.

(٣) المصدر السابق (١٢ / ١) - نقلاً عن الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١١١/٢ - ١١٢).

وبخاصة إذا ربطت هذه الأحداث بأشخاصٍ وأشباحٍ ينتسبون إلى الإسلام ويا للأسف، وقد علم أن الإسلام لا يتمثل في شخص غير النبي ﷺ، ولا يرتبط الدين بأي شخص بعد النبي ﷺ. والناس مختلفون في مشاربهم وأهوائهم وعقولهم، وثقافتهم وتقاليدهم وأعرافهم، ولذلك أسباب منها: (طبيعة الحياة، ونوعية المآكل والمشرب) إذا انضاف هذا إلى قول بعض الحكماء "الإنسان مدني بطبعه"^(١)؛ علم أن الإنسان لا بد وأنه سيخالط إخوانه وخللانه بشكل أو بآخر، والمخالطة تستدعي اختلاف وجهات النظر كما ذكرت، وهذا بدوره يؤدي إلى ظهور المحاور والمناظرة: إما لإثبات حق أو إظهار دليل، أو دحض شبهة، وإزالة إشكال قائم، أو غير ذلك من الأغراض، والحوار كما سبق نتيجة للمخالطة التي هي لازم من لوازمه، وعلى هذا فقد فسر بعضهم الحوار بأنه (المخالطة)^(٢)، ووجهه ما ذكرته آنفاً، وقد اتضح أن الحوار فيه أطراف أو طرفان (كالحديث) فهو يُطلق على ما يجري بين اثنين أو جماعة^(٣). وهذا معلوم وواضح بلا إشكال إلا ما يذكر عن بعض الفلاسفة^(٤).

وقد جاء في فضل مخالطة الناس بقصد نفعهم ما روى عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: "المؤمن الذي يُخالط الناس، ويصبر على أذاهم، خير من الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم" وفي لفظ: "أعظم أجراً...."^(٥). إذا علم هذا فلا يُقال أيضاً إن بين الأمر بالمجادلة والتي هي أحسن منافاة للأمر بالقتال "فإن من الناس من يقول: آيات الجادلة والمحادلة للكفار منسوخات بآية السيف؛ لاعتقاده أن الأمر

(١) انظر: المقدمة - لابن خلدون.

(٢) كما في [شمس العلوم] - للحميري - (٣ / ١٦٣٥).

(٣) انظر: [ما اتفق لفظه واختلف معناه] لابن الشجري - (ص ٩٨) -.

(٤) انظر: الموسوعة الميسرة (٢ / ١٠٥٥)، و[منهج الجدل والمناظرة] (١ / ٦٧).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٥٠٧) وابن ماجه (٤٠٣٢) كما في التحفة (٨٥٦٥)، وأخرجه البخاري في [الأدب المفرد]

برقم (٣٨٨)، وحسنه الحافظ ابن حجر في [الفتح] (٢ / ١٤٠).

وانظر: [الصحيحة] للألباني (٩٣٩) وصححه أيضاً أحمد شاكر في تعليقه على المسند برقم (٥٠٢٢).

بالقتال المشروع يُنابي المجادلة المشروعة وهذا غلط، فإن النسخ إنما يكون إذا كان الحكم الناسخ مناقضاً للحكم المنسوخ، كمناقضة الأمر باستقبال المسجد الحرام للأمر باستقبال بيت المقدس بالشام... وأما قول الله -تعالى-: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: من الآية ١٢٥) وقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ

الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ (العنكبوت: من الآية ٤٦).

فهذا لا يناقض الأمر بجهاد من أمر بجهاده منهم، ولكن الأمر بالقتال يناقض النهي عنه، والاختصار على المجادلة، فأما مع إمكان الجمع بين الجدال المأمور به، والقتال المأمور به، فلا منافاة بينهما، وإذا لم يتنافيا بل أمكن الجمع لم يجوز الحكم بالنسخ، ومعلوم أن كلاً منهما ينفع من حيث لا ينفع الأخرى، وأن استعمالهما جميعاً أبلغ في إظهار الهدى ودين الحق^(١).

أقول: وقد سعى المستشرقون كما أسلفت في خبثٍ وبأساليب شتى أن يخذلوا روح الجهاد، ويُشوّهوه ويهمشوه، وللعلماء -رحمهم الله- في تزييف زعمهم وادعاءاتهم مؤلفات ليس هذا موضع ذكرها أو الحديث عنها.

وقد ظهر في هذا العصر ما يُسمى بـ (العلاقات العامة) والذي يبدو من معناه أنه أوسع مدلولاً من الحوار....

والحوار الذي هو موضع البحث شأنه كشأن غيره من قضايا الإسلام "لا يمكن تحقيقه إلا بقواعد وأصول عامة، وآداب وأخلاق رفيعة، مستنبطة من الكتاب والسنة تُساعد في إنجاح الحوار، وتحافظ على جوهره، وتضمن استمراره -بإذن الله- وتقضي على كثير من سلبياته، وتنقيه من الأخطاء والشوائب التي يمكن أن تعصف به فتعطله عن مسيره، أو تهوي به في مكان سحيق^(٢)".

(١) [الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح] -لشيخ الإسلام بن تيمية -رحمه الله - (١/٧٣-٧٤).

(٢) [الحوار آدابه وضوابطه] -ليحيى زمرمي - (٦ - ٧).

فكان لابد من ارتباط الحوار بالشرعية الإسلامية وأن يكون على منابر العلماء العارفين البارعين الراسخين الذين قد عرفوا الشريعة ومقاصدها، وقد ألموا بأدلتها وأحكامها، فهم ورثة الأنبياء، ولا يترك لكل من هب ودب أن يجاور؛ لأن من كان هذا حاله فقد يضر أو يُضر ولا بد، وهذا الضرر قد يكون في نفسه أو في فكره أو عقيدته أو قد يكون للآخرين، بل قد يكون للدين نفسه "فصحة الفكرة لا تستدعي بالضرورة نجاح المحامي في عرضها، وكم من أفكار ثمينة صحيحة خسرت الجولة بسبب محاميتها العاجز، وكم من أفكار منحرفة كتب لها الفوز في مكان أو زمان أو مناسبة بسبب محاميتها القدير، ونحن في مجال الدعوة الإسلامية لدينا أعظم فكرة، وأصوبها وأصحها وأصدقها، ويبقى لنا المحامي القدير الذي يحسن عرض مادته النفسية بأحسن الطرق لإقناع الآخرين بها"^(١).

وعلى هذا كان ينبغي لزاماً على الداعي إلى الله أن يكون على إمام - بعد العلم بالقرآن والسنة ومقاصدهما - بشيء من آداب الحوار الذي هو نتيجة مخالطة الناس ومعاشرتهم، ويكون على دراية بفنون الكلام من الفصاحة والبلاغة وما إلى ذلك، ومن كان كذلك مع صحة النية والإخلاص فهو أحرى وأجدر أن تثمر دعوته، وهو بذلك أقدر على إنجاح أعماله وإنجاح مهمته - بإذن الله تعالى -.

ثم هناك أمر آخر يستدعي الاهتمام بموضوع الحوار والجدال والتي هي أحسن، وهو ما يسره الله لهذه الأمة في هذا العصر من سهولة الطباعة والتفنن في ذلك، وانتشار الكلمة وذيوعها من أقصى المشرق إلى أقصى المغرب والعكس في مدة وجيزة، وأصبح هذا العالم، وكأنه قرية أو مجتمع صغير من حيث تيسر المخاطبة والاتصال؛ خاصة مع ظهور "شبكة الإنترنت" والتي حطمت الحاجز الذي شيده ويشيده المستشرقون للحيلولة دون رؤية الإنسان الغربي لنور الإسلام!

(١) [في أصول الحوار] - الندوة العالمية للشباب الإسلامي - (ص ١٠) -.

وهذا الاتصال السريع - مع ما فيه من السلبيات العظيمة وبخاصة لمن لا يحسن استخدامه - له فوائد عظيمة، حيث قد يُستخدم وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله والتعريف بالإسلام؛ فيجد الذي يبحث عن الإسلام ما يريده وهو في بيته في أي مكان في هذا العالم، وهذا مصداقاً لما جاء في الحديث الذي أخرجه الحاكم في "مستدركه" قال ﷺ: "ليبلغن هذا الأمر مبلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مدرٍ ولا وبرٍ إلا أدخله هذا الدين بعزٍ عزيزٍ أو بذلٍ ذليلٍ، يُعزِّبُ بعز الله في الإسلام، ويذلل به في الكفر" (١).

وبموجب ما سبق وغيره أجدني وغيري ممن كتب في هذا الموضوع مديناً إلى من كان السبب في إخراج هذا الموضوع لهذه السنة الدراسية الهجرية (٢) الذي نحن بحاجة إلى تفعيله عملياً أكثر من حاجتنا إلى دراسته نظرياً، ومن الطبيعي أن الجانب العملي يسبقه الجانب العلمي النظري؛ لكن قد يكون تطبيقه من قبل المختصين عملياً أفيد من تقريره نظرياً بدون تفعيله؛ شأنه شأن غيره من العلوم والمعارف والآداب التي لا تحظى بالتطبيق العملي.

ثم الجدل بصفته طبيعة بشرية موجودة مع وجود الإنسان؛ والأهم هو دراسته بآدابه وضوابطه الشرعية، والذي ينبغي للمسلمين وبخاصة الدعاة منهم؛ أن يلموا بها ويطلعوا عليها ويطبّقوها في واقع دعوتهم وتعليمهم الخير للناس. ولا يعني ذلك أن هذا الجانب هو الوحيد من مجالات الحوار والجدل والتي هي أحسن، لكنه هو الأهم لقوله -تعالى-: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: من الآية: ١٢٥) ولذا تجدهم يصنفون كتب الحوار في جانب الدعوة الإسلامية.

(١) مستدرك الحاكم (٦١٥/٥) برقم (٨٣٧٥). وقال: "صحيح على شرطهما". وعزاه أيضاً للإمام أحمد الحافظ ابن حجر في [إتحاف المهرة] (١١/٣) برقم (٢٤٦٠). وانظر: أطراف المسند له (٦٥٠/١) برقم (١٣١٤).
(٢) أصل هذه الرسالة: عبارة عن بحث مطروح من قبل وزارة التربية والتعليم للعام ١٤٢٥هـ/١٤٢٦هـ باسم: "الحوار منطلقاته وآدابه، وكيف نربي أبناءنا عليه؟" ثم رأيت تعديله مع الطبع إلى العنوان الحالي.

ثم الذي يجهل هذا الموضوع قد يراه دخيلاً على الإسلام وأهله إما بسبب تطبيقه أو بسبب من يدخل فيه، وليس من أهله وما إلى ذلك، وسيظهر من خلال البحث - إن شاء الله - أن الأمر ليس كذلك؛ بل وجد في الكتاب والسنة ما يدل على مشروعية الحوار، وكذلك وجد في تاريخ السلف على امتداد القرون والأزمان من غير نكير؛ وفي مقابل هذه الطائفة من الناس طائفة أخرى قبلوا الحوار بدون ضوابط وآداب وأصول وزعموا أن ذلك من حرية الرأي وطرحوا الأدلة النقليّة من الكتاب و السنة، وهذا عين الخطأ، والوسط هو المطلوب ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (البقرة: من الآية ١٤٣).

وهذا الموضوع - الحوار - وما يتعلق به قد كثرت فيه المؤلفات ما بين مطولات ومختصرات، وتعددت فيه آراء المؤلفين قديماً وحديثاً فمنهم المقل ومنهم المكثّر، والمطول والمختصر، ومنهم من يعني بالأصول والفروع والآداب والضوابط ومنهم من يقتصر على بعض ذلك، ومنهم من تكون نقطة انطلاقة شرعية - وهذا هو المطلوب والمتحتم - ومنهم من يفوته ذلك، ثم من كان من أرباب الجدل والحوار، وفرسان الكلمة والمناظرة يكون كلامه في هذا الموضوع أعمق، وكلماته أدق، وتوقعاته أصدق من غيره ممن ليس كذلك، وهذا يدل على أن هذا الموضوع لا ينفع إلا بتطبيقه وتفعله كما قد أُلحِت إليه قريباً.

إذاً الكتابة في هذا الموضوع يتجاذبه أمور والتي من شأنها أن تجعل الكلام مبسوطاً أو مختصراً بحسب العقل والتجربة والعلم والمعارف والمراجع، وسعة الصدر للبحث وغيره، وتلك منح إلهية، وفتوحات ربانية يُعطيها الله من يشاء، فنسأل الله أن لا يجرمنا من فضله العظيم، وتوفيقه العميم.



خطة البحث

وأما طريقي في هذا البحث فستكون -بعون الله وتوفيقه- على النحو التالي:
(أ- وضعت خطة لهذا البحث مكونة من مقدمة، وأربعة أبواب، وخاتمة.

فأما المقدمة: فهي ما نحن بصدد الحديث عنه.

وأما الباب الأول (فهو باب تمهيدي): بعنوان:

[الخلاف والحوار وحرية الرأي في الإسلام]

وتحتة ثلاثة فصول:-

الفصل الأول:- {معنى الحوار في اللغة والاصطلاح}...

وتحتة ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: معنى الحوار في لغة العرب.

المبحث الثاني: معنى الحوار في الاصطلاح.

المبحث الثالث: كلمات ذات صلة بمدلول كلمة (الحوار).

الفصل الثاني:- {حرية الرأي في الإسلام}...

وتحتة أربعة مباحث:

المبحث الأول: الإسلام والحرية.

المبحث الثاني: أنواع الحريات في الإسلام.

المبحث الثالث: حرية الرأي في الإسلام.

المبحث الرابع: بعض القيود الواردة على حرية الرأي في الإسلام.

الفصل الثالث: - { الخلاف والاختلاف حقيقة لا خيال } ...

وتحتة خمسة مباحث:

المبحث الأول: الخلاف والاختلاف .**المبحث الثاني: اختلاف الآراء ظاهرة طبيعية، وحقيقة كونية..**

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: اختلاف الآراء ظاهرة طبيعية.**المطلب الثاني: اختلاف الآراء ظاهرة كونية.****المبحث الثالث: أنواع الخلاف.****المبحث الرابع: حكم أئمة الإسلام في علم المنطق والكلام.****المبحث الخامس: العلاقة بين الحوار والخلاف (أهمية الحوار).****وأما الباب الثاني: فـ****[الحوار في الإسلام دراسة تأصيلية - أمثلة تطبيقية]**

وتحتة فصلان:

الفصل الأول: - { الحوار في النصوص الشرعية } ...

وتحتة مبحثان:

المبحث الأول: الحوار في القرآن الكريم.**المبحث الثاني: الحوار في السنة المطهرة.****الفصل الثاني: - { أمثلة تطبيقية للحوار في تاريخ السلف } ...**

وتحتة ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حوار الرسول ﷺ ...

وتحتة مطالب:

المطلب الأول: حوار الرسول ﷺ مع صحابته.

المطلب الثاني: حوار الرسول ﷺ مع المشركين.

المطلب الثالث: حوار الرسول ﷺ مع اليهود.

المطلب الثاني: حوار الرسول ﷺ مع النصارى.

المبحث الثاني: حوار الصحابة ..

وتحتة مطالب:

المطلب الأول: حوار الصحابة ؓ فيما بينهم .

المطلب الثاني: حوار الصحابة ؓ مع أهل البدع.

المطلب الثالث: حوار الصحابة ؓ مع النصارى .

المطلب الثاني: حوار الصحابة ؓ مع أهل الشرك والأوثان.

المبحث الثالث: أمثلة مختصرة لمحاورة سلف الأمة في إقامة الحجّة، وكشف الغمة.**وأما الباب الثالث: فهو في:****[أصول الحوار وآدابه]...**

وتحتة فصلان:-

الفصل الأول:- { في أصول الحوار }.**الفصل الثاني:-** { آداب الحوار } ...

وتحتة ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: آداب قبل الحوار.**المبحث الثاني: آداب في أثناء الحوار .****المبحث الثالث: آداب بعد الحوار .**

وأما الباب الرابع:

[كيف نربي أبنائنا على الحوار؟]-

وتحت ثلاث فصول:

الفصل الأول: {التربية - التأديب - والتعليم}.

الفصل الثاني: {هل الأخلاق تكتسب أم هي جيلة وغريزة}.

الفصل الثالث: {تربية النشأ على الحوار - مجالاته وطرقه}.

ثم بعد ذلك خاتمة البحث أذكر فيها - إن شاء الله - بعض نتائج البحث، وأهم التوصيات.

(ب) أما ما يتعلق بتوثيق النصوص والعزو... فيكون على النحو التالي:

١- ما يتعلق بالآيات، فعند إيراد الآية أذكر اسم السورة، ثم رقم الآية في صلب البحث.
٢- ما يتعلق بالأحاديث النبوية الشريفة؛ فإن كان في الصحيحين أو أحدهما أكتفي بذلك في الغالب، وما كان في غيرهما أذكر من خرّج الحديث مكثفياً برقم الحديث من ذلك المصدر وأذكر في الغالب ما يدل على صحة الحديث أو ضعفه من كلام أئمة العلم المتقدمين والمتأخرين بحسب تيسير الله وتوفيقه. وأستفيد من كتب الأطراف والزوائد والتخاريج عموماً ككتاب [تحفة الأشراف/ للمزي]، و[مجمع الزوائد/ للهيتمي]، و[إتحاف المهرة/ للحافظ ابن حجر] -رحمة الله على الجميع-، وغيرها.

٣- ما يتعلق بالآثار حاولت قدر الطاقة عزو الأقوال إلى قائلها من خلال المصادر والمراجع التي ذكرت في آخر البحث والحواشي، وقد أجد القول منسوباً إلى إمام من الأئمة في كتاب غير المصدر الأصلي، فلا أكتفي بالواسطة؛ بل أرجع إلى الأصل والمصدر الأساس رغبة في التوثيق، وطمأنينة للنفس، وإثراء للبحث، ثم عند التوثيق في الحاشية قد أذكر المصدر فقط، وقد أذكر المصدر والواسطة معاً.

٤- ثم إن كان النص المنقول بالنص أي بحروفه فأضعه بين علامتي تنصيص هكذا " " وأقول في آخره "اه" -إشارة إلى كلمة (انتهى)- وقد أجمع بينهما، وإن كان النقل بتغيير

فأسلك الطريقة السابقة لكن أقول بعد العزو <بتصرف> أو <بتصرف قليل> أو <كثير> بحسب ذلك التغيير، وإن كان ما ذكره بمعناه وفكرته في مصدرٍ معين فأبدأ التوثيق في الحاشية بكلمة: "انظر" وقد استعمل هذه الكلمة فيما هو أوسع من ذلك؛ لكن الأصل المتبع ما ذكرته أولاً.

(ج) وفيما يتعلق بالأعلام الواردة في البحث، فقد يكون في ترجمة كل الأعلام الواردة فيه إقبال للبحث وتشويش على القارئ، فرأيت أن أترجم لمن يحتاج إلى بيان حاله، وما قد يخفى على طلبة العلم فضلاً عن غيرهم، فكبار الصحابة رضي الله عنهم، إن لم يكن جلهم، وسادات التابعين وأئمة الإسلام كالأربعة وغيرهم، ودواوين العلم فهؤلاء لا يحتاجون إلى أن يعرف بحالهم، فهم أشهر من ذلك، وقد أخالف ما ذكرته وأترجم لعلم من الأعلام المعروفين لفائدة أو توضيح يللمسه القارئ في حينه وأوانه، ثم عند ترجمة علم من الأعلام أرجع إلى المصادر الأصيلة التي هي عمدة من ترجم له ممن أتى من بعده، كما قد أشرت إلى هذا قريباً.

(د) ألحقت البحث بفهارس للمصادر والمراجع التي رجعت إليها من خلال البحث بشكل أو بآخر، وآخر للموضوعات والفوائد.

والفضل كل الفضل لمن بيده خزائن كل شيء، فله الحمد والمنة ومنه الفضل والنعمة، لا إله إلا هو ولا رب سواه. ثم أشكر كل من كان عوناً على إتمام البحث بشكل أو بآخر، وأخص بالشكر د/عبد الغفور البلوشي، والشيخ/أحمد باجور، ود/آدم محمد^(١)؛ وكل منهم قد تفضل بقراءة البحث كاملاً، وكانت ملحوظاتهم محل الاهتمام والتقدير.

(١) الأول: منهم رئيس موسوعة الرواة بمركز خدمة السنة والسيرة النبوية، بالجامعة الإسلامية سابقاً، والباحث في الشؤون العلمية بمجمع الملك فهد بالمدينة النبوية حالياً، والثاني: باحث في دار الخضير بالمدينة حالياً، والثالث: باحث في قسم المخطوطات التابع للمسجد النبوي الشريف بالمدينة، وأثبت تقرير د/عبد الغفور البلوشي.

ثم هذا البحث أعرف ويعرف غيري أنه جهد بشري يعتريه ما يعتري البشر من النقص والخلل والتقصير؛ لكن المؤمن مرآة المؤمن كما جاء في الحديث^(١).
ولا يعدم المؤمن من إخوانه التوجيه والإرشاد، ولا يعدم قارؤه أيضاً من فائدة - إن شاء الله تبارك وتعالى -.

"والله أسأل أن يجعله عملاً خالصاً، ويجعل ظل الفائدة به ممدوداً لا قاصماً، والأجر على العناء كاملاً لا ناقصاً، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم"^(٢).
وصلى الله وسلم وبارك على نبيه وصفيه وخليله نبينا محمد ﷺ تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، وارض اللهم عن صحابته الكرام، وأهل بيته، ومن سار على نهجه، واقتفى أثره، واستن بسنته إلى يوم الدين، آمين.

وكتب /

أبو معاذ

موسى بن يحيى الفيضي


المدينة النبوية

٢٣ / ١١ / ١٤٢٥ هـ

(١) انفرد بإخراجه أبو داود - (٤٩١٨) - كما في [تحفة الأشراف] (١٤٨٠٧)، وأخرجه البخاري في [الأدب المفرد] (٢٣٩) وله ألفاظ.

وانظر: [صحيحه الألباني] - (٩٢٦).

(٢) [الاعتصام] - (٤٧ / ١) - للشاطبي - رحمه الله - .





الباب التمهيدي

الخلاف والحوار وحرية الرأي في الإسلام

الفصل الأول: {معنى الحوار في اللغة والاصطلاح} وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: معنى الحوار في لغة العرب.

المبحث الثاني: الحوار في الاصطلاح.

المبحث الثالث: كلمات ذات صلة بمدلول كلمة ((الحوار))

الفصل الثاني: {حرية الرأي في الإسلام} وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الإسلام والحرية.

المبحث الثاني: أنواع الحريات في الإسلام.

المبحث الثالث: حرية الرأي في الإسلام.

المبحث الرابع: بعض القيود الواردة على حرية الرأي في الإسلام.

الفصل الثالث: {الخلاف والاختلاف حقيقة لا خيال} وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: الخلاف والاختلاف.

المبحث الثاني: اختلاف الآراء ظاهرة طبيعية وحقيقة كونية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: اختلاف الآراء ظاهرة طبيعية.

المطلب الثاني: اختلاف الآراء ظاهرة كونية.

المبحث الثالث: أنواع الخلاف.

المبحث الرابع: حكم أئمة الإسلام في علم المنطق والكلام.

المبحث الخامس: العلاقة بين الحوار والخلاف ((أهمية الحوار)).



الباب الأول

الباب التمهيدي

الفصل الأول: معنى الحوار في اللغة والاصطلاح

المبحث الأول: معنى الحوار في لغة العرب:

قال ابن فارس في [معجم مقاييس اللغة]^(١):

"حور: الحاء، الواو، الراء ثلاثة أصول: أحدها لون، والآخر الرجوع، والثالث أن يدور الشيء دوراً.

فأما الأول: فالحور: شدة بياض العين في شدة سوادها... ولا يقال: امرأة حوراء إلا لبيضاء مع حورها والجميع حور، وفي قراءة ﴿وحير عين﴾^(٢) (الواقعة: ٢٢) إذا لا تكون الأدماء حوراء...^(٣) وقيل في الحور غير هذا^(٤). وهو أحور وهي امرأة حوراء: بينة الحور^(٥).

ومن هذا الباب: حورت الثياب، أي بيضتها^(٦).

والتحوير التبييض^(٧). والاحورار: الابيضاض^(٨).

(١) [معجم مقاييس اللغة] - (١١٥/٢).

(٢) [العين/للخليل بن أحمد الفراهيدي] (٢٨٨/٣)، وانظر: في جمع حوراء على (حير) [البلغة/للقنوجي] - (ص ٢٦٣) و[أدب الكاتب] - (ص ٦٠٠).

(٣) [اللسان] - (٢٨٥/٣).

(٤) ينظر المصادر السابقة وغيرها من كتب اللغة. و[غريب الحديث] .

(٥) [اللسان] (٢٨٥/٣). قال ابن الأثير (٣٤٥/١) "وقد تكرر ذكر الحور العين في الحديث، وهن نساء أهل الجنة" اهـ

(٦) [معجم مقاييس اللغة] - (١١٥/٢) وغيره.

(٧) [لسان العرب] - (٢٨٥/٣).

(٨) المصدر السابق - (٢٨٦/٣)، و[شمس العلوم/للحميري] - (١٦٣٨/٣).

والأخواري: الأبيض الناعم^(١): الرجل الأبيض من سكان المدن^(٢).

والخوريات: النساء البيض^(٣). قال الشاعر: (٤)

فقل للحواريات يبكين غيرنا ولا يبكننا إلا الكلاب النوايح

وامرأة حوارية، أي: بيضاء حضرية، ولا تكون بدوية^(٥).

والحوراء: البيضاء، لا يقصد بذلك حور عينها، والأعراب تسمى نساء الأمصار، حواريات؛

ليبيضهن وتباعدهن عن قشف الأعراب بنظافتهن..^(٦).

ومن هذا "الحواريون أصحاب عيسى عليه السلام" أي: خلصاؤه وأنصاره... قيل: إنهم كانوا

قصارين يحورون الثياب: أي يبيضونها^(٧).

والحواري من الطعام: ما حور، أي بيض^(٨). وهو أجود الدقيق، يقال: حورته تحويراً: أي

بيضته^(٩) هو الدقيق الأبيض، وهو لباب الدقيق وأجوده وأخلصه، وهو المرخوف^(١٠)؛

(١) [الصحاح / للجوهري] - (٦٤٠/٢)

(٢) [معجم متن اللغة / لأحمد رضا] - (١٩٢/٢) وغيره.

(٣) [معجم مقاييس اللغة] - (١١٥/٢).

(٤) "هو أبو جلدة" كما في [اللسان] - (٢٨٥/٣).

(٥) [العين] - (٢٨٨/٣).

(٦) [اللسان] - (٣٨٥/٣)

(٧) [النهاية/ لابن الأثير] - (٣٤٥/١)، وفي [صحيح البخاري] - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ - باب (١٣) - باب

مناقب الزبير ابن العوام رضي الله عنه، وقال ابن عباس: "وسمى الحواريون لبياض ثيابهم".

قال الحافظ: (٤٤٥/٧) وصله ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس به وزاد "إنهم كانوا صيادين" وإسناده صحيح إليه. وانظر كلامه حول الحوارية.

(٨) [معجم مقاييس اللغة] - (١١٥/٢)، وانظر: [جامع الترمذي] (٢٣٦٤)، وابن ماجه (٣٣٣٧).

(٩) [العين] - (٢٨٨/٣).

(١٠) [التاج] - (١٠٤/١١)، والحواري: بضم الحاء وتشديد الواو وفتح الراء والقصر.

انظر: [إسفار الفصيح] - (٧٥٦/٢). و[اللسان] - (٣٨٦/٣)، و[التاج] - (١٠٤/١١) كما سبق.

والعامة تفتح الحاء. انظر: [تصحيح التصحيف] - (ص ٢٣٥).

وسمي بذلك؛ لأنه ينقى من لباب البر...^(١) تغسل حنطته قبل الطحن حتى يبيض، وهو من الحور بفتح الحاء والواو، وهو البياض^(٢).

وبعض العرب تسمى النجم الذي يقال: له المشتري "الأحور"^(٣) وذلك لبياضه^(٤). ويقال للكبي: تحويراً؛ لأن موضعه يبيض^(٥) من أثر الكبي^(٦).

وأما الأصل الثاني: فبمعنى الرجوع، فيقال: حار إذا رجع^(٧).

قال **﴿ إِنَّهُمْ ظَنُّوا أَن لَّنْ يَحُورَ ﴾** [سورة الانشقاق الآية: ١٤].

والعرب تقول: الباطل في حور^(٨)؛ أي: رجع ونقص. وكل نقصٍ ورجوعٍ حور^(٩). وحديث: "أعوذ بالله من الحور بعد الكور"، والباطل في حور، هما النقصان، كالهون والهون، والضَّعْف والضُّعْف^(١٠).

والحور: مصدر حار حوراً رجع^(١١). والحور^(١٢) الرجوع إلى الشيء وعنه...

(١) [اللسان] - (٢٨٥/٣)

(٢) [إسفار الفصيح / للهروي] - (٧٥٦/٢). كما سبق.

(٣) [معجم مقاييس اللغة وغيره].

(٤) [شمس العلوم / للحميري] - (١٦١٦/٣).

(٥) "المصدر السابق" - (١٦٣٣/٣).

(٦) [النهاية / لابن الأثير] - (٣٤٦/١).

(٧) [معجم مقاييس اللغة] وغيره من كتب اللغة. وغالب نصوص الشرع على هذا الأصل كما سيأتي في الباب الثاني.

(٨) أي: نقص ورجع.

انظر: [تهذيب اللغة / للأزهري] - (٢٢٨/٥). و[المحكم / لابن سيده] - (٣٨٦/٣). و[اللسان] (٣٨٤/٣)

(٩) [معجم مقاييس اللغة] - (١١٥/٢).

(١٠) [أساس البلاغة/للزمخشري] - (٢٢١/١).

وانظر: [جمهرة اللغة/لابن دريد] - (١٤٦/٢)، وسيأتي تخريج الحديث - إن شاء الله في موضعه - .

(١١) معجم مقاييس اللغة.

(١٢) العين (٢٨٧/٣)، كما يُنظر اللسان (٣٨٣/٣).

وكل شيء يتغير من حال إلى حال، فقد حار يحور حوراً.
كقول لييد^(١):

وما المرء إلا كالشهاب وضوئه يحور رماداً بعد إذ هو ساطع
وكلمته فما رجع إليّ حَوَّاراً وحِوَّاراً، ومحاوراً وحَوَّيراً ومُحَوَّرَةً - بضم الحاء بوزن مشورة -
أي جواباً^(٢).

وكلمته فما أحرار إليّ جواباً، وما رجع إليّ حَوَّيراً ولا حَوَّيرة، ولا محورة ولا حَوَّاراً أي
ما ردَّ جواباً^(٣).

ومنه قول سَطِيح^(٤) "فلم يحر جواباً"^(٥) أي لم يرجع ولم يرد^(٦).

ويقال: ما أحرار بكلمة: أي ما ردَّ، والتحاور: التجاوب. والحَوَّار والحِوَّار والحَوَّر: الجواب،
والإحارة في الأصل ردَّ الجواب^(٧).

والمحاوره: مراجعة المنطق^(٨) والكلام في المخاطبة، وقد حاوره، والمُحَوَّرَة من المحاوره مصدر

(١) لييد بن عامر العامري - من شعراء الجاهلية وفسانهم - ويقال: إنه لما أسلم لم يقل إلا بيتاً واحداً ﷺ والبيت المذكور أعلاه مع أبيات في [الشعر والشعراء] لابن قتيبة - (٢/ ٢٧٨ - ٢٧٩) - قال: "وهو من جيد شعره".
(٢) [اللسان] - (٣/ ٣٨٤١٣) - والحوير - كالأمر - كما في [التاج] - (١١/ ١٠٧).
(٣) المصدر السابق.

(٤) سَطِيح بن مازن بن غسان الغساني الذي - وكان يذكر مع شق وهما من أشهر الكهان - (ت ٥٢ ق. م).
وينظر: في كتب التراجم والتواريخ في أخباره - ومنها كتاب: [بلوغ الأرب/ للألوسي] - [الأعلام/ للزكلي] - (٣/ ١٤).
(٥) في قصة مولد النبي ﷺ وما كان من ارتجاس إيوان كسرى وسقوط شرفه، ورؤيا الموبدان، وخمود النيران...
انظر: القصة بكاملها في [دلائل النبوة/ للبيهقي] - (١/ ١٢٦-١٢٧) - وفي [البداية والنهاية/ لابن كثير] (٣/ ٣٩٦) "فلم يرد
سطيح جواباً" على التفسير - وقال الذهبي في تاريخه - السيرة النبوية - (ص ٣٨) بعد سياق القصة: "هذا حديث منكر
غريب".

(٦) [النهاية] - (١/ ٣٤٦).

(٧) [تاج العروس/ للزبيدي] - (١١/ ١٠٧).

(٨) المراد بالمنطق هنا الكلام واللفظ، ومنه كتاب [إصلاح المنطق / لابن السكيت] - وأما المنطق الاصطلاحي الموروث عن
فلاسفة اليونان فسياق الحديث عنه، وهو المراد في كتاب ابن تيمية [نقض المنطق] - وانظر: [منهج الجدل والمناظرة].

كالمشورة من المشاورة كالمخوَّره - بفتح فسكون الثاني - وما جاءني عنه مَخوَّرة أي: ما رجعت إلى
عنه خبر، وإنه لضعيف الخوَّر: أي المحاوره^(١).

ولمَّا سئل عن المحاوره أيضاً: المحارة. كما في [تهذيب اللغة]^(٢).

قوله مشوَّه لا ينضم من المحاوره: الحوير، تقول: سمعت حويرهما وخوارهما^(٣)، وباب حَار: قال ودخَلَ
كما في [مختار الصحاح]^(٤).

بدأ أول الحوَّار - بكسر المهملة وقد تفتح لغة فيه - المحاوره والمجاوبة^(٥). والمخاطبة^(٦) ويُقال:
المخالطة^(٧).

وأصل الحوار: مصدر من حاوره، فلا يثنى ولا يجمع^(٨).

وبالجملة من هذا الباب قولهم في المثل: "خوَّر في محارة"^(٩) نقصان في نقصان، ورجوع في رجوع،

يضرب للرجل إذا كان أمره يدبر^(١٠) وهو بالفتح والضم كما مر^(١١) والحوار الرجوع،

يلعبه قوله الخار.

(١) [اللسان] - (٣/٣٨٤) - [والتاج] وغيرها من كتب اللغة، ووقع في [التاج] (١١/١٠٧) "وإنه لضعيف الحوَّار..."

وانظر: [المحكم / لابن سيده] - (٣/٣٨٦).

(٢) [تهذيب اللغة / للأزهري] - (٥/٢٣١).

(٣) [تاج العروس] - (١١/١٠٧) وغيره.

(٤) [مختار الصحاح / للرازي] - (ص ١٦١).

(٥) [شمس العلوم] - (٣/١٦٢٣)، [وخزانة الأدب] - (٥/٤٥٨).

(٦) [إسفار الفصيح / للهروي] - (٢/٧٣٨).

(٧) [شمس العلوم] - (٣/١٦٢٣).

(٨) [إسفار الفصيح] - (٢/٧٣٨).

(٩) انظر: [جمهرة الأمثال / لأبي هلال العسكري] - (١/٢٩٣-٢٩٤) - برقم (٥٢٥).

(١٠) [اللسان] - (٣/٣٨٤).

(١١) قال في [الصحاح] - (٢/٦٣٨): "وكذلك الخوَّر بالضم".

وانظر: [أدب الكاتب / لابن قتيبة]، و[غريب الحديث / للخطابي].

ويكون للحال السيئة^(١)، وقد يكون للحال المتقدمة سواءً كانت خيراً أو شراً^(٢).
وقد يُفسر في اللغة قولك حاوره: جادله، وتجاوزوا: تجادلوا^(٣).

والأصل الثالث: المحور: الخشبة التي يدور فيها المحالة^(٤)، والحديدة التي تدور عليها البكرة
يقال لها: المحورة^(٥).

وفي الصحاح^(٦): والمحور: عود الخباز^(٧). والمحور: المحور التي تدور عليه البكرة، وربما كان
من حديد^(٨). ويُقال: حَوَّرَت الخبز تحويراً، إذا هيأتها وأدرتها لتضعها في الملة^(٩) أو الفرن^(١٠).
وحور القرص: دوره بالمحور^(١١)، والحوراء: كية مدورة^(١٢).

قال ابن فارس^(١٣): "ومما شذ عن الباب حَوَّار^(١٤) الناقاة وهو ولدها"^(١٥).

(١) قال في [معجم متن اللغة] - (١٨٩ / ٢) "وأصل الحوار الرجوع إلى النقص".

(٢) ينظر: [غريب الحديث / للخطابي] - (١٢٤/٢) - في مادة "حَوَّرَ".

(٣) انظر [المعجم الوسيط] - (٢٠٥ / ١) - والمقصود "أن في بعض كتب اللغة من جعل الحوار بمعنى الجدل... لغة" وسيأتي مزيد بيان عند الحديث عن الكلمات ذات الصلة بالحوار - إن شاء الله - في هذا الباب ص ٣١ فما بعدها.

(٤) [معجم مقاييس اللغة] .

(٥) [العين] - (٢٨٨ / ٣).

(٦) (٦٤٠/٢).

(٧) في [العين] - (٢٨٨/٣) - والمحور: الخشبة التي ييسط بها العجين يُحَوَّرُ به الخبز تحويراً. وانظر: [اللسان] - (٣٨٧/٣).

(٨) [الصحاح] - (٦٤٠ / ٢) - وفي [أدب الكاتب] - (ص ١٨٠) "والعود الذي في وسط البكرة".

(٩) [غريب المصنف] - (٤٦٠/٢) - وفيه "الثلة" بدل "الملة" والملة: الرماد الحار، وانظر: [معجم مقاييس اللغة].

(١٠) [معجم مقاييس اللغة] - (١٨٩ / ٢).

(١١) [المعجم الوسيط] - (٢٠٥ / ١).

(١٢) [النهاية / لابن الأثير] - (٣٤٦ / ١).

(١٣) [معجم مقاييس اللغة / لابن فارس] .

(١٤) بالضم والكسر، والأخير رديئة عند يعقوب كما في [اللسان] - (٣٨٦/٣).

وانظر: [تاج العروس] - (١٠٦/١١ - ١٠٧) وذكرهما ابن قتيبة في [أدب الكاتب] - (ص ٥٤٥) في باب فَعَالٍ وفَعَالٍ.

(١٥) من حين يوضع إلى أن يفطم ويفصل، فإذا فصل عن أمه فهو فصيل، وقيل: الحوار ساعة تضعه أمه خاصة. وثلاثة أحورة.

ويقال: نزلنا في حارة بني فلان وهي مستدارٌ من فضاء^(١)، ولذا ناسب ذكرها هنا. ومنهم من يقول: كل أهل محلة دنت منازلهم فهم أهل حارة؛ لأنهم يجورون إليها أي: يرجعون^(٢).

أقول: وعلى هذا يناسب ذكر هذه الكلمة في الأصل الثاني السابق -والله أعلم-. قال في [أساس البلاغة]^(٣): "ومن المجاز قلقت محاوره إذا اضطربت أحواله، استعير من حال محوّر البكرة إذا أملاص واتسع الخرق فقلق واضطرب". وما يعيش بأحور أي بعقل صاف، كالطرف الأحور الناصع البياض والسواد. وأقره الحافظ بن حجر في [غراس الأساس]^(٤) حيث إن طريقته في [الغراس] أن يذكر ما ذكره في [الأساس] على سبيل المجاز^(٥) -والله أعلم-. مقارنة مفهوم الحوار بهذه الأصول اللغوية الثلاثة^(٦) يتضح ما يلي:

والكثير حيران وحوران أيضاً.

انظر: [العين] - (٣٨٧/٣) - و[اللسان] - (٣٨٦/٣) - و[الصحاح] - (٦٤٠/٢) وفي [أدب الكاتب] "أنه يُقال للبعير في أول سنة: حوار، ثم ابن مخاض في الثانية".

وانظر: [سنن أبي داود - الزكاة - باب: تفسير أسنان الإبل].

(١) انظر: [أساس البلاغة] - (٢٢١/١) - وجمعها: حارات، وليس حوار كما في [تقوم اللسان] - (ص ٣٥٨) - و[تصحیح التصحيف] - (ص ٢٣٥) - أقول: "وليس حوار كما هو معروف في هذه الأيام".

انظر: [معجم الأخطاء الشائعة] - (ص ٧٢).

(٢) ينظر: [تصحیح التصحيف] - (ص ٢٣٥).

(٣) [أساس البلاغة / للزمخشري] - (٢٢١/١)، وينظر [اللسان] وغيره.

(٤) [غراس الأساس / للحافظ ابن حجر العسقلاني] - (ص ١٠١). وانظر [المفردات] - (ص ٢٦٣).

(٥) حيث قال في [مقدمة غراسه] "فمن لم يجد في هذا المنحصر شيئاً فليجزم بأنه وضع على سبيل الحقيقة معتمداً - أي بعد الله - على هذا الإمام البليغ المطلع" - أي في اللغة - وهو يقصد الزمخشري كما لا يخفى.

(٦) قد طولت في بيان هذه الكلمة في اللغة ولم أر ذلك حتى في الرسائل [العلمية العالمية]. والهدف ما أردت ذكره فيما بعد - إن شاء الله - من علاقة هذه الكلمة "الحوار" بالأصول الثلاثة المذكورة لكلمة "حور". والله الموفق.

١- إن الحوار -بمعنى- المحاوره والمجاوبه والمخاطبه ومراجعة الكلام يدخل تحت الأصل الثاني الذي هو -بمعنى- الرجوع، باعتبار أن فيه مراجعة للكلام فلا يكون الحوار حواراً حتى يكون بين طرفين أو أكثر، كما ذكرت في -المقدمة-.

٢- وإذا اعتبرنا أن المحاوره يتم فيها دوران الكلام من شخص إلى آخر من المتحاورين ثم يعود وهكذا، فهو يدخل في الأصل الثالث أيضاً الذي بمعنى الدوران ولذا يقال في الحوار: "يدبر الحوار فلان...."؛ لكن مع ملحوظة أن الدوران هنا معنوياً لا حسيماً. والله الموفق.

٣- أما دخول الحوار في الأصل الأول وهو البياض والتنقيه والخلوص كما في: [تهذيب اللغة] في سبب التسمية بالحوارين^(١)، فهو باعتبار ما ينبغي أن يكون عليه المتحاورون من الصفاء والإخلاص. ولذا جاء عن بعض السلف^(٢) قوله: "وحق المناظرة -وهي الحوار في بعض الوجوه- أن يراد بها وجه الله ﷻ"^(٣) ولم أر من ذكر هذا ولا الذي قبله، فإن أصبت فالحمد لله، وإن أخطأت فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه بريتان!

٤- الحوار -بالكسر والفتح لغة لا غير- له مرادفات منها: المحاوره والتحاور والحور وحوير ومُحورة كمشورة ومُحورة -بفتح فسكون- والمحارة...

٥- الحوار مصدر فلا يثنى ولا يجمع فلا يقال: "حواران، ولا حوارات".

٦- ما شاع اليوم من قولهم: "الحوار" -بالضم-، غير صحيحة؛ لأن الحوار بالضم هو ولد الناقة، ويزيد بشاعة عندما يقال الحوار الوطني! فيكون من جنس "الغنم الوطني" و"اللحم الوطني" و"الدجاج الوطني"!! وإنما الحوار الذي بمعنى المحاوره هو بالكسر وقد يفتح لغة فيه كما سبق قريباً.

(١) [تهذيب اللغة] للأزهري.

(٢) هو المزني تلميذ الشافعي واسمه: إسماعيل بن يحيى أبو إبراهيم - (ت ٢٦٤ هـ) - رحمه الله تعالى - .

(٣) [جامع بيان العلم وفضله / لابن عبد البر] - (٩٧٢/٢) - برقم (١٨٥١).

المبحث الثاني: الحوار في الاصطلاح:

الحوار لا يكون إلا بين طرفين أو أطراف ولا يكون مع النفس، فلا يقال: يحاور نفسه، وقد يقال: "يحدث نفسه". شأنه كشأن الجدل إلا ما يذكر عن بعض الفلاسفة، فعند سقراط هو مناقشة قوم على الحوار وسؤال وجواب، ولا يشترط أن يشترك فيها أكثر من شخص واحد، إذ يستطيع الشخص الواحد أن يلقي على نفسه السؤال ثم يجيب لنفسه عنه^(١).

وهو في الاصطلاح: نوع من الحديث بين شخصين أو فريقين، يتم فيه تداول الكلام بينهما بطريقة متكافئة فلا يستأثر أحدهما دون الآخر، ويغلب عليه الهدوء والبعد عن الخصومة والغضب، ومثال ذلك ما يكون بين صديقين في دراسة أو زميلين في عمل، أو مجموعة في نادٍ أو مجلس أو سهرة^(٢).

فقوله: نوع من الحديث بين شخصين أو فريقين... هو ما ذكرته آنفاً بأنه لا يكون إلا مع أطراف.

وقوله: "نوع من الحديث..." إذاً فهو كحديثٍ خاص، فالشورى حوار وهو نوع من الحديث.

قوله: "بطريقة متكافئة" فهي تشبه المناظرة؛ لأنه يشترط فيها التكافؤ كما سيأتي...

قوله: "فلا يستأثر أحدهما دون الآخر" الاستئثار بالحديث هو التفرد به دون غيره، ودون ترك لصاحبه فرصة الحديث والإدلاء برأيه، وإذا كان الأمر كذلك -أي فيه استئثار- فقد فقد أدباً ما من آداب الحوار الذي سيأتي الحديث عنها.

وقوله: "ويغلب عليه الهدوء والبعد عن الخصومة والغضب" فيخرج بهذا القيد الجدل؛ لأن الجدل يغلب عليه ذلك، وقد يكون الحوار -كما سيأتي ذلك إن شاء الله- بمعنى الجدل أيضاً ولذا عبّر بـ "يغلب".

(١) [الموسوعة الميسرة] - (١٠٥٥/٢). عند الحديث عن الديالكتيك -الجدل-.

(٢) [في أصول الحوار] - الندوة العالمية للشباب الإسلامي. وانظر: [الحوار آدابه وضوابطه] للزمزمي.

المبحث الثالث: كلمات ذات صلة بجدول "الحوار" (١)

المطلب الأول: الجدال:

هو في اللغة: استحكام الشيء في استرسال يكون فيه. وامتداد الخصومة، ومراجعة للكلام. وعلى ذلك يُقال: غلام (جادل) إذا اشتد، ودرع مجدولة: محكمة النسج. ويُقال: جدل الحب في سنبله: قوي.

ويُقال للصقر: (أجدل) لقوته، والأرض الصلبة يُقال لها: (الجدالة) (٢). وهو دفع المرء خصمه عن إفساد قوله بحجة أو شبهة أو يُقصد به تصحيح كلامه، وهو الخصومة في الحقيقة (٣).

والغرض منه: إلزام الخصم وإفحام من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان (٤). قال شيخ الإسلام: "هو أن تقول: كلاماً حقاً يلزمك ويلزم المنازع لك أن يقوله، وإلا ظهر عناده وظلمه" (٥).

إذن: يُلاحظ من هذا الكلام: أن الجدال فيه قوة في الكلام من إظهار الحجج القوية، والأدلة الواضحة البينة، وحتى في أسلوب الكلام من ارتفاع الصوت، وعدم الهدوء، وبناءً عليه يظهر الغضب على المحاور، وهو لا يكون إلا بمنازعة غيره (٦).

وإذا كان الجدال بالتي هي أحسن فهو مطلوب، بل قد يجب ولكل مقام مقال.

(١) منهم من يجعل الجدال والمناظرة والمحااجة والمناقشة والمباحثة مرادفات للحوار على اختلاف طفيف يأتي التنبيه عليها. انظر: [الجدل في القرآن الكريم] د/ زاهر الألمي، و [منهج الجدل والمناظرة] - د/ عثمان حسن.

(٢) انظر: [معجم مقاييس اللغة] - (١/ ٤٣٣).

(٣) [التعريفات] - للخرجاني - (ص ٣٥).

(٤) المصدر السابق.

(٥) [الجواب الصحيح / لشيخ الإسلام] - بواسطة [الموسوعة الميسرة] - (٢ / ١٠٥٥).

(٦) [الكليات/لأبي البقاء الكفوي] - (ص ٣٥٣).

وإذا كان الجدل ليس كذلك؛ بل من باب كسر الخصم^(١) ولو بدحض الحق وإظهار الباطل، وإبراز السطوة وحب الظهور فيكون مذموماً، وهو جدل الفلاسفة وهو سفسطة^(٢) وهو دفع الحق، والتموية عليه؛ وقد وردت الآيات بدم الجدل بهذا المعنى كقوله -تعالى-: ﴿وَيَجِدِلُّ

الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ [سورة الكهف الآية: ٥٦] وأمثال هذه الآية كثير.

وفي المقابل وردت آيات في مدح الجدل وتقبيده بالتي هي أحسن لإقامة الحجة على المخالفين^(٣).

قال الله -تعالى-: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾

[سورة النحل الآية: ١٢٥] و قال -تعالى-: ﴿وَلَا تَجِدِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ

أَحْسَنُ﴾ [سورة العنكبوت الآية: ٤٦].

وعلى هذا فالجدل لا يمدح مطلقاً ولا يذم مطلقاً؛ بل بحسب المجادل وحسب غرضه ونيته. ويرى بعض العلماء أن الجدل لا يكون وسيلة للدعوة، وإنما هو فقط من باب دفع الصائل^(٤)! وهذا القول يناسب المعنى اللغوي.

والجدل بصفته طبيعة في الإنسان فهو يوجد مع وجوده كما قال الله -تعالى-: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ

أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [سورة الكهف الآية: ٥٤] لكن المراد بالجدل: المعرفة بالقواعد والحدود

والآداب والاستدلال التي يتوصل بها إلى حفظ رأي وهدمه^(٥).

(١) فإذا علم بفساد كلامه، وصحة كلام خصمه فنازعه فهي مكابرة - [الكليات] - (ص ٨٤٩).

(٢) انظر: [الكليات / لأبي البقاء الكفوي] (ص ٨٤٩) -

وانظر: [الموسوعة الميسرة] - و [منهج الجدل والمناظرة] ففيه بيان معنى السفسطة، و ملاحظها، وأصل هذه الكلمة.

(٣) انظر: [الموسوعة الميسرة].

(٤) [الموسوعة الميسرة] - (٢ / ١٠٥٥ - ١٠٥٦).

(٥) انظر: مقدمة ابن خلدون (٥٧٨ - ٥٧٩)، و [الموسوعة الميسرة] - (٢ / ١٠٥٥)

وقد وضع له القرآن الكريم آداباً وفصلها العلماء في كتب المناظرة^(١). وعلى هذا فالحوار أوسع من الجدل؛ حيث يكون في مقام العلم، وغيره، وفي مقام الإثبات ونحوه، بل أطلق الحوار على مجرد الحديث والكلام بين طائفة من الناس، أما المجادلة ففيها إرادة إثبات شيء في النفس بقوة الحجة والخصومة، ويتبعه قوة في العبارة ويظهر آثار الغضب على المجادل في الغالب^(٢).

وقد فسّر بعض العلماء الآيات المتعلقة بالحوار في القرآن الكريم بالمجادلة^(٣) وكذا فعل بعض الباحثين حيث جعل الجدل مرادفاً للحوار^(٤).

ثم إذا كان الهدف من الجدل الهدف منه مجرد إلزام الخصم وكسره، بدون النظر إلى الوصول إلى الحق والصواب فهذا مذموم، وقد يسمى مراء، ومخاصمة، ولجاجاً، ولدداً، وقد يسمى مغالطة وهو قريب من اصطلاح السفسطة، وأما ما ليس كذلك فيرادف المناظرة^(٥).

(١) المرجع السابق - (٢ / ١٠٥٦).

(٢) انظر: [الكليات] - (٨٤٩).

(٣) سيأتي ذلك عند ذكر الآيات الواردة في القرآن الكريم التي تتعلق بالحوار.

(٤) كما في [منهج الجدل والمناظرة]، وانظر: [الجدل في القرآن / د: زاهر الألمعي].

(٥) فقد اتفق العلماء على أن المناظرة مباحة من أجل الوصول إلى الصواب؛ ولهذا اشترطوا فيها التقارب بين المتناظرين في

العلم والفهم، وهو معنى النظر، بحيث لا يكون أحدهما في غاية العلم والكمال، والآخر في غاية الجهل والنقصان.

ينظر: [منهج الجدل والمناظرة] - (٣١/١-٣٢). ومنهم من يجعل الجدل والمناظرة شيئاً واحداً، ولا يفرق بينهما.

انظر: [المرجع السابق] - (٣٢/١). نقلاً عن الجويني.

المطلب الثاني: المناظرة.

النون والظاء والراء أصل صحيح يرجع فُروعه إلى شيء واحد وهو تأمل الشيء ومعانيته^(١).
والنظر: يقع على الأجسام والمعاني، فما كان بالأبصار فهو للأجسام، وما كان بالبصائر
كان للمعاني^(٢).

ونظرت إلى كذا وكذا من نظر العين والقلب...^(٣)

ويقال: نظرت إلى كذا: إذا مدت طرفك إليه رأيتَه أو لم تره، ونظرت فيه: إذا رأيتَه
وتدبرته^(٤).

والنظر: المثل في كل شيء... ومنه حديث الزهري: " لا تناظر بكتاب الله ولا سنة رسول
الله ﷺ " أي: لا تجعل لهما شبيهاً ونظيراً، فتدعهما وتأخذ به...^(٥)

وناظرت فلاناً أي: صرت له نظيراً في المخاطبة...^(٦)

والتناظر: التراوح في الأمر، ونظيرك الذي يراوضك وتناظره، وناظره من المناظرة^(٧).

وقال في التعريفات: "المناظرة في اللغة: من النظر بالبصيرة -أو بالبصر كما سبق-

واصطلاحاً: هي النظر بالبصيرة من الجانبين^(٨) في النسبة بين شيئين إظهاراً للصواب"^(٩) اهـ

(١) [معجم مقياس اللغة / لابن فارس] - (٥ / ٤٤٤).

(٢) [النهاية / لابن الأثير] - (٤ / ١٤٠٧).

(٣) [اللسان] - (١٤ / ١٩١).

(٤) [مفردات الراغب] - (٨١٢).

(٥) [النهاية] لابن الأثير - (٤ / ١٤٠٨).

(٦) [النهاية] لابن الأثير - (٤ / ١٤٠٨)، و [اللسان] - (١٤ / ١٩٥).

(٧) [اللسان] - (١٤ / ١٩٤).

(٨) وقول صاحب الكلبيات - (٨٤٩): "...وقد يكون مع نفسه! غير واضح".

وانظر: [منهج الجدل والمناظرة] - (٣٠/١).

(٩) [التعريفات/للجرجاني] - (ص١٠٩).

والمناظرة: المباحث والمباراة في النظر، واستحضار كل ما يراه ببصيرته، والنظر: البحث، وهو أعم من القياس؛ لأن كل قياس نظر، وليس كل نظر قياساً^(١).

وعلى هذا فالمناظرة لا بد فيها من التساوي بين المتناظرين في العلم بأن يكون كل منهما مكافئاً للآخر، وإذا لم يكن كذلك فتكون مناظرة بدون علم، والمطلوب إظهار الصواب أو إقناع الخصم بدليلك مثلاً، وكيف تتأتى لمن يكون قليل العلم ضعيف الحجة!!

ولذا قالوا: "لا تصح المناظرة ويظهر الحق بين المتناظرين حتى يكونا متقاربين أو مستويين في مرتبة واحدة من الدين والفهم والعقل والإنصاف، وإلا فهو مرء ومكابرة"^(٢).

وعن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - قال: "رأيت ملاحاة الرجال تلقيحاً لألباهم"^(٣) وعنه: "ما رأيت أحداً لاحى الرجال إلا أخذ بجوامع الكلم"^(٤).

قال المزني - صاحب الشافعي رحمه الله -: "لا تعدو المناظرة إحدى ثلاث: إما تثبيت لما في يده، أو انتقال عن خطأ كان عليه، أو ارتياب فلا يقدم من الدين على شك..."^(٥)

والحاصل: أن المناظرة بمعنى الحوار إلا أن الحوار أوسع كما قلت في الجدل^(٦)، أضف إلى ذلك أن المناظرة إنما تكون إظهاراً للصواب فهي إذاً محمودة ولا تدم إلا إذا اختل شرط من شروطها أو أدب من آدابها، وأيضاً فالمناظرة تشعر بالتساوي بين المتناظرين وأول ما يكون التساوي في العلم؛ وإلا كانت مذمومة؛ لأن نتائجها لا تكون محمودة حينئذ.

(١) [الفردات/للاغب] (ص ٨١٤)، وانظر: [الكليات] - (٩٠٥) وفيها: نظر له: رحمه. ونظر إليه: رآه. ونظر عليه: غضب. ونظره: انتظره. أو قابله. ونظر فيه: تفكر.. أو تأمل..، وانظر: [منهج الجدل والمناظرة/ د: عثمان حسن] - (٣٠/١).

(٢) [جامع بيان العلم وفضله] - (٩٧٢/٢).

(٣) [المصدر السابق] - (٩٧٢/٢).

(٤) [المصدر السابق] (٩٧٣/٢). وبعده قال يحيى بن مزين: -أحد رواة الأثر- "يريد بالملاحاة هنا المخاوضة والمراجعة على وجه التعليم والتفهم والمذاكرة والمدارسة -والله أعلم-" وعلى هذا تكون كلمة [الملاحاة] ذات صلة بكلمة الحوار كما في هذا الأثر.

(٥) [جامع بيان العلم] - (٩٧٢/٢).

(٦) في المصباح المنير (٢٣٤): "وناظره مناظرة -بمعنى- جادله مجادلة" اهـ.

وقد صح عن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - قوله: "من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل"^(١) وهو يريد ما كان على سبيل المراء بدون علم وبصيرة؛ وإلا فقد جاء عن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - نفسه أنه ناظر الخوارج كما سيأتي إن شاء الله^(٢).

(١) [جامع بيان العلم] - (٢ / ٩٣١).

(٢) والمناظرة مع كونها إظهار للحق والصواب ودحض الباطل بالعلم، ففيها فوائد منها: رياضة للعقل وزيادة المدارك والاستفادة مما يُحَضَّرُ من الحجج والأدلة والبراهين وبما يسمعه من خصمه، فالحكمة ضالة المؤمن وفي كلام عمر بن عبد العزيز السابق قريباً ما يشير إلى هذا.

المبحث الثالث: المراء.

من أصول هذه الكلمة في اللغة أنها تدل على صلابة في شيء...^(١)

ومن هذا المرؤ: جمع مرؤة. وهي حجارة تبرق...

قال ابن فارس - بعد ذكر ما سبق -: "وعندنا أن المراء مما يتمارى فيه الرجلان من هذا؛ لأنه

كلام فيه شدة ويقال: ماراه مرأاً وممارة"^(٢)

أقول: أما كونه فيه شدة فهو يتوافق مع الجدل في اللغة؛ لكن لم يرد المراء إلا على سبيل الذم إلا

في آية واحدة من سورة الكهف، قال ﷺ: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا﴾ [سورة الكهف

الآية: ٢٢] وهو بمعنى المجادلة^(٣).

وذلك أن المرية في الأمر كالشك: تردد مع استواء الطرفين، والممارة والامتراء: المحاججة

فيما فيه مرية^(٤).

ولعل الغالب في الممارة أن تكون بدون علم، قال ﷺ: ﴿أَفْتَمَرُونَهُمْ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ﴾ [سورة

النجم الآية: ١٢]

أي: أفتجادلونه بمجادلة الشاكين المتحيرين لا الكائنين على بصيرة فيما تخاصمون فيه^(٥)؟

قال في التعريفات: "المراء: طعن في كلام الغير؛ لإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به غرض

سوى تحقير الغير" اهـ^(٦).

(١) [معجم مقاييس اللغة] - (٥ / ٣١٤).

(٢) [المصدر نفسه] - (٥ / ٣١٤).

(٣) انظر: [تفسير البغوي] - (٥ / ١٦٢).

(٤) [المفردات] - (٧٦٦)، [وعمدة الحفاظ] - (٤ / ٩٧)، وانظر [الكليات] (٥٢٨).

(٥) [عمدة الحفاظ] (٤ / ٩٨). والشك ضرب من الجهل وأخض منه... فكل شك جهل ولا عكس. [الكليات] (٥٢٨).

(٦) [التعريفات/للحرجاني] (٩٧). ولا يكون المراء إلا اعتراضاً بخلاف الجدل فيكون ابتداءً واعتراضاً.

انظر: [المصباح] - (٢١٨).

ومن هنا تدرك السبب في كونه مذموماً؛ إذ كان جدالاً بدون علم عقيم الثمرة؛ بل هو مجرد خصومة فإذا انضاف إليه دفع الحق والتمويه على الباطل فهو أشد، ويكون مجرد كسر الخصم والانتصار هو المقصود، وهو جدل فلاسفة اليونان، وإن شئت سمه سفسطة!^(١)

وقد سبق أن المناظرة: إن لم يوجد فيها التكافؤ قد تكون من باب المراء، أي: المجادلة على مذهب الشك والرؤية وهذا مذموم؛ لكن قد يقال للمناظرة: ممارسة من حيث اللغة؛ لأن كل واحد من المتناظرين يستخرج ما عند صاحبه ويمتريه، كما يمتري الحالب اللبن من الضرع^(٢).

(١) قال ابن تيمية: "فكل من جحد حقاً معلوماً وموه ذلك بباطل فهو مسفست في هذا الموضع..".

انظر: [بيان تلبيس الجهمية] (١ / ٣٢٤) - بواسطة [منهج الجدل والمناظرة] - (١ / ٦٣).

(٢) [النهاية] لابن الأثير - (٤/١٣١٢). وهذا الأصل هو الثاني من أصول المراء والأول سبق في أول هذا البحث.

انظر: [معجم مقاييس اللغة].

المبحث الرابع: المحاجة.

الحجج - بمعنى - القصد، وكل قصد حج... ومن هذا الباب المحجة: وهي جادة الطريق... قال ابن فارس: "ويمكن أن تكون المحجة مشتقة من هذا؛ لأنها تقصد، أو بها يقصد الحق المطلوب. يقال: حاججت فلاناً فحججته أي غلبته بالمحجة، وذلك الظفر يكون عند الخصومة، والجمع "حُجج" والمصدر "الحجاج"^(١).

وعند بعضهم المحجة: الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة...^(٢).

وفي التعريفات^(٣): "الحجة ما دل به على صحة الدعوى وقيل: الحجة والدليل واحد" اهـ.

وفي^(٤) حديث الدجال^(٥): "إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه"^(٦). أي: محاجه ومغالبه بإظهار

الحجة عليه، والحجة: الدليل والبرهان. يقال: حاججته حجاجاً ومحاجَّةً، فأنا محاجٌّ وحجيح، فعيل بمعنى مفاعل.

ومنه أيضاً حديث: "فحج آدم موسى -عليهما الصلاة والسلام-"^(٧) أي: غلبه بالحجة.

والمحاجة: أن يطلب كل واحد أن يرد الآخر عن حُجته ومحجته^(٨).

(١) [معجم مقاييس اللغة] - (٢ / ٢٩).

(٢) في [تهذيب اللغة / لأبي منصور الأزهري] - (٣ / ٣٩٠) قال الليث: فذكره.

(٣) [التعريفات / للجرجاني] - (٣٩).

(٤) [النهاية / لابن الأثير] - (١ / ٢٥٦).

(٥) هو أعظم فتنة يظهر في آخر الزمان، ومع هذا لم يذكر في القرآن الكريم احتقاراً له ولغير ذلك من الأسباب.

انظرها: في [النهاية في الفتن والملاحم/ لابن كثير] - (١/١٢٨-١٣٠). ونزول عيسى عليه السلام لقتله.

وانظر: تلخيص سيرته لعنه الله (١/١٣٣) فما بعدها من المصدر نفسه.

(٦) انظر: [سنن أبي داود] - (٤٣٢١)، و(٤٣٢٢)، وابن ماجه - (٤٠٧٧)، انظر [تحفة الأشراف] - (٤٨٩٦).

(٧) أخرجه البخاري - (٦٦١٤) وغيره، وأشار الحافظ في [الفتح] - (١٣/٣٥٠) إلى رواية بلفظ: "فخصم آدم موسى"

وهي رواية مفسرة، قال الحافظ (١٣/٣٥٤): "وفيه مشروعية الحجج في المناظرة لإظهار طلب الحق... وفيه مناظرة

العالم من هو أكبر منه والابن أباه...".

(٨) [المفردات] - (٢١٩)، وانظر: [عمدة الحفاظ].

والحجة^(١): - بالضم - البرهان، وعند النظر أعم منه لاختصاصه عندهم بيقين المقدمات، وما ثبت به الدعوى من حيث إفادته للبيان يسمى بينة، ومن حيث الغلبة به على الخصم يسمى حجة^(٢).



(١) [الحجة: الدليل والبرهان] - [المصباح المنير] - (٤٧).

(٢) [الكليات] - (٤٠٦) ومن الألفاظ المرادفة أيضاً المناقشة والمباحثة والأخير مفهوم عصري كما في [منهج الجدل والمناظرة].

وانظر: [مناهج الجدل في القرآن الكريم].

وانظر: [مجمع الزوائد] - (٤٥١/٧) و(١٤٤/٨) - باب النهي عن محاصمة الناس، وحديث: "إياك ومشاركة الناس، فإنها تدفن العزة وتظهر العورة" وعزاه للطبراني في [الصغير]، وقال: "رجاله ثقات إلا أن شيخ الطبراني محمد بن حسن بن هذيم، لم أعرفه".

الفصل الثاني: حرية الرأي في الإسلام

المبحث الأول: الإسلام والحرية^(١).

الحرية في الإسلام: لا يوجد ما يماثلها فضلاً عما يُساويها من الأديان الأخرى، وهذا شأن غيرها مما شرع في هذا الدين العظيم.

والحرية في الإسلام بالمعنى الفقهي واللغوي واضح الدلالة؛ وهو ما كان على عكس العبودية...

والعبودية في الإسلام ليس لها إلا طريق واحد وهو ما كان من سبايا الحرب رجالاً ونساءً، بينما نجدتها في الأمم السالفة للإسلام لها طرق كثيرة منها الغضب والاختطاف ونحوها.

وفي المقابل؛ فإن الإسلام يدعو إلى الحرية لأنها الأصل، والعبودية طارئة؛ رغب الإسلام في الحرية في أحاديث^(٢)، وجعل عتق الرقبة في عدة كفارات؛ ككفارة اليمين والظهار والقتل وغيرها، كل هذا حُباً في الحرية ودعوة إليها...

إذا علم هذا فليعلم أن الباحثين العصريين والمفكرين الإسلاميين وغيرهم، يكادون يتفقون على صعوبة وضع تعريف شامل للحرية بالمعنى الأعمى الشعبي الذي شاع في هذا الزمن، وقد كثر ورودها وتداولها على مستوى الفرد والجماعة والدول، وهي أشبه بالدعوى التي تحتاج إلى دليل، وعند بعضهم أن ادعاءها من بعض الدول وغيرهم هو من باب الكذب والتمويه وتعمية الحقائق...

فكل يدعيها ويطبقها على ما يرى بدون ضوابط شرعية؛ بل ولا إنسانية، ويدعي أن هذه هي الحرية، بينما يرى الآخر أنها ليست بحرية؛ تماماً كما إذا عدا الأسد على الشاة يريد

(١) ينظر: في هذا المبحث [حقوق الإنسان / للدكتور: عبد الوهاب الشيشاني]، وكتب اللغة في "الحاء والراء المضاعف"

كما في [معجم مقاييس اللغة] - (٢ / ٦) - [والتعريفات / للجرجاني] - (ص ٤١)، وغيرها.

(٢) انظر: [صحيح البخاري] - برقم (٢٥١٧).

أكلها فقام الراعي بالحيلولة دون ذلك، فإن الشاة تشكر الراعي، بينما يرى الأسد أنه قيّد ومُنِع من حرّيته في افتراس فريسته!!^(١) وهذا من أبين الأمثلة وأوضحها على التباين في فهم الحرية. إذن النظرة للحرية تختلف باختلاف الناس واختلاف عقائدهم وأفكارهم ودولهم ومذاهبهم...

وبعضهم يرى أن الحرية في الإسلام مطلقة، لما يرى أنه لا يماثلها حرية، وبعضهم يرى -وإن كان الأمر كذلك- أنها مقيدة لورود ما يدل على ذلك كما سيأتي في المبحث الثالث من هذا الفصل.

والذي يظهر من خلال دراسة ما يتعلق بالحرية، أن الحرية في الإسلام ذات أبعاد وجوانب، ولا ينبغي أن تكون النظرة إليها أحادية أو من جانب دون آخر، بل لا بد من شمول النظرة لجميع جوانب المجتمع المسلم^(٢)؛ لأن المجتمع عند المسلمين كالجسد الواحد كما جاء في الحديث الصحيح^(٣) فلا تكون الحرية لجانب دون جانب، ولا للجانب على حساب جانب آخر.

والإسلام قد راعى حرية الفرد كما راعى حرية الجماعة، فمن أراد أن يُحقق حرّيته الفردية؛ لكن مع وجود ضرر على الجماعة أو الدين قبل ذلك، أو المجتمع أو حتى إضرارٍ بنفسه هو، فلا يُقال بإطلاق هذه الحرية، بل لا بد أن تقيد بضوابط من أجل حرية الآخرين، فإن الحرية في الإسلام -وإن كان فيها ضوابط وقيود والتي قد يعدها بعضهم تقييداً للحرية-؛ هي في

(١) ذكر نحو هذا المثال عن أحد رؤساء أمريكا السابقين.

انظر: [حقوق الإنسان/للشيشاني] وغيره ممن كتب في الحرية من بعده.

(٢) ولكي تفهم الحرية عليك أن تفهم الإسلام فبينهما ارتباط شديد لدرجة أنه يمكن القول: إن الإسلام هو الحرية!

(٣) قال ﷺ "مثل المؤمنين في تراحهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد..." وقوله ﷺ "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً..." وكلاهما متفق عليه، الأول من حديث النعمان بن بشير، والثاني من حديث أبي موسى -رضي الله عنهما-.

الحقيقة من أجل حرية أخرى، أو من أجل أن في هذه الحرية الفردية ضرراً على نفسه، أو على الآخرين وهو لا يدري.

فالله هو الذي علم كل شيء، وضع ضوابط وقیود؛ لتستقيم الحياة، وينعم الإنسان في ظل عدله ورحمته.

ولعل هذا هو جمع بين من قال: إن الحرية في الإسلام مطلقة، ومن قال: إنها مقيدة. وعلى هذا فليس الاعتداء على الآخرين في أموالهم أو أنفسهم أو أعراضهم من الحرية في شيء؛ بل ذلك من الهمجية؛ لأن من الناس من يرى أن يُترك له الجبل على الغارب؛ يعيش هملاً سهلاً، ويرى أن هذا من الحرية، حيث يعيش حُرّاً طليقاً يحاكي البهائم في تصرفاتها، ويزاحم الوحوش في براريها! وليس الأمر كذلك.

ومن الأمثلة على ذلك الحجر على مال السفیه حيث يُمنع من التصرف فيه، ثم إذا رشد وكبر يُمكن من التصرف في ماله، فالتقييد الأول الذي هو كبت للحرية في نظره من أجل أن لا يضيع ماله حين يحتاج إليه، فإذا كبر مكن من ماله ملكاً وتملكاً واستثماراً أليست هذه هي الحرية التي ينشدها كل عاقل؟!.

مثال آخر: وهو تحريم الاحتكار؛ لأنه إضرار بحرية الآخرين، وإن كان يتصرف في ماله وملكه...

وعلى هذا إنما شرعت الحدود والتعزيرات في الإسلام من أجل بقاء الحرية بمعناها العام للناس عامة، ومن أجل تقييد وكبت حرية من لا يرعى حقاً، ولا يرعوي عن باطل، ولا يحفظ ذمة؛ لأن من كان كذلك فهو يضر بالآخرين بالاعتداء والظلم وما إلى ذلك، وهذا خدش للحرية في شريعة الإسلام بالمعنى العام والنظرة الشمولية.

قال الله تعالى:- ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [سورة البقرة من الآية: ١٧٩] نعم: إنها الحرية؛ إضرار بشخص - إن صح التعبير - لكنه حياة لأمم وشعوب وجماعات^(١) يعيشون في سلامة وحرية من اعتداء الآخرين، ويرفلون في ظلال الشريعة الإسلامية الوارفة، تماماً كمن تقطع يده المتأكلة إبقاءً على جسده. فلا ينظر إلى اليد المقطوعة؛ بل يُنظر إلى ما وراء ذلك.

قال الناظم^(٢):

فإن استمر على الفساد فخله فالعضو يقطع للفساد الزائد

نعم من الناس من يريد أن يعيش غير متقيد بأحكام وضوابط وعقيدة وأخلاق وقيم وشيم وأعراف، ودون أيّ تدخلٍ من الآخرين، وهذه حرية بمعنى -عدم الالتزام- أو اللا انتماء، وهو ضرب من الانحلال والعبث.

وشيء آخر أن الحرية لا تعني الانسلاخ من الدين فإن العبد عبد الله، وهذه العبودية شرفٌ وفخرٌ كما قال الناظم:

ومما زادني شرفاً وتيهاً وكدت بأخمصي أطأ الثريا

دخولي تحت قولك: يا عبادي وأن صيّرت أحمد لي نبياً

ومن لم يكن عبداً لله فهو عبد شيطانه وشهواته ونزواته، وهو لا يدري، فمن كان مُنفلتاً مع شهوته ونزواته يأكل الأخضر واليابس، ويقع في كل شيء مُدعياً الحرية فهو بهذا عبداً لشهوته، وليس بحر، وإن ادعى ذلك...

(١) جاء في معنى هذه الآية مقولة جاهلية "القتل أنفى للقتل" ويرى مصطفى صادق الرافعي أن هذه المقولة دخيلة على الإسلام وليست جاهلية.

انظر: بحثاً في هذا في أواخر كتابه [وحي القلم] - (٢٨٤-٢٩٣)، وعلى فرض أنها مقولة جاهلية وأن العرب قد قالوها فكلام الله أوجز وأعجز من عدة نواح تجدها في [الإتقان في علوم القرآن/ للسيوطي] - (٥٩٠-٥٩٢) وفيه تفضيل لهذه الآية على المقولة الجاهلية من عشرين وجهاً.

(٢) هكذا وردت رواية البيت في [وفيان الأعيان] وهو للطغرائي الحسين بن علي، صاحب "لامية العجم".

الحرية في الإسلام ترتقي بهذا الإنسان إلى المعالي والسمو، والقمم العوالي، ولا يكون ذلك إلا بالنظرة الشاملة للحرية التي تُعطى للفرد والجماعة والشعوب والدول، في ظل قيود وضوابط تحقق للإنسان المصالح الدينية و الدنيوية وتلي للإنسان ما يطمح إليه، ويتطلع إليه؛ لكن ليس على حساب مصالح الآخرين... نعم هذه هي الحرية التي كفلها الإسلام لأفراده، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وقد ثبت في صحيح البخاري^(١) عن النبي ﷺ قال: "مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً، ولم نُؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيدهم نجوا ونجوا جميعاً".

وفي رواية: "فأخذ رجل منهم الفأس، فنقر مكانه، قالوا: ما تصنع؟ فقال: مكاني أصنع فيه ما شئت!"^(٢) وفي رواية: "فقال بعضهم: اتركوه، أبعده الله يخرق في حقه ما شاء، فقال بعضهم: لا تدعوه يخرقها فيهلكنا، ويهلك نفسه"^(٣).

هذا الحديث يدل على أمور منها: أن الحرية في الإسلام لا يُنظر إليها من جانب واحد وتطرح الجوانب الأخرى، بل هي حرية الجميع، وأنت تلاحظ أن منع هذا الذي يريد أن يحدث في ملكه خرقاً ليس تقييداً لحرية فحسب؛ بل من أجل حرية إخوانه، ومنعه هنا لحرية الآخرين وسلامتهم، ولسلامته هو أيضاً، ثم لسلامة المجتمعات المسلمة أفراداً وجماعات، والله الموفق.

(١) أخرجه [البخاري- برقم (٢٤٩٣)، و(٢٦٨٦)] وأخرجه أيضاً [الترمذي (٧٣/٢)] كما في ["تحفة الأشراف" (١١٦٢٨)].

(٢) هي رواية ابن المبارك في [الزهد] - كما في [صحيحه الألباني] - (١٥٠/١/١) - تحت حديث رقم (٦٩) - وفي هذه الرواية ضعف كما في المرجع نفسه.

(٣) هي رواية الحميدي في [المسند] - (٤١٠ / ٢) - برقم (٩١٩).

ولذا - ولا أريد أن أطيل - نجد من يُحارب تطبيق العقوبات الشرعية التي هي شرع الله من حدود وتعزيرات. تجده يُعلل ذلك بأنه خرق لحقوق الإنسان والحرية ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ عَمَلِهِمْ فَرَأَاهُمْ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يَضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [سورة فاطر من الآية: ٨]

المبحث الثاني: أنواع الحريات في الإسلام^(١)

ومن هذه الحريات على سبيل الاختصار:

١- حرية العقيدة والعبادة، قال -تعالى-: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [سورة البقرة من الآية: ٢٥٦].

٢- حرية الذات.

بأن يحيا الفرد حياة كريمة، آمناً في نفسه وماله وأهله، في غدوه ورواحه؛ لكن ضمن ضوابط من احترام الآخرين، وعدم المساس بحريتهم أو الاعتداء عليها.

٣- حرية التملك.

لكن مع مراعاة أن هذه الحرية لها كيفية خاصة أو بعبارة أخرى لا يكون عن طريق محرم. وأما الكم فليس في الإسلام ما يحدده، مع مراعاة أيضاً أن التاجر في الإسلام لا يُضر بحقوق الناس، ويؤدي حق الله في ماله أيضاً.

٤- حرية المسكن.

٥- حرية العمل.

فقد حث الشرع على العمل، وحث على إتقانه كما في حديث: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه"^(٢).

٦- حرية التعلم والتعليم^(٣).

٧- حرية الرأي والاجتماع.

وهذا هو المعنى بهذه الدراسة، وسأفرده في المبحث التالي.

(١) انظر: بحث للدكتور: بشار معروف - في سلسلة ندوات الحوار بين المسلمين - من [٢١-٢٢/٧/١٩٩٢م] - الأردن -

(٢/٣٢٤) - وكذا [حقوق الإنسان / للشيشاني].

(٢) الحديث أخرجه [أبو يعلى في مسنده - (٤٣٨٦) - من حديث عائشة - رضي الله عنها -].

وانظر: [المجمع] و[المطالب] و[الكثر] (٩١٢٨) - و انظر: (٩١٢٩).

(٣) قد تكلم عن هذه الفقرة من العلماء القدامى محمد بن سحنون (٢٥٦هـ) في رسالته [آداب المعلمين] وهي من أقدم

كتب التربية؛ بل هي الأقدم على الإطلاق، كما يقوله العلماء المتخصصون في حقل التربية والتعليم.

المبحث الثالث: حرية الرأي في الإسلام^(١)

هذا المقصود في هذا الباب، وذلك لشدة الترابط بين الحوار والرأي، ويرى بعضهم أن إبداء الرأي حق من حقوقه وهو حرٌّ في ذلك؛ حتى لو اصطدم رأيه بنصوص الشرع المطهر، وهذا خطأ، نعم الحوار مبناه على الرأي؛ ولذا شرعت الشورى في الإسلام وهي نوع من الحوار لكن يستمد أصوله ومبادئه من رب العالمين فهو نظام رباني. وهذا هو الفارق الجوهرى بين نظام الشورى والنظام الديمقراطي^(٢) الذي يستمد تشريعاته من الشعب أو من يمثلهم في مجلس النواب، ونحو ذلك^(٣).

ويُقصد بحرية الرأي: "قدرة الفرد على التعبير عن آرائه وأفكاره بحرية تامة، بغض النظر عن الوسيلة التي يسلكها"^(٤).

"وحرية الرأي من الأسس التي لا تكمل الحرية الشخصية للإنسان إلا بها"^(٥).

"وباستعراض تاريخ الإسلام فإننا لا نجد أية محاولة من أولي الأمر للحجر على حرية الآراء، بل ظل العمل بهذا المبدأ مرعياً في عهد بني أمية، وصدر بني العباس، فما كان الخلفاء في هذين العصرين ليحاربوا الآراء إلا تلك التي يعتقدون أنها تهدد أو تبث وتنشر الفتنة..."^(٦).

إن في مصادرة الآراء - مع ما فيه من مخالفة هدي السلف - مدعاة إلى تبديد الثروات وإهدار الطاقات، وتقويض لأركان الدولة من الداخل.

(١) الرأي هنا: ليس المراد به ما يقابل الأثر؛ بل المراد به الكلمة وإخراج ما يدور في البال والفكر والعقل من الآراء والأفكار الحسنة البناءة، والتي تعود على الفرد والمجتمع بخيري الدنيا والآخرة.

وانظر: في هذا المبحث [حقوق الإنسان] - (٥٧١/١) - و[فقه الشورى / للغامدي] - (ص ١٠١) وغيره.

(٢) هذه الكلمة لاتينية، وانظر المرجع الآتي في الفقرة الآتية.

(٣) انظر: [فقه الشورى / للغامدي] - (٢٢٤).

(٤) [حقوق الإنسان] - (ص ٩٥).

(٥) المرجع السابق - (ص ٩٥).

(٦) المرجع السابق - (ص ٥٦٧).

وفي حديث - إن صح - قصة المرأة التي ردت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال رضي الله عنه: "امرأة أصابت ورجل أخطأ" وفي لفظ: "إن امرأة خاصمت عمر فخصمته"^(١).

بينما نراه يؤدب بعض من يتجرأ في كلامه؛ كما في قصة ابن مسعود رضي الله عنه حيث رأى ابن مسعود رجلاً قد أسبل فقال: ارفع إزارك، فقال: وأنت يا ابن مسعود فارفع إزارك، قال: إن بساقي خموشة وأنا أؤم الناس، فبلغ ذلك عمر فجعل يضرب الرجل ويقول: أتردّ على ابن مسعود^(٢)!.

وكذا قصته مع صبيغ^(٣) ومع الشاعر الذي سجنه^(٤). ولذا فحرية الرأي في الإسلام مقيدة أيضاً بقيود، وهذا ما سأتكلم عنه في الفقرة الآتية.

(١) أصل الحديث خطبة أخرجها الأربعة كما في التحفة (١٠٦٥٥)، وقال الترمذي "حسن صحيح" وأخرجه أحمد (٢٨٥)، (٢٨٧) (٣٤٠) كما في تفسير ابن كثير (٤٧٧ / ١) قال الحافظ في [الفتح] - (٢٥٦/١٠) "وأصل قول عمر: "لا تغالوا في صدقات النساء" عند أصحاب السنن وصححه ابن حبان في [زوائد ابن حبان] - (٥٤٢/١) والحاكم (٢٧٨٠) و(٢٧٨١) و(٢٧٨٢) و(٢٧٧٩) وقال الحاكم (٥٣١/٢) "وقد تواترت الأحاديث بصحة خطبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا الباب لي مجموع في جزء كبير ولم يخرجاه" وقال الهيثمي في [المجموع] [٤/٥٢١-٥٢٢] في سياق قصة قول المرأة: رواه أبو يعلى في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وفيه ضعف وقد وثق "وقال ابن كثير في تفسيره: "إسناده جيد قوي" وكذا السخاوي في [المقاصد] - (٨١٤)، والسيوطي في [الدر المنثور] بينما نسب المحقق على المطالب العالية تحت حديث رقم (١٥٦٦) تضعيفه لسماحة الشيخ: محمد بن إبراهيم آل الشيخ. وقال الألباني في [إرواء الغليل]. (٣٤٨/٦) "ضعيف منكر".

وانظر مصنف عبد الرزاق - (١٨٠/٦) وسعيد بن منصور (١٩٥/١) وفي غير هذا الموضوع، والبيهقي (٢٣٣/٧) وعزاه الحافظ وغيره إلى الزبير بن بكار في [الأخبار الموقيات] (ص ٥٠٧) وانظر أيضاً [مسند الحميدي] [١٣/١-١٥].

(٢) [أسر أعلام النبلاء] - (١/٤٩٠ - ٤٩٢)، وقد جاء في الحديث (عن عائشة - رضي الله عنها - أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نزل الناس منازلهم، وذكره مسلم في المقدمة بدون سند بصيغة التمريض (٨٧/١ نووي)، وانظر: (٣٩-٤٠) وصححه طائفة من أهل العلم وضعفه طائفة أخرى. انظر [المقاصد/للسخاوي] - (١٦٣) - برقم (١٧٩)، وكذا في بداية كتاب [الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر / للسخاوي] - (١/٦٠/٥٥) وهو خير من تكلم على هذا الحديث، وتوصل إلى تحسينه في الكتابين. وانظر: [ضعيفة الألباني] - (٣٦٨/٦) - برقم (١٨٩٤).

(٣) سيأتي تخريج ذلك - إن شاء الله - في المبحث الآتي ص (٥٠)، (٥١).

(٤) انظر: (ص ٥٢) تعليق رقم (٥).

المبحث الرابع: بعض القيود الواردة على حرية الرأي في الإسلام^(١)

لا يعني -بطبيعة الحال- إقرار الإسلام لحرية الرأي، أنه قد أقرها مطلقة بدون قيد، بل قيد الإسلام الحرية في الإسلام بقيدين أساسيين، يتعلقان بمصلحة الجماعة الإسلامية وهما:

📖 - أن لا يؤدي رأي فردٍ أو جماعة إلى تهديد سلامة النظام العام -الدولة-.

📖 - وأن لا يؤدي إلى إشعال نارِ الفتنة في المجتمع^(٢).

ومن هذه القيود:

١- أنه في شريعة الإسلام يجب إنكار المنكر ولو كان صاحب المنكر يرى في منكره الحرية؛ لأن الشرائع أتت بتكثير المصالح وتكميلها ودفع المفساد وتقليلها، ولذا شرع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا الأصل العظيم في دين الإسلام شرع حفظاً للفرد، ووفاءً لمصلحة الجماعة، ولنيل رضا الله قبل ذلك والبعد عن غضبه، وأليم عقابه، وفي المقابل ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يؤدي إلى تمزيق صفوف الأمة وتنازها.

٢- حظر الرأي الذي يؤدي إلى الإفساد بعد صلاح الأمر، فإدلاء المسلم بأي رأي يؤدي إلى الإفساد في المجتمع محظور أي ممنوع، ويتصدى له ولي الأمر لكف الناس عن مثل ذلك؛ لأنه سعي لإفساد الأمر بعد صلاحه.

وقد ضرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه صبيغ بن عسل التميمي العراقي^(٣)، عندما كان يسأل عن متشابه القرآن ويثير ذلك في أجناد المسلمين، فلما كرر عمر بن الخطاب ضربه؛ قال: "إن كنت تريد قتلي فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت تريد أن تداويني فقد والله برئت!" وفي رواية: "حسبك يا أمير المؤمنين قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي"^(٤)

(١) يُنظر: [حقوق الإنسان] - (٥٧١ - ٥٧٥) > بتصرف واختصار <، وغيره.

(٢) يُنظر: [حقوق الإنسان] - (٥٧١) .

(٣) -صبيغ -بفتح الصاد المهملة ثم كسر ثم ياء تحتية ثم غين معجمة- انظر: [تبصير المنتبه]- (٣/٨٥٥) - > بتصرف <.

(٤) انظر القصة باختلاف في الألفاظ [سنن الدارمي] - (١٤٨) و (١٤٤)، وغيرها.

وقد عزّره عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأمور:

بأن ضربه كما سبق، وأن يحرم عطائه ورزقه^(١) وفي رواية أنه سجنه^(٢).

وقد يُحظر الرأي ولو كان في نفسه حقاً من أجل المصلحة العامة، فعن علي بن أبي طالب

رضي الله عنه قال: "حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما يُنكرون، أتحبون أن يُكذب الله ورسوله؟!"^(٣).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "ما أنت بمحدثٍ قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم

فتنة"^(٤).

وعن إبراهيم بن أدهم: "من حمل شواذ العلماء، حمل شراً كثيراً"^(٥).

٣- تحريم العيب بأعراض الناس، بسب أو شتم أو اتهام بزنا ونحو ذلك، وقد وضعت الشريعة

الحدود والتعزيرات التي تتعلق بحفظ هذا الجانب...

وهذا العيب المذكور فيه فسادٌ لجماعة المسلمين كما فيه قطع لأواصر المحبة والألفة

بينهم...

٤- تحريم الكذب؛ لأن من كان معروفاً بالكذب فلا يوثق برأيه ولا مشورته!...

٥- تحريم الفحش، والتفحش، وبذاءة اللسان...

(١) انظر: [الاعتصام / للشاطبي] - (١ / ١٠٩ - ١١٠).

(٢) المرجع السابق (٢ / ٥٣٦)، وفيه (٢ / ٥٣٦ - ٥٣٧) "أن هذا الضرب إنما كان لسؤاله عن أمورٍ من القرآن لا ينبغي عليها عمل".

والتعزير عقوبة ليس فيها حد، واختلف في أكثر الضرب على أقوال كثيرة منها: أنه ليس لأعلاه حد، وذليلهم قصة عمر بن الخطاب هذه مع صبيغ وغيرها، والله أعلم.

(٣) [صحيح البخاري] - برقم (١٢٧).

(٤) نسبه الحافظ في [الفتح] - (١ / ٣٠٤) إلى مسلم في "المقدمة" - (٥) - وقال ابن مفلح في [الآداب] - (٢ / ١٥٠):

"رواه مسلم في المقدمة وعزاه بعضهم إلى البخاري!".

(٥) [ذم الكلام / للهروي] - برقم (٨٤٢) - وانظر: (٨٩٦).

ومن هذا قصة سجن عمر بن الخطاب رضي الله عنه للحطيئة^(١) عندما استعدى عليه الزبرقان^(٢) عمر رضي الله عنه بعدما هجاه بأبيات فسأل عنها حسان بن ثابت رضي الله عنه فقال: "لم يهجه ولكن سلح عليه! فحبسه عمر، وقال: "يا خبيث لأشغلنك عن أعراض المسلمين" فقال الحطيئة: وهو محبوس - يستعطف عمر رضي الله عنه:-

ماذا أردت لأفراخٍ بذى مرخٍ حُمِرِ الحواصل لا ماءً ولا شجر
ألقيت كاسبهم في قعر مظلمة فاغفر عليك سلام الله يا عمر

فرق له عمر وخلقى سبيله، وأخذ عليه ألا يهجو أحداً من المسلمين^(٣).

ومثل هذه قصة النجاشي الشاعر^(٤) في هجائه بني عجلان، فاستعدوا عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال حسان في شعره مثل قوله في شعر الحطيئة، فهدد عمر النجاشي، وقال له: "إن عدت قطعت لسانك"^(٥).

وهذا ليس فيه إضرار بالحرية؛ بل هذه هي الحرية في الإسلام المبنية على قاعدة:
"لا ضرر ولا ضرار"^(٦).

وقد جاءت النصوص بحفظ المنطق واللسان من الخوض في الباطل، بل فيما لا يعني ولا ينفع ولا يضر.

(١) اسمه: جرول بن أوس، لُقِبَ بالحطيئة لقصره، وقربه من الأرض - انظر: [الشعر والشعراء/ لابن قتيبه] - (١/ ٣٢٢) وانظر: [الإصابة] - (٢ / ١٥٠).

(٢) ابن بدر والزبرقان من أسماء القمر لُقِبَ به لحسن وجهه، ويُقال اسمه الحصين.

انظر: [الإصابة] - (٢ / ٤٥٤-٤٥٦)، و[الأعلام] - (٣/ ٤١).

(٣) انظر القصة في: [الشعر والشعراء] - (١/ ٣٢٧-٣٢٨)، وانظر: [الإصابة] - (٢/ ١٥١) و(٢/ ٤٥٥).

(٤) اسمه على اسم ملك الحبشة رضي الله عنه واسمه "أصحمة" أما اسم النجاشي الشاعر هذا فهو: قيس بن عمرو، وكان فاسقاً رقيق الإسلام كما في [الشعر والشعراء] - (١/ ٣٢٩).

(٥) انظر: القصة بطولها في [الشعر والشعراء] - (١/ ٣٣٠-٣٣١).

(٦) هذا لفظ حديث حسنه النووي في [الأربعين].

وانظر: تخريجه في [جامع العلوم والحكم / لابن رجب]، وقد أصبح هذا الحديث قاعدة من قواعد الإسلام العظيمة.

ومن أشهر ذلك حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه وفيه قال النبي ﷺ - وقد أخذ بلسان نفسه - "أمسك عليك هذا" فقال معاذ: وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال ﷺ: "ثكلتك أمك يا معاذ! وهل يكب الناس على وجوههم - أو قال على مناخرهم - إلا حصائد ألسنتهم" أخرجه الترمذي في جامعه^(١).

وقد قال القائل:

احفظ لسانك لا تقول فتبلى إن البلاء موكل بالمنطق^(٢)

ويقول بعض الحكماء في معنى كلامه: "إنما جعل للإنسان لسان وأذنان لسمع أكثر مما يتكلم"^(٣).

وقد جاء عن السلف شيء كثير من هذا ليس هذا موضعه^(٤). والله أعلم.

وأختم مبحث حرية الرأي بقول بعضهم: "وليعلم أن الإكراه على الرأي يخلق الإمعة"^(٥)، كما أن الإكراه على الإيمان يخلق النفاق"^(٦).

(١) الترمذي برقم (٢٦١٦) وقال: "حسن صحيح"، وأخرجه النسائي في [الكبرى]، وابن ماجه كما في [التحفة] (١١٣١١) وانظر: شرح ابن رجب لهذا الحديث في [جامع العلوم والحكم].


(٢) وقد جاء حديث بمعنى عجز البيت بل بلفظه. انظره في [المقاصد] - (ص ٢٤٠) - برقم (٣٠٥). والعجز هو الشطر الثاني للبيت.

(٣) انظر: [روضة العقلاء / لابن حبان].

(٤) ولابن أبي الدنيا - رحمه الله - (ت ٢٨١) كتب في حفظ اللسان، اذكر منها كتاب: [الصمت وآداب اللسان] مطبوع في مجلد كبير، وكتاب: [الصمت وحفظ اللسان] وهو مطبوع أيضاً.

(٥) -الإمعة- بكسر الهمزة وتشديد الميم-: الذي لا رأي له، فهو يتابع كل أحد على رأيه، والهاء فيه للمبالغة... وقيل: هو الذي يقول لكل أحد: أنا معك. وقد وردت أحاديث بالنهي عنها منها "لا يكونن أحدكم إمعة"، قيل: وما الإمعة؟ قال: "الذي يقول أنا مع الناس" انظر: [النهاية] - (٤٥/١)، ومنه حديث "لا تكونوا إمعة، تقولون: إن أحسن الناس أحسنا، وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا فلا تظلموا" تفرد به الترمذي - (٢٠٠٧) - وقال: حسن غريب. انظر: [التحفة] [ص ٣٣٦١]

(٦) انظر: [حقوق الإنسان/للشيشاني] - (٥٧٥).



الفصل الثالث: الخلاف والاختلاف حقيقة لا خيال.

المبحث الأول: الخلاف والاختلاف

الاختلاف والخلاف ضد الاتصاف بالمعنى العام، فالاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحدٍ من المختلفين طريقاً غير طريق الآخر في فعله أو قوله، وفي المعنى الخاص بينهما بعض الفروق منها:

١- الاختلاف يطلق على ما يقع بين طرفين أو أكثر إذا بني قولهما أو أحدهما على دليل منقول.

أما الخلاف فيكون عادة فيما ليس فيه دليل نقلي...

٢- قد يطلق العلماء "الاختلاف" على القول الراجح، والخلاف على القول المرجوح...

٣- يطلق "الخلاف" على المسألة والحكم أما "الاختلاف" فهو الفعل الواقع بين المختلفين.

٤- إذا اختلف الناس وشاع هذا الخلاف وذاع وزاد فهو "الخلاف" وإلا فهو "الاختلاف"^(١).

(١) من حديث [اختلاف أمي رحمة/ للأستاذ الدكتور/ سعود الفنينان] - مكتبة الرشد - ط ١ - ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م - (ص ٣٩-٤٠) > بتصرف واختصار <.

ثم قال: (٤٠) "وفي الجملة فالخلاف أعم من الاختلاف، والاختلاف من آثار الرحمة، والخلاف من آثار النعمة..."

المبحث الثاني: اختلاف الآراء ظاهرة طبيعية وحقيقة كونية.المطلب الأول: اختلاف الآراء ظاهرة طبيعية.

"الإنسان مخلوقٌ من مخلوقات الله، فهو محتاجٌ في تكوينه الجسمي إلى الغذاء والهواء والنفس والإخراج ومحتاج في تكوينه النفسي إلى عقيدةٍ يؤمن بها، وتطمئن نفسه بسببها، ومحتاج إلى نظام ينظم علاقته مع خالقه ومع نفسه ومع بني البشر، محتاج لذلك كله؛ لأنه مخلوق ناقص، محدود قدراته كلها -الفكرية، والجسمية، والنفسية- والناس في كل زمان ومكان متفاوتو التزعة، فما يحبه أحدهم قد يبغضه الآخر، وما يراه أحدهم مصلحة قد يراه الآخر مفسدة.

لهذا كله أنزل الله لهم تشريعاً يحقق الخير لهم في كل زمانٍ ومكانٍ، ولم يتركهم لأنفسهم لقصورهم في تنظيم شئونهم، واختلافهم في نزاعاتهم، فلو ترك الأمر لاضطرب العالم. وهذا هو المشاهد في الأنظمة الوضعية؛ لأنها من صنع الناس، والناس بتكوينهم قاصرون، فما يصنعه إنسان اليوم لا يصلح لزمانٍ آخر، ولا لمكانٍ آخر؛ لأن الإنسان يتأثر ببيئته، وبزمانه وبمصلحته، فما يصنعه عرضة للتبديل والتغيير.

ولهذا فاختلاف الآراء ظاهرة طبيعية لاختلاف الأغراض والطبائع، يتضح ذلك من عادات الناس وأعرافهم.

وكل أمر يستقل به البشر يظهر فيه الاختلاف، وهذا ما سلمت منه الشريعة الإسلامية في أصولها العامة -عقائد وعبادات ومعاملات-.

وما حدث من الخلاف فإنما هو راجع للمجتهدين، واختلاف أنظارهم وتطبيقهم النصوص على الوقائع^(١).

(١) [أسباب اختلاف الفقهاء / للدكتور: عبد الله التركي] - (ص ٩).

المطلب الثاني: اختلاف الآراء حقيقة كونية^(١)

والمراد أن الله قدر وقوع الاختلاف بين الناس قال الله -تعالى-: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي

السَّعِيرِ ﴿٧﴾ (الشورى: من الآية: ٧)، وقال الله -تعالى-: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾﴾ (هود: من

الآية: ١٠٥)، وقال الله -تعالى-: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ

﴿١١٨﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ ﴿١١٩﴾﴾ (هود: الآيتان: ١١٨، ١١٩).

قال ابن جرير في التفسير: "ثم اختلف أهل التأويل في الاختلاف الذي وصف الله الناس أنهم

لا يزالون به فقال بعضهم: هذا الاختلاف في الأديان، فتأويل ذلك على مذهب هؤلاء، ولا

يزال الناس مختلفين في أديان شتى، من بين يهودي، ونصراني، ومجوسي، ونحو ذلك.

وقال قائلو هذه المقالة: استثنى الله من ذلك من رحمهم، وهم أهل الإيمان"^(٢).

واختار ابن جرير -رحمه الله- أن هذا اختلاف الأديان لقوله فيما بعد: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ

رَبِّكَ لِأُمَّلَانَ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾﴾ (هود: من الآية: ١١٩).

قال^(٣): "ففي هذا دليل واضح أن الذي قبله من ذكر خبره عن اختلاف الناس، إنما هو خبر

عن اختلاف مذموم يوجب لهم النار، ولو كان خبراً عن اختلافهم في الرزق^(٤)، لم يعقب ذلك

بالخبر عن عقابهم وعذابهم" اهـ.

(١) ولا يلزم من هذا أن الله يحبه بل هو مذموم كما سيأتي.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير -رحمه الله- (٥٣١/١٥) واختار هذا القول ونقله عن طائفة من السلف وهم: عطاء، والحسن، ومجاهد، وقتادة، وابن المبارك، وعكرمة، وابن عباس، والأعمش -رحمهم الله جميعاً- وعباراتهم متفقاه في المعنى في الجملة، وقال ابن كثير في هذا القول: (٤٨١/٢) "إنه المشهور الصحيح" اهـ.

(٣) [تفسير ابن جرير] - (١٥ / ٥٣٤).

(٤) المصدر السابق - (١٥ / ٥٣٧)، وقد قال به بعض السلف.

وقال في قوله: ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ "أي: للاختلاف خلقهم، ومعناه: للاختلاف بالشقاء والسعادة خلقهم" (١).

أقول: وهذا المعنى الأخير (٢) من جنس قوله -تعالى-: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ (هود: من الآية ١٠٥)، وقال البغوي في تفسيره (٣): "وحاصل الآية أن أهل الباطل مختلفون، وأهل الحق متفقون، يخلق أهل الحق للاتفاق، وأهل الباطل للاختلاف" اهـ.

ومما يؤكد أن الاختلاف واقع لا محالة (٤) حديث افتراق الأمة على بضع وسبعين فرقة (٥) قال

ابن كثير في تفسيره (٦): ﴿إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ﴾ أي: من المرحومين من أتباع الرسل، الذين تمسكوا بما أمروا به من الدين، أخبرتهم به رسل الله إليهم، ولم يزل ذلك دأبهم، حتى كان النبي وخاتم الرسل والأنبياء ﷺ، فاتبعوه وصدقوه، ونصروه وآزروه، ففازوا بسعادة الدنيا والآخرة؛

(١) انظر: [تفسير ابن جرير] - (١٥ / ٥٣٧).

(٢) انظر: [تفسير ابن كثير] - (٢ / ٤٨٢).

(٣) انظر: [تفسير البغوي] - (٤ / ٢٠٦-٢٠٧).

وانظر: [الاعتصام] - (٨٢/١-٨٣) و[شرح ابن أبي العز على الطحاوية] (ص ٥١٢).

(٤) انظر: [شرح الطحاوية / لابن أبي العز] - (٥١٢).

(٥) ورد الحديث من رواية عدد من الصحابة ﷺ قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف - (١/٤٤٧-٤٥٠) - برقم (٤٥٥): "روي من حديث أبي هريرة رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم وابن حبان، ومن حديث أنس رواه أبو نعيم في "الحلية" وابن مردويه في "التفسير"، ومن حديث سعد بن أبي وقاص رواه ابن أبي شيبة في مسنده، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رواه الحاكم في المستدرک والبخاري في مسنده والبيهقي في "المدخل"، ومن حديث معاوية بن أبي سفيان رواه الحاكم وأحمد والدارمي والبيهقي في "المدخل" وأبو داود والطبراني في معجمه، ومن حديث عوف بن مالك رواه الطبراني في معجمه ورواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان، ومن حديث جابر بن عبد الله رواه أسلم بن سهل الواسطي المعروف ببخشل في كتابه "تاريخ واسط" وورد أيضاً من حديث أبي أمامة انتهى ملخصاً.

وانظر: تخريج الحافظ كذلك في [الكاف الشافي].

وانظر: [صحيحه الألباني] - (٢٠٣-٢٠٤-١٤٩٢) وغيرها من التخاريج المعاصرة.

(٦) (٢ / ٤٨١ - ٤٨٢).

لأنهم الفرقة الناجية، كما جاء في الحديث المروي في المسانيد والسنن من طرق يشد بعضها بعضاً... فذكر الحديث^(١).

وفي بعض ألفاظ الحديث: "كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة"^(٢).

وفي بعضها: "قالوا يا رسول الله من تلك الفرقة؟ قال: الجماعة، الجماعة".

وفي بعضها: "كلها في النار إلا السواد الأعظم".

وفي بعضها: "كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعته".

وفي بعضها: "كلها في النار إلا واحدة؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي"^(٣).

والذي عليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً أن هذا الحديث ثابت عن النبي ﷺ^(٤) إلا ما يذكر

عن ابن الوزير اليماني^(٥).

(١) اختلفت روايات هذا الحديث ففي بعضها أن اليهود افرقت على (٧١) فرقة، وأن النصارى افرقت على (٧٢) فرقة، وهذه الأمة المحمدية على (٧٣) فرقة، وفي بعضها أن بني إسرائيل تفرقوا على (٧٢). وفي بعضها كلها في النار إلا واحدة... وله ألفاظ أخرى.

وانظر [الاعتصام] وقد ورد الحديث بلفظ غريب جداً انظر [سلسلة الأحاديث الضعيفة] - برقم (١٠٣٥).

(٢) انظر: تفصيل معنى الجماعة في [الاعتصام] - (٧٧٠/٢-٧٧٦) وقد ذكر خمسة أقوال، وفي [منهج الجدل والمناظرة] - (٢٢٣ / ١) أنه لا تعارض بينها.

(٣) اهتم الشيخ سليم الهلالي بجمع طرق هذا الحديث في كتاب اسمه: [نصح الأمة في فهم أحاديث افتراق هذه الأمة] وهو مطبوع نشرته: دار الأضحى - ط ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م - . انظر: ألفاظ هذا الحديث في هذا الكتاب.

(٤) منهم الترمذي قال في سننه بعد حديث أبي هريرة "حسن صحيح" - والحاكم في المستدرک عقيب حديث معاوية ؓ وصححه وافقه الذهبي، وشيخ الإسلام في [مجموع الفتاوى] - (٣٤٥/٣)، والشاطبي في [الاعتصام] - (٩٨/١)، وحسنه الحافظ في [تخريج أحاديث الكشاف] وفي كلام ابن كثير السابق الذكر، وعبد القاهر في أول كتابه [الفرق بين الفرق] ما يشير إلى تقويته، وسبق نقل تصحيحه عن الشيخ المحدث الألباني - رحم الله الجميع - .

وانظر: [نصح الأمة] - (٣١-٣٢) - ومنهم أيضاً العراقي كما في تخريج [الإحياء].

(٥) اسمه محمد بن إبراهيم، من أهل بيت النبي ﷺ العاملين المحدثين ويكفيه شرفاً تركية الحافظ ابن حجر له في [إنباء الغمر] ووفاته كانت سنة ٨٤٠ هـ، وانظر: ترجمة حافلة له في [البدر الطالع / للشوكاني].

ونقل^(١) عن ابن حزم وضعه^(٢)!

ولعل ابن الوزير - رحمه الله - ذهب إلى هذا لما رأى من مخالفة الأحاديث الواردة في أن أكثر أهل الجنة من هذه الأمة المحمدية المرحومة^(٣).

قال الإمام الشاطبي - رحمه الله -: "وهذه الفرق عند أكثر العلماء فرق أهل البدع"^(٤).

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله -: "ومن قال إن الثنتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفرةً ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة - رضوان الله عليهم -، بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة، فليس منهم من كفر كل واحد من الثنتين والسبعين فرقة، وإنما يكفر بعضهم بعضاً ببعض المقالات، كما بسط الكلام في غير هذا الموضع" اهـ^(٥).

وقوله: (كلها في النار) يدل على أنها فعلت كبيرة، قال الشاطبي: "إلا أنه ينظر في هذا الوعيد هل هو أبدي أو لا؟ وإذا قلنا: إنه غير أبدي، هل هو نافذ أم في المشيئة؟".

قال: "فأما إذا قلنا بالتأييد فهو مبني على أن بعض البدع مخرجة من الملة والإسلام أو ليست مخرجة، والخلاف في الخوارج وغيرهم... قال: وإذا قلنا: بعدم التكفير، فيحتمل - على مذهب أهل السنة - أمرين:

١ - نفوذ الوعيد من غير غفران، ويكون هذا مخصوصاً، وأنه ليس تحت المشيئة، وهذا مذهب أهل السنة أيضاً. والله أعلم.

(١) انظر: [العواصم والقواصم] - (١ / ١٨٦) و(٣ / ١٧٢) - قال عنه ابن حزم: "إن هذه الزيادة - أي كلها في النار

إلا فرقة واحدة موضوعة". قال: وذكر ذلك صاحب [البدر المنير].

(٢) والذي جاء في رسائل ابن حزم [رسالة الإمامة] - (٣ / ٢١٣) لا يتوافق مع هذا النقل، والله أعلم. وانظر الرد

على ابن حزم - على فرض ثبوت النقل - [صحيححة الألباني] - (١ / ٤٠٩ - ٤١٠) تحت حديث رقم (٢٠٤).

(٣) وما جاء في [الروض الباسم] - (٢ / ٥٢٨) لا يفيد التضعيف فضلاً عن الوضع والله أعلم.

(٤) [الاعتصام] - (١ / ٩٨).

(٥) [الإيمان / لشيخ الإسلام - رحمه الله -] (ص ٢٠٦).

٢- أن يكون مقيداً بأن يشاء الله -تعالى- إصلاّتهم في النار على الأصل، وإنما حمل قوله (كلها في النار) أي: هي ممن يستحق النار -إن شاء الله ذلك-^(١).
 وللشيخ صالح المقبل اليميني^(٢) كلام نفيس في دلالة هذا الحديث ودرأيته؛ رغبت عن ذكره خوفاً من الإطالة. والله الموفق^(٣).

(١) انظر: [الاعتصام] - (٧٥٢/٢-٧٥٥) بتصرف شديد جداً.

وانظر: [مجموع الفتاوى] - (٣٤٥/٣) فما بعدها.

(٢) هو الشيخ: صالح بن مهدي المقبل - (ت ١١٠٨ هـ) - وقد أثنى عليه الألباني في الموضوع المذكور في الفقرة الآتية فقال -رحم الله الجميع- بعد نقل كلامه: "وهو كلام متين، يدل على علم الرجل وفضله ودقة نظره... "اهـ ، وترجمه الشوكاني في [البدر الطالع] (٢٠٠/١-٢٠١) إلا أنه نبه على شيء يحس التنبيه له لمن قرأ في كتبه -رحم الله الجميع-.

(٣) نقله الألباني -رحمة الله عليه- في [سلسلة الأحاديث الصحيحة] - تحت رقم (٢٠٤)، وأثنى عليه كما في الفقرة السابقة، وكلام المقبل هو في كتابه [العلم الشامخ في إثبات الحق على الآباء والمشايخ] (٢٩٦) فما بعدها.

المبحث الثالث: أنواع الخلاف.

الاختلاف نوعان: "مذموم وما ليس كذلك".

قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - : "الاختلاف من وجهين: أحدهما محرم، ولا أقول ذلك في الآخر..."^(١)

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في أنواعه: "فهو - أي الاختلاف - في الأصل قسمان: اختلاف تنوع، واختلاف تضاد".

وذكر للتنوع وجوهاً منها:

الاختلاف في وجوه القراءات الثابتة، وفي صفات الأذان الواردة والإقامة والاستفتاح، والتشهد، وصلاة الخوف... وإن كان قد يُقال: إن بعض أنواعه أفضل... ثم ذكر أنواعاً أخرى...

ثم قال: "وأما اختلاف التضاد فهو القولان المتنافيان: إما في الأصول، وإما في الفروع عند الجمهور الذين يقولون: "المصيب واحد" وإلا فمن قال: "كل مجتهد مصيب" فعنده هو من باب اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد. فهذا الخطب فيه أشد؛ لأن القولين يتنافيان...".

وأما من حيث الذم فقد قسم شيخ الإسلام الأقسام الثلاثة تفصيلاً:

- ١- ما يذم فيه كلا الطائفتين المتنازعتين، وهو في اختلاف التنوع الذي يكون فيه كل من المختلفين مصيب بلا تردد، والذم وقع في بغى بعضهم على الآخر.
- ٢- ما يذم فيه إحدى الطائفتين المتنازعتين، وتحمده الأخرى. وهذا اختلاف التضاد الذي يكون الحق مع الحمود والآخر مذموم بلا تردد.

- ٣- ما يحمده فيه كلا الطائفتين المتنازعتين. وهو القائم على العلم، والاجتهاد وذلك أن المأمور في حق العالم الاجتهاد والنظر في الأدلة، ويعمل بما توصل إليه بالعلم المتجرد عن التعصب

(١) انظر: [الرسالة للإمام الشافعي] - (٥٦٠) - وانظر: النص كاملاً فيها.

الممقوت، كما قال تعالى في حق داود وسليمان -عليهما السلام-: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَمْحُكُمَا فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿٧٩﴾﴾ (الأنبياء: الآيتان ٧٨ - ٧٩).

وكما في إقرار النبي ﷺ -يوم بني قريظة- لمن صلى العصر في وقتها، ولمن أخرها إلى أن وصل إلى بني قريظة، والحديث متفق عليه.

وكما في قوله ﷺ: "إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر^(١)" ونظائره كثيرة.

ويحمل على هذا ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم من الاختلاف.

قال الإمام العادل عمر بن عبد العزيز -رحمه الله تعالى-: "ما أحب أن أصحاب رسول الله ﷺ لم يختلفوا، لأنه لو كان قولاً واحداً كان الناس في ضيق، وأنهم أئمة يهتدى بهم، ولو أخذ رجل بقول أحدهم كان في سعة..."^(٢).

قال ابن عبد البر -حافظ المغرب- بعد إيراد هذا الأثر "هذا فيما كان طريقه الاجتهاد".

وقال إسماعيل القاضي^(٣): "إنما التوسعة في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ توسعة في اجتهاد الرأي، فأما أن يكون توسعة؛ لأن يقول الناس بقول واحد منهم من غير أن يكون الحق عنده فيه فلا، ولكن اختلافهم يدل على أنهم اجتهدوا فاختلَفوا"^(٤).

قال ابن عبد البر أيضاً بعد إيراده كلام القاضي إسماعيل السابق: "هذا حسن جداً".

(١) متفق عليه، لكن بلفظ "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد، ثم أخطأ فله أجر".

(٢) [جامع بيان العلم وفضله / لابن عبد البر] - (٢ / ٩٠٢) - برقم (١٦٨٩).

(٣) إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزري - ولد سنة ١٩٧ هـ - وتوفي سنة ٢٨٢ هـ.

انظر: [السير / للذهبي] (١٣ / ٣٣٩ - ٣٤١)، و[الأعلام] - (١ / ٣١٠) وغيرها.

(٤) [جامع بيان العلم وفضله] - (٢ / ٩٠٦ - ٩٠٧).

ولذا كان مذهب أهل الحق من أهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم لأصحاب رسول الله ﷺ وكذا ألسنتهم؛ لأن اختلافهم إنما هو مبني على الاجتهاد الذي لا يعدم صاحبه الأجر أو الأجرين...

وما أحسن قول عمر بن عبد العزيز ممثلاً لمذهب أهل السنة والجماعة تجاه أصحاب محمد ﷺ من الحب لهم جميعاً والترضي عنهم، والكف عما شجر بينهم من خلافات وحروب، وحملها على أحسن محمل حيث قال -رحمه الله- وقد سئل عن قتال أهل صفين - التي كانت بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن سفيان - رضي الله عنهم أجمعين-: " تلك دماء كف الله عنها يدي، لا أريد أن ألطخ بها لساني"^(١).

إذا علم هذا فليعلم أيضاً أن الخلاف شر في الأصل، والآيات في هذا والأحاديث كثيرة جداً، وأما الاختلاف في الاعتقادات فهذا لا يوجد في الصحابة رضي الله عنهم ولا في سلف الأمة وخلفها السائرين على نهجهم.

قال ابن عبد البر -رحمه الله- [في جامع بيان العلم]: "وليس الاعتقادات كذلك -أي ليس فيها تناظر وجدال- لأن الله -عز وجل- لا يوصف عند الجماعة أهل السنة إلا بما وصف به نفسه، أو وصف به رسول الله ﷺ، أو أجمعت الأمة عليه، وليس كمثل شيء فيدرك بقياس أو بإنعام نظر"^(٢).

(١) [جامع بيان العلم وفضله / لابن عبد البر] - (٢ / ٩٢٤) - برقم (١٧٧٨).

(٢) [جامع بيان العلم وفضله / لابن عبد البر] - (٢ / ٩٢٩).

المبحث الرابع: حكم أئمة الإسلام في علم المنطق والكلام^(١).

يقال: علم الكلام^(٢) جرياً على اصطلاحهم، وإلا فكما قال أبو يوسف - صاحب أبي حنيفة - رحمهما الله - : " العلم به جهل، والجهل به علم"^(٣) ولم يكن هذا العلم معروفاً في الصدر الأول من عهد الصحابة رضي الله عنهم^(٤) إنما ظهر فيما بعد، فقيل: ظهر بسبب يحيى بن خالد بن برمك^(٥)

(١) قد يسأل سائل ما مناسبة إيراد هذا الجانب من البحث تحت الخلاف. فأقول مناسبة ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن موضوع البحث هو الحوار وما يتعلق به من فنون الكلام، وهذان العلمان من ذلك في -زعمهم- حيث يحتاجهما المناظر في تقرير الحجاج ودفع الشبه. فناسب ذكرهما للتحذير منهما.

الوجه الثاني: أن أهل الكلام وإن زعموا أنهم يقررون بقواعدهم العقائد ويدفعون الشبه والشكوك عن تلك العقائد إلا أنهم من أكثر الناس اختلافاً وتناقضاً كما بين ذلك شيخ الإسلام في كتبه عند الحديث عنهم، إذا فالكلام سبب للخلاف، واتساع لدائرته.

انظر: [منهج الجدل والمناظرة] (١/١٨٠) فقد نقل نقولاً تؤيد هذا.

وانظر: [صون المنطق] - (١١)، وشرح [لامية العجم] المسمى [الغيث المسجم] حيث ذكر أن الخلاف موجود قبل ظهور الكلام لكنه زاد مع ظهوره، والله أعلم.

الوجه الثالث: أن علم الكلام يرتبط ذكره بالمعتزلة مثلاً الذين هم أربابه وأصحابه فمن يقرأ في تراجمهم يجد شيئاً من ذلك فلا يعني ذلك مدحهم؛ بل لا يزال السلف منذ عهد مبكر يحدرون منه وينددون بأصحابه. وعلى هذا فقد يقع في كلامهم شيء من الحق فلا يغتر بهم...

(٢) لعلم الكلام تعريفات كثيرة وأنا أذكر تعريف الآبي - (ت ٧٥٦ هـ) في كتابه [المواقف] حيث قال: "الكلام علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه، والمراد بالعقائد ما يقصد به نفس الاعتقاد دون العمل، وبالدينية: المنسوبة إلى دين محمد ﷺ فإن الخصم وإن خطأناه لا نخرجه من علماء الكلام". نقله عنه كثير من المؤلفين. انظر: [منهج الجدل والمناظرة] - (١/١٤٩)، وانظر أيضاً [مقدمة ابن خلدون] - (٥٨٠).

(٣) انظر نحوه في: [ذم الكلام / للهروي] [٥ / ٢٠٤] برقم (٩٩٩).

(٤) فعن مالك بن أنس رضي الله عنه قال: "لم يكن شيء من هذه الأهواء على عهد النبي ﷺ، ولا أبي بكر، ولا عمر، ولا عثمان" انظر: [ذم الكلام / للهروي] [٥/٧٥] برقم (٨٦٥).

(٥) وهو مؤدب الرشيد العباسي ومعلمه ومربيه ووزيره. إلى أن نكب الرشيد البرامكة - (ت ١٩٠ هـ) -

انظر: [الأعلام / للزركلي] [٨ / ١٤٤].

وقيل: في عهد الخليفة العباسي المأمون^(١).

وقيل: أول من عرّب كتب اليونان خالد بن يزيد^(٢) بن معاوية ذكر نحو هذا السيوطي في [صون المنطق]^(٣) ثم قال: "والحاصل من هذا: أن علم علوم الأوائل دخلت إلى المسلمين في القرن الأول لما فتحوا بلاد الأعاجم؛ لكنها لم تكثر بينهم ولم تشتهر بينهم لما كان السلف يمنعون من الخوض فيها ثم اشتهرت في زمن البرمكي، ثم قوي انتشارها في زمن المأمون لما أثاره من البدع، وحث عليه من الاشتغال بعلم الأوائل^(٤) وإخماد السنة... " اهـ.

واشتد السلف في إنكار الكلام كما سبق آنفاً وألفت في ذمه المؤلفات^(٥).

قال الإمام الشافعي: "حكمت على أهل الكلام حكم عمر في صبيغ"^(٦).

وقال أبو يوسف -صاحب أبي حنيفة-: "من طلب العلم بالكلام تزندق، ومن طلب غرائب

الحديث كذب، ومن طلب المال بالكيمياء^(٧) أفلس"^(٨).

(١) برع في العلوم وعني لما كبر بالفلسفة وعلوم الأوائل ومهر فيها، فجره ذلك إلى القول بخلق القرآن. استقل بالأمر سنة (١٩٨هـ)، وتوفي سنة (٢١٨هـ).

انظر: أخباره في [تاريخ الخلفاء/السيوطي] - (٣٦٢-٣٩١)، وكتب الذهبي أيضاً كالسير (٢٣٧/١١).

(٢) أول من ذكر هذا ابن الندم في [الفهرست] وتبعه عليه طائفة ومنهم: ابن خلكان في [الوفيات]، وأباه، وأنكره الذهبي في [تاريخه] و[وسير النبلاء] في ترجمة خالد بن يزيد هذا، وانظر: [الموسوعة الميسرة] (١١٥٣/٢).

(٣) [صون المنطق والكلام/السيوطي] - (١٢)، وانظر: [الغيث المسجّم/لصفدي].

(٤) المراد بما علوم فلاسفة اليونان. انظر ترجمة المأمون التي مرت قريباً.

(٥) من ذلك [ذم الكلام/للهروري] (ت٤٨٣هـ)، و[قصد السبيل في ذم الكلام والتأويل/للقنوجي] - (ت١٣٠٧هـ). وكذا كتاب [صون المنطق والكلام عن علم المنطق والكلام/السيوطي] - (ت٩١١هـ). وهو يشير إلى تحريم المنطق إلحاقاً له بالكلام؛ لأن كليهما فيه إطراح للنصوص الشرعية وتقديم العقل على ذلك.

(٦) ذكره الهروري بسنده في [ذم الكلام] - (٢٤٦/٤) - برقم (٧٠٨). وقصة عمر بن الخطاب مع صبيغ قد تقدمت ص(٥٠-٥١).

(٧) ليست الكيمياء المعروفة في هذه الأيام، إنما هذه قد تكون ضرباً من السحر والشعوذة. وينظر: كتاب [الغيث المسجّم في شرح لامية العجم للصالح الصفدي]، وكذا كلام المحقق على [ذم الكلام] في الموضوع المشار إليه عند هذا الأثر.

(٨) [ذم الكلام] - (٢٠٢/٥-٢٠٣) - برقم (٩٩٨). وجاء نحوه عن الإمام مالك -رحمه الله-.

وعن الشافعي أيضاً: "حكمت على أهل الكلام أن يضربوا بالجريد، ويحملوا على الإبل ويطاف بهم في العشائر، والقبائل وينادى عليهم: هذا جزء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام".

وعنه: "مذهبي في أهل الكلام تقنيع رؤوسهم بالسياط وتشريدهم في البلاد".
نقل هذين الأثرين عن الإمام الشافعي السيوطي^(١) ثم قال: "دل نصه على أن مما يعلل به تحريم النظر في علم الكلام كونه أسلوباً مخالفاً لأسلوب الكتاب والسنة أو كونه سبباً لترك الكتاب والسنة ونسيانهما".

ثم قال: "وذاك جارٍ في المنطق^(٢) أيضاً" - إشارة إلى تحريم العلوم الفلسفية^(٣) - اهـ.
ومن هنا تدرك وجه الجمع بين الكلام والمنطق فيما عنونت به لهذا المبحث^(٤).
وعلم الكلام متقدماً زمنياً على المنطق حتى إن المتقدمين من المتكلمين يذمون المنطق ويحذرون منه^(٥)

انظر: (٧١/٥) - برقم (٨٥٩). وشهرته عن الأول أعظم وأكثر.

(١) [صون المنطق والكلام] - (٣١).

(٢) المنطق الاصطلاحي هو: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر، أو أن يزل في تفكيره.

انظر: [منهج الجدال] - (٧١/١) و[الرد على المنطقيين] - (٧)، وانظر: [مقدمة ابن خلدون] - (٦٤٤).

وانظر: لزماً [الموسوعة الميسرة] - (١١٥٢/٢ - ١١٥٤).

(٣) المنسوبة إلى الفلسفة وهذه الكلمة مكونة من كلمتين الأولى [فيلا] بمعنى الحجة أو حب. والكلمة الثانية [سوفيا] ومعناها

الحكمة... ومن أشهر الفلاسفة المنتسبين للإسلام: الكندي - (٢٦٠هـ)، والفارابي - (٣٣٩هـ)، وابن سينا - (٤٢٩هـ)،

وابن رشد الحفيد (٥٩٥هـ)، وانظر: [الموسوعة الميسرة] - (١١٠٨/٢ - ١١١١هـ).

(٤) وهو أن أهل الكلام، وأهل الفلسفة والمنطق يتفقون في طرح الكتاب والسنة وإعمال العقل ويجعلونه أصلاً والنقل

متفرع عنه، كما قال الحافظ الذهبي في آخر ترجمة ابن سينا - (٤٣٨هـ) من تاريخه: "وقد كان ابن سينا آية في الذكاء،

وهو رأس الفلاسفة الإسلاميين الذين مشوا خلف العقول، وخالفوا الرسول ﷺ" اهـ.

أقول: ولم ينفعه عقله ولا ذكاؤه؛ لأن العقل لا يستقل بمعرفة الخير والشر بدون الوحي، وفي نفس الوقت لا يتعارض مع

النقل الصحيح - أعني العقل الصريح -، ولابن تيمية كتاب [موافقة العقل الصريح للنقل الصحيح]، وهو كتاب [درء تعارض

العقل والنقل].

ثم لما توغل المتكلمون المتأخرون في مخالطة كتب الفلسفة اختلط علم الكلام بعلم الفلسفة والمنطق.

قال السيوطي في مقدمة [جهد القريحة]^(٢): "...فما زال الناس قديماً وحديثاً يعيبون المنطق ويذمونهم، ويؤلفون الكتب في ذمه، وإبطال قواعده ونقضها وبيان فسادها...". قال: "وآخر من صنّف في ذلك شيخ الإسلام أحد المجتهدين "تقي بن تيمية" - كذا - فله في ذلك كتابان أحدهما صغير، ولم أقف عليه، والآخر مجلد^(٣) في عشرين كراساً سماه [نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان]^(٤)...". قال: "وقد أردت تلخيصه في كراريس قليلة تقريباً على الطلاب، وتسهيلاً على أولي الألباب، وسميته [جهد القريحة في تجريد النصيحة]. والله الهادي للصواب". اهـ.

(١) انظر: [مقدمة ابن خلدون] - (٦٤٨). عند حديثه عن علم الكلام والمنطق.

(٢) (ص ٢١٠)، وهو مطبوع مع كتابه [صون المنطق والكلام] للمؤلف نفسه.

(٣) قال ابن القيم - رحمه الله - في [مفتاح دار السعادة] - (٤٨٤/١): "... ورأيت آخر من تجرد للرد عليهم - يعني أهل المنطق - شيخ الإسلام - قدس الله روحه - فإنه أتى في كتابيه الكبير والصغير بالعجب العجاب، وكشف أسرارهم وهتك أستارهم...". وقد رد - أعني ابن القيم - على من يجعل تعلمه فرضاً... وكأنه عنى الغزالي.

وانظر: مقدمة السيوطي في [صون المنطق]. وقال شيخ الإسلام في مقدمة [الرد على المنطقيين]: "إن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي، ولا ينتفع به البليد!..."

وانظر: [الموسوعة] - (١١٥٣/٢).

(٤) ذكر السيوطي مقدمة كتاب شيخ الإسلام هذا وبمقارنتها بمقدمة كتاب [الرد على المنطقيين] المطبوع اتضح أنهما كتاب واحد. والله أعلم. ويؤيد هذا أن تلميذه ابن القيم كما سبق لم يذكر إلا كتابين وهما: [الرد على المنطقيين] و[نقض المنطق] ثم رأيت د/ محمد حسني الزين في [منطق ابن تيمية] يميل إلى هذا. والله الموفق.

المبحث الخامس: العلاقة بين الحوار والخلاف: "أهمية الحوار".

رأيت من يذكر الخلاف عند التأليف في "الحوار" وذلك له وجه قوي؛ لأن الحوار مبني على الخلاف سواء كان ذلك الخلاف في الدين أو الدنيا أو فيهما^(١)، وكذلك ذكر الخلاف عند الحديث عن الحوار والمناظرة أمر لا بد منه^(٢)؛ لأن معرفة ضوابط الخلاف وأنواعه يعين على الحوار الناجح والمباحثة الهادفة، من هنا تظهر أهمية الحوار الذي مبناه على الخلاف ولا بد كما سبق.

وتظهر أهمية الحوار أيضاً في أمور منها:

- ١- أنه أسلوب من أساليب الدعوة إلى الله كما سبق ذلك في (مقدمة البحث).
- ٢- أنه نوع من أنواع الجهاد وهو جهاد اللسان والكلمة وسبق كذلك في المقدمة.
- ٣- قد ذكرت مراراً أن من العلماء من جعل الحوار بمعنى المناظرة، أزيد هنا فأقول: إن كل مناظرة هي حوار وليس العكس، وقد علم شدة اهتمام العلماء بآداب المناظرة والتأليف في ذلك فمنهم من يهتم بالآداب ومنهم من يعني بالأصول ومنهم يذكر عيون المناظرات^(٣) وما إلى ذلك، وكل هذا يدل على أهمية الحوار؛ لأن ما ذكر دليل على أهمية المناظرة وقد عرفت الارتباط بين الحوار والمناظرة.

- ٤- أنه قد يدخل فيه من لا يحسنه أو من ليس من أهل العلم خاصة في هذا الزمن الذي كثر فيه الجدل المذموم وإنما كان مذموماً؛ لأنه لم يقم على آداب وضوابط، فكانت دراسة الحوار وآدابه من الأهمية بمكان؛ لأنه لا يثمر إلا بذلك...


(١) انظر: [اقتضاء الصراط المستقيم] - (١/١٢٣).

(٢) ينظر: الكتب المؤلفة في الحوار، وقد يعيب بعضهم على من يتحدث على فن الجدل في كتب الحوار.

انظر: [كيف تحاور/ د: طارق الحبيب] - (ص ٦).

(٣) مثل كتاب [عيون المناظرات/ لأبي علي السكوني].

انظر: مقدمة [منهج الجدل والمناظرة] (١/١٣).



الباب الثاني

الحوار في الإسلام دراسة تأصيلية وأمثلة تطبيقية

الفصل الأول: { الحوار في النصوص الشرعية } وتحت مبحثان:

المبحث الأول: الحوار في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: الحوار في السنة المطهرة.

الفصل الثاني: { أمثلة تطبيقية للحوار في تاريخ السلف }

المبحث الأول: حوار الرسول ﷺ.

المطلب الأول: حوار الرسول ﷺ مع صحابته.

المطلب الثاني: حوار الرسول ﷺ مع المشركين.

المطلب الثالث: حوار الرسول ﷺ مع اليهود.

المطلب الرابع: حوار الرسول ﷺ مع النصاري.

المبحث الثاني: حوار الصحابة رضوان الله عليهم.

المطلب الأول: حوار الصحابة رضوان الله عليهم فيما بينهم.

المطلب الثاني: حوار الصحابة رضوان الله عليهم مع أهل البدع.

المطلب الثالث: حوار الصحابة رضوان الله عليهم مع اليهود.

المطلب الرابع: حوار الصحابة رضوان الله عليهم مع النصاري.

المطلب الخامس: حوار الصحابة رضوان الله عليهم مع أهل الشرك والأوثان.

المبحث الثالث: أمثلة مختصرة لمحاورة سلف الأمة في إقامة

الحجة وكشف الغمّة.

الباب الثاني

الفصل الأول: الحوار في النصوص الشرعية.

المبحث الأول: الحوار في القرآن الكريم.

ذكرت في الباب الأول عند تعريف الحوار أن هذه الكلمة ثلاثة أصول ومنها: بمعنى الرجوع. وذكرت أن المحاوره بالمعنى الاصطلاحي فيها هذا المعنى اللغوي؛ لأن المتحاورين يتجاوبان ويتراجعان المنطق والكلام، فهذا يستدل، وهذا يرد، وهذا يقرر، وهذا ينقض، وهكذا... وقد وردت المحاوره بهذا المعنى في ثلاث آيات من كتاب الله العزيز^(١).

❖ - الآية الأولى: قوله -تعالى- في قصة صاحب الجنتين: ❖ **وَكَانَ لَهُ ثَمْرٌ فَقَالَ**

لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ❖ (الكهف: الآية ٣٤).

❖ - الآية الثانية: قوله -تعالى-: ❖ **قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ**

مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ❖ (الكهف: الآية: ٣٧).

❖ - الآية الثالثة: ❖ **قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ^(٢) فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ**

يَسْمَعُ تَحَاوِرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ❖ (المجادلة: الآية: ١).

فالآيتان من سورة الكهف عبارة عن محاوره ومجادلة بين مؤمن وكافر:

فقول الكافر: "يحاوره". قال ابن كثير^(٣): "وهو يحاوره: أي يجادله ويخاصمه ويفتخر

عليه ويترأس". اهـ

(١) انظر: [المعجم الفهرس لألفاظ القرآن] و[في أصول الحوار] و[الحوار آدابه وضوابطه].

(٢) قرئ "تحاورك" كما في تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) - (١٧٣/١٧) وهي قراءة عبد الله ﷺ كما في [معاني القرآن/للغراء] (١٣٨/٣).

وانظر: [معجم القراءات القرآنية/ لأحمد عمر].

(٣) [تفسير ابن كثير] - (٨٧ / ٣).

وقول المؤمن "يحاوره". قال ابن كثير^(١): "يقول تعالى مخبراً عما أجابه به صاحبه المؤمن واعظاً له وزاجراً عما هو فيه من الكفر بالله والاعتزاز".

ففي حق الأول: مخاصمة ومجادلة. وفي حق الثاني: وعظ وزجر!!

وقال البغوي في تفسير آية المجادلة: ﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمْ﴾ "مراجعة الكلام..."^(٢)

قال السمين الحلبي^(٣): "أي تراد كما في الكلام..."^(٤).

وقال الراغب: "والمحاورة والحوار: المرادة في الكلام، ومنه التحوار".

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمْ﴾ (المجادلة: ١)^(٥).

نستفيد من هذه الآيات الكريمات أموراً تتعلق بالحوار ومنها:

١- أن الحوار يأتي بمعنى المجادلة - كما سبق - إلا أنه أوسع منه وآية الكهف تقتضي

المخاصمة وهي من أمارات المجادلة وآثارها، ويؤيد ذلك قوله في القراءة الشاذة ﴿تَحَاوُرَكُمْ﴾ بدل

القراءة المعروفة ﴿تُجَادِلُكُمْ﴾ ويطلق على الحوار مجادلة لغة - كما سبق أيضاً -.

٢- آية المجادلة تدل على أن الحوار قد يكون بين فاضل ومفضول على سبيل المسائلة

ومعرفة الحكم الشرعي وهذا يؤكد أنها أوسع من المناظرة، والمجادلة بالتي هي أحسن؛ لأنه قد

سبق أنه ينبغي في المناظرة تساوي الطرفين في العلم والفهم والعقل...

(١) [تفسير ابن كثير] - (٣ / ٨٨).

(٢) [تفسير البغوي] - (٨ / ٥٠).

(٣) أحمد بن يوسف الحلبي المفسر [ذكره الداودي في طبقاته] - الفقيه [ذكره السبكي في طبقاته] - اللغوي [ذكره السيوطي في البغية] - المقرئ [ذكره ابن الحزري في غاية النهاية في طبقات القراء] - (ت ٧٥٦ هـ). ولم أجد تعليلاً لتسميته بالسمين.

(٤) [عمدة الحفاظ] - (١ / ٥٣٥).

(٥) في [المفردات] - (٢٦٢).

والأصل في المحاورة أن فيها مراجعة الكلام ويظهر ذلك جلياً في آية المجادلة، في سبب نزولها حيث نزلت في خولة بنت ثعلبة^(١) وهي "المجادلة" وفي الحديث أنها قالت: "ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت، فجئت رسول الله ﷺ أشكو إليه ورسول الله ﷺ يجادلني فيه ويقول: اتق الله فإنه ابن عمك... الحديث"^(٢).

وقد وردت كلمة الحوار في القرآن في موضع واحد بمعنى الرجوع في قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ

ظَنَّ أَنْ لَنْ يَجُورَ﴾ ﴿١٤﴾ - (الانشقاق: الآية: ١٤).

وعبارات السلف في تفسير هذه الكلمة في هذه الآية: "أنه لن يبعث ولا يرجع حيث يعتقد ألا معاد له ولا رجعة"^(٣).

وقوله تعالى في الآية التي بعدها ﴿بلى﴾ أي: بلى، ليحورن إلى ربه حياً، كما كان قبل مماته^(٤).

قال ابن عطية^(٥) في [تفسيره]^(٦) معناه: "لن يرجع إلى الله -تعالى- مبعوثاً ومحشوراً".

(١) يقال: خولة بنت ثعلبة، ويقال بنت مالك بن ثعلبة الأنصارية، وقيل: غير ذلك في نسبها، وقيل خويلة -بالتصغير-. انظر: [تحفة الأشراف] (٧٢ / ١١).

قال ابن كثير في هذا الاختلاف: "ولا منافاة بين هذه الأقوال فالأمر فيها قريب -والله أعلم-".

تفسير ابن كثير (٣٤٢/٤) قال ابن حجر في [الإصابة] - (١١٤/٨) في القول الأول: "هكذا يقول الأكثر" ونسبها ابن الكلبي في تفسيره؛ فقال: "بنت ثعلبة بن مالك...".

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢١٤) (٢٢١٤)، وانفرد به كما في التحفة (١٥٨٢٥).

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً كما في تفسير ابن كثير (٣٤١ / ٤).

(٣) انظر: [تفسير الطبري] - (٢٤ / ٢٤٢ - ٢٤٣).

وانظر: [تفسير ابن أبي حاتم] - (٣٤١١ / ١٠).

(٤) [تفسير الطبري] - (٢٤ / ٢٤٣).

(٥) القاضي عبدالحق بن غالب المحاربي، من أهل غرناطة، -يكنى- أبا محمد، أحد القضاة بالبلاد الأندلسية، وصدور رجالها، (ت سنة ٥٤٦) وقيل: (٥٤١) وقيل: (٥٤٢هـ).

انظر: [تاريخ قضاة الأندلس/للنباهي] (١٠٩).

(٦) تفسير ابن عطية - اسمه: [المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز] - (٢٦٣ / ١٦) قال النباهي في تفسير ابن عطية هذا: (١٠٩): "جاء على أحسن تأليف وأبدع تصنيف". اهـ.

قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: " لم أعلم ما معنى يحور، حتى سمعت أعرابية تقول لبنت لها: حوري، أي: ارجعي^(١)، والظن هنا على بابه^(٢)... " اهـ.

وقال ابن عاشور^(٣) في [تفسيره]^(٤): " يقال حار يحور أي: رجع إلى المكان الذي كان فيه، ثم أطلق على الرجوع إلى حالة كان فيها بعد أن فارقتها، وهو المراد هنا وهو من المجاز الشائع مثل إطلاق الرجوع عليه في قوله: ﴿ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ﴾ وقوله: ﴿إِنَّهُمْ عَلَى رَجْعِهِمْ لَقَائِدٌ﴾

وسمى يوم البعث يوم الميعاد " اهـ.



(١) وانظر: [الدر المنثور / للسيوطي] عند تفسير الآية.

(٢) يعني أن ظن تأتي بمعنى العلم المحقق الذي لا شك فيه كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون﴾ (البقرة: ٤٦). وتأتي على خلاف ذلك على معنى التوهم وعدم اليقين وهو درجات. وهذا هو المراد في كلام ابن عطية - رحمه الله -.

(٣) ابن عاشور صاحب تفسير [التحرير والتنوير] هو: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور - المتوفي سنة (١٣٩٤ هـ) ... راجع [تراجم المؤلفين التونسيين] - (٣ / ٣٠٤).

(٤) المسمى [تفسير التحرير والتنوير] (٣٠ / ٢٢٤ - ٢٢٥).

المبحث الثاني: الحوار في السنة المطهرة.

وردت لفظة المحاورة في حديث واحد رواه البخاري في [صحيحه]^(١) من حديث أبي الدرداء ولفظه: "كانت بين أبي بكر الصديق وعمر -رضي الله عنهما- محاورة فأغضب أبو بكر عمر فانصرف عنه عمر مغضباً فاتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له..." الحديث وفيه فضيلة لأبي بكر -رضي الله عنهم أجمعين-.

ورواه في موضع آخر^(٢) وليس فيه لفظ المحاورة وإنما فيه قول أبي بكر: "إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه، ثم ندمت..." الحديث.

وواضح من سياق القصة أنه وقع بينهما ما يوجب الغضب والتنافر^(٣)، ومع ذلك سماه محاورة، مما يؤيد ما كنت ذكرته سابقاً من أن المحاورة قد تطلق على ما فيه مُخاصمة ومغاضبة ومنافرة، وهذا المعنى موجود في الجدل.

قال الحافظ ابن حجر في^(٤) قوله: [محاورة] -بالحاء المهملة-: "أي مراجعة"، وفي حديث أبي أمامة عند أبي يعلى "معاتبته" وفي لفظ "مقاولة" اهـ.

ومن هنا تدرك أن الحوار يطلق على أي مُرَادَّة في الكلام بين طرفين أو أطراف على وجه العموم... والله أعلم.

(١) [صحيح البخاري - مع الفتح - (١٩٣/٩)] كتاب تفسير القرآن - برقم (٤٦٤٠). وكذا الموضع الذي في التعليق الآتي، وانفرد البخاري بإخراجه كما في [التحفة] - (٤٤٤/٧) - برقم (١٠٩٤١). ورواه الطبراني في الكبير (٢٨٥/١٢) - برقم (١٣٣٨٣). من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- وفيه أن أبا بكر نال من عمر شيئاً، ثم قال استغفر يا أخي... قال في [المجمع] - (٢٥/٩) - برقم (١٤٣٢٠) رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

وانظر: (٥٨/٥) - برقم (٤٥٧٧) - و[المجمع] - (٢٦/٩).

(٢) في [فضائل أصحاب النبي ﷺ] - برقم (٣٦٦١).

(٣) وذلك في قوله ﷺ عندما رأى أبا بكر في نفس القصة "أما صاحبكم فقد غامر..." قال الحافظ (٣٧٤/٧): "هو بالغين المعجمة أي خاصم...".

(٤) [فتح الباري] - (٣٧٥-٣٧٤/٧)

وأما ورود هذه اللفظة بمعنى الرجوع فوردت في أحاديث منها:
الدعاء وفيه: "اللهم إني أعوذ بك من... والخور بعد الكور"، وروي بلفظ: "الكون"^(١) بدل
(الكور).

ومنها حديث: "...ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك، إلا حار
عليه" رواه مسلم في صحيحه^(٢).

(١) رواه مسلم في صحيحه - (١٣٤٣) من حديث عبدالله بن سرجس رضي الله عنه قال: "كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوذ من
وعشاء السفر" قال النووي في [شرح مسلم] - (١٥٨/٩) بعد الكون: "هكذا هو في معظم النسخ، وصحيح مسلم (بعد
الكون) بالنون، بل لا يكاد يوجد في نسخ بلادنا إلا بالنون، وكذا ضبطه الحفاظ المتقنون في صحيح مسلم "... ثم
ذكر أنه قد وجد في بعض الراويات "بالراء" كرواية الآخرين قال: " والمعروف الأول"، وخطأ من عد رواية النون خطأ
وقال: "كلاهما صحيح" وهو الرجوع من الاستقامة والزيادة إلى النقص ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة، وهو لفها
وجمعها، ورواية النون مأخوذة من الكون مصدر كان يكون كوناً، إذا وجد واستقر اهـ بتصرف.
ورواه الترمذي (٣٤٣٩) كرواية مسلم "من الخور بعد الكون" إلا أنه قال: "ويروى الخور بعد الكور أيضاً"، قال
"ومعنى الخور بعد الكون أو الكور وكلاهما له وجه، أي هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية،
إنما يعني الرجوع من شيء إلى شيء من الشر". وقال الترمذي: حديث صحيح.
ورواه أيضاً النسائي (٥٥٤٣)، (٥٥١٤)، (٥٥١٥) وفي الكبرى (١٠٣٣٣) واليوم والليلة (٤٩٩)، وابن ماجه (٣٨٨٨)
كما في [التحفة] - (٥٣٢٠).

وأخرجه أيضاً الدارمي (٢٥٧٣) وعبد الرزاق في [المصنف] - (٢٠٩٢٧)، (٩٢٣١) - والمسند (٢٧٨١) وغيرها، وفي
آخره قال "سنل عاصم - أحد الرواة - عن الخور بعد الكور؟ قال: حار بعد ما كان".
وانظر: [سنن البيهقي الكبرى] - (٢٥٠/٥).

ومجمل كلام الترمذي السابق أنه الرجوع لكن إلى الشر، وكذا نقل النووي في شرحه عدة تفاسير كلها تدور على هذا
المعنى.

أقول: هو كذلك في الحديث، إلا أنه قد استخدم في مجرد الرجوع إلى حال متقدمة، ولو لم يكن فيه ارتداد إلى حالة سيئة
كما يفيد كلام الخطابي في [غريب الحديث] واستدل عليه، وقد سبقت الإشارة إلى هذا والله أعلم.

(٢) برقم (٦١) من حديث أبي ذر رضي الله عنه (٦٦/٢ - ٦٧ نووي) أقول: وقد أخرجه البخاري [في صحيحه] - (٣٥٠٨) -
(٦٠٤٥)، كما في [التحفة] - (١١٩٢٩) ولكن ليس فيه موضع الشاهد. والله أعلم.

قال ابن الأثير^(١): "إلا حار عليه أي: رجع عليه ما نسب إليه"^(٢).
 قال النووي: "فباء وحار ورجع بمعنى واحد..."^(٣) اهـ.
 ومنه حديث عبادة - رضي الله عنه -: "يوشك أن يرى الرجل من ثبج المسلمين قرأ القرآن
 على لسان محمد ﷺ فأعاده وأبداه لا يحور فيكم إلا كما يحور صاحب الحمار الميت"^(٤).

- (١) ابن الأثير ثلاثة إخوة كلهم أصحاب مؤلفات، لكن كل واحد منهم في مجال، وهم كالآتي على الترتيب الزمني:
 ١- المحدث: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد (ت ٦٠٦هـ) من كتبه [جامع الأصول] و[النهاية في غريب الحديث].
 ٢- المؤرخ: عز الدين أبو الحسن علي بن محمد (ت ٦٣٠) من كتبه [الكامل في التاريخ] و[أسد الغابة في معرفة الصحابة].
 ٣- اللغوي: ضياء الدين أبو الفتوح نصر الله بن محمد (ت ٦٣٧) من كتبه: [المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر].
 قال ابن خلكان في [الوفيات]: "عندما ترجم للثلاثة" وكان الأخوة الثلاثة فضلاء، نجباء، رؤساء، لكل واحد منهم تصانيف نافعة - رحمهم الله تعالى - .
 (٢) [النهاية / لابن الأثير] - (١ / ٣٤٦).
 (٣) [شرح مسلم / للنووي] - (٢ / ٦٥).
 (٤) [النهاية لابن الأثير] - (١ / ٣٤٦) - وقال: "أي: لا يرجع فيكم بخير، ولا ينتفع بما حفظه من القرآن، كما لا ينتفع بالحمار الميت صاحبه" اهـ.
 وأخرجه الخطابي في [غريب الحديث] - (٢ / ٣٠٦-٣٠٧) بسنده من طريق شهر بن حوشب عن ابن غنم عن عبادة ﷺ.
 وقال (٢ / ٣٠٧): "وأكثر ما يراد بالحوار الرجوع إلى النقص، ومنه قولهم: نعوذ بالله من الحور بعد الكور..."
 وهذا الحديث قد عزاه صاحب [المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي] وغيره إلى الإمام أحمد في مسنده والمتبادر إلى الذهن أنه في مسند عبادة ﷺ وقد بحث عنه أكثر من مرة ثم استعنت - بعد الله - بأطراف المسند للحافظ ابن حجر، والإتحاف له فلم أجده، ثم ظهر أنه في مسند شداد بن أوس ﷺ مطولاً (١٧٤٠) (طبعة: مؤسسة الرسالة) - وفيه مغايرة في اللفظ وموضع الشاهد هكذا (لا يحور فيكم إلا كما يحور رأس الحمار الميت...) الحديث بطوله.
 وانظر: (أطراف المسند) - للحافظ (٢٨٥٣) وفيه أن الكلام موقوف أي من كلام عبادة بن الصامت ﷺ وهو كذلك.

وانظر: [اتحاف المهرة] - (٦ / ١٦٩-١٧٠) وعزاه إلى الحاكم أيضاً (٥ / ٤٦٩) - برقم (٨٠٠٨) لكن ليس فيه موضع الشاهد، ورواه الطبراني في [الكبير] - (١٧١٣٩) وليس فيه الشاهد أيضاً، وقال الهيثمي في [جمع الزوائد] -

ومنها حديث عائشة - رضي الله عنها - وفيه أن رسول الله ﷺ أرسل إليها بثوب فيه لمعة دم فقال: "اغسلي هذه، واجففيها وأرسلي بها إلي، فدعوت بقصعتي فغسلتها، ثم أجففتها، فأحرثها إليه..". الحديث رواه أبو داود في [سننه] (١).

وموضع الشاهد: فأحرثها إليه... قال في [عون المعبود] (٢):

"بالحاء المهملة، والراء على وزن رددتها وزناً ومعنى" (٣).

ومنه حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٤): "حتى يرجع إليكما ابناكما بحور ما بعثتما به..." (٥).

قال ابن الأثير: "أي: بجواب ذلك" (٦). ويجوز أن يكون معناه "الخيبة" أي: يرجعا بالخيبة (٧).

وقد سبق حديث سَطِيح "فلم يجر جواباً" أي: لم يرد (١).

(١٠/٣٧٨ - ٣٧٩) بعد سياق أحمد - وفيه الشاهد - قال: "رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب وثقة أحمد وغيره، وضعفه غير واحد، وبقي رجاله ثقات". اهـ

(١) تفرد بإخراجه أبو داود - (٣٨٨) - كما في [التحفة] - (١٧٩٧٧).

(٢) [عون المعبود] - (٢ / ٣٦ - ٣٧) وقال: "كذا في مرقاة الصعود".

(٣) وانظر: [غريب الحديث / للخطابي] و [النهاية / لابن الأثير].

(٤) انظر: [النهاية] - (١ / ٣٤٥).

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٧٢) (٧/٢٥٢ نووي)، وأخرجه أيضاً أبو داود (٢٩٨٥) كما في التحفة (٩٧٣٧). ووقع في بعض نسخ أبي داود (بجواب ما بعثتما به إليه) كما في [عون المعبود] - (٨/١٤٥)، وأخرجه النسائي - (٢٦٠٨) لكن ليس منه موضع الشاهد حيث ورد مختصراً.

(٦) [النهاية] - (١/٣٤٥).

وانظر: (شرح النووي) - (٧/٢٥٣)، وقد ورد في بعض الروايات على التفسير، كما سبق في التعليق السابق.

(٧) نقله النووي (٧/٢٥٣) عن الهروي، ونقل عن القاضي - أي عياض - قوله: "هذا أشبه بسياق الحديث" أقول: لأن

في بعض روايات الحديث أن علي بن أبي طالب قال: "لا تفعلوا - أي ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب حيث بعثا

ابنيهما إلى رسول الله ﷺ ليؤمرهما على الصدقات - فلما لم يستجيبا قال علي: أرسلوهما...". وهذه رواية لمسلم وغيره

وهي تؤيد تفسير الحور بالخيبة، وهو يناسب أصل هذه الكلمة "الحور" حيث أصلها الرجوع إلى النقص كما سبق.

قال ابن الأثير^(٢) ومنه حديث بعض السلف "لو عيرت رجلاً بالرضع لخشيت أن يحور بي داؤه"^(٣) أي: يكون عليّ مرجعه.
أقول: وهذا في معنى ما سبق في الحديث الصحيح "من دعا رجلاً بالكفر وليس كذلك حار عليه".



(١) سبق عند تعريف الحوار لغةً، وذكرت أنه في [تاريخ ابن كثير] - (٣٩٦/٢) ورد بلفظ ((فلم يرد سطح إليه جواباً)) وسياقه نقلاً عن [هواتف الجآن/ للحافظ أبي بكر الخرائطي] فلا أدري أوقع تصحيف أو تحريف أو هو كذلك في [هواتف الجآن] وأياً ما كان فمعنى (يحور) يرد فإن ورد في بعض المصادر على التفسير فشأنه شأن ما ورد في حديث علي بن أبي طالب عليه السلام المتقدم قريباً والله أعلم.

(٢) [النهاية] - (١ / ٣٤٦).

(٣) وعن ابن مسعود رضي الله عنه "لو سخرت من كلب لخشيت محاره" انظر: كتاب [الدلائل في غريب الحديث/ للقاسم السرقسطي] [٢ / ٨٧٧] - برقم (٤٧٢) - وفيه (٢ / ٨٧٨) - برقم (٤٧٤) عن إبراهيم النخعي، قال: "إني أرى الرجل يعمل العمل فأكرهه له، فما يمنعني أن أعيبه إلا مخافة أن أتلى به، وقد قال عبد الله: البلاء موكَّل بالمنطق" والكلام هنا في العيب والتعير لأهل الذنوب ونحوهم، وليس الكلام في إنكار المنكر وإقراره، فتأمل.

ويُنظر: [المقاصد الحسنة / للسخاوي] [٢٤٠] برقم (٣٠٥)..

الفصل الثاني: أمثلة تطبيقية للحوار في تاريخ السلف.

المبحث الأول: حوار الرسول ﷺ.

المطلب الثاني: حوار الرسول ﷺ مع صحابته.

من ذلك ما رواه ابن إسحاق^(١) قال: "حدثني عاصم بن عمر^(٢) بن قتاده عن محمود^(٣) بن ليبيد عن أبي سعيد الخدري^(٤) قال: لما أعطى رسول الله ﷺ ما أعطى من تلك العطايا^(٥) في قريش وفي قبائل العرب، ولم يكن في الأنصار منها شيء، وجد^(٥) هذا الحي من الأنصار في نفوسهم، حتى كثرت منهم القالة^(٦) حتى قال قائلهم: لقي والله رسول ﷺ قومه^(٧)، فدخل عليه

(١) هو محمد بن إسحاق بن يسار القرشي المطلبي مولاهم المدني -صاحب السيرة النبوية- والناس كلهم عيال عليه في ذلك، قال الذهبي في [الميزان] - (٤٧٥ / ٣) - إنه: حسن الحديث، صالح الحال صدوق... إلخ.

انظر: [تاريخ الذهبي] [٥٩١/٩]، و[تاريخ ابن كثير] [٤٢٤-٤١٩/١٣] وغيرهما.

(٢) ابن النعمان الأوسي الأنصاري، أبو عمر المدني، ثقة عالم بالمغازي، أخرج حديثه الجماعة. انظر: [التقريب/ لابن حجر].

(٣) الأوسي الأشهلي، وليس محمود بن ربيع صاحب الحجة بل هذا غيره، وكلاهما من صغار الصحابة^(٤)، والثاني أسن من الأول. انظر: [الإصابة] - (٣٥/٦)، وانظر [تاريخ الإسلام] - (٤٧٣/٦) حيث قال: "ولد في حياة النبي ﷺ، وروى عنه أحاديث لكن حكمها الإرسال على الصحيح...".

وانظر: [التقريب / لابن حجر].

(٤) وذلك في غزوة حنين كما في رواية أخرى.

انظر: [صحيح البخاري] - (٤٣٣٠) (٣٦٩/٨ الفتح)، وهذه العطايا كانت للمؤلفة قلوبهم كما في الرواية المشار إليها.

انظر: [الفتح] - (٣٧٠ / ٨).

(٥) تأتي لمعاني ويظهر الفرق بينها بمصادرها فيقال: (وجد موجدة إذا غضب) (ووجد وجداً حزن) (ووجد وجداناً ضد الفقد) (ووجد وجداً بالضم في المال)... هذا الأصل يُنظر [الفتح] [٣٧٢/٨]. <بتصرف>.

وانظر: [الروض الأنف] - (١٦٩/٤).

(٦) القالة: الكلام الردي، القول في الخير، والقال والقيل والقالة في الشر، انظر: [القاموس] - (١٣٥٨).

(٧) وفي سبب حزنهم انظر: [الفتح] - (٣٧٢ / ٨).

سعد بن عبادة رضي الله عنه فقال: يا رسول الله، إن هذا الحي من الأنصار قد وجدوا عليك في أنفسهم؛ لما صنعت في هذا الفياء الذي أصبت، قسمت في قومك، وأعطيت عطايا عظاماً في قبائل العرب، ولم يكن في هذا الحي من الأنصار شيء. قال: فأين أنت من ذلك يا سعد؟ قال: يا رسول الله ما أنا إلا من قومي. قال: فاجمع لي قومك في هذه الحظيرة^(١)، قال: فخرج سعد، فجمع الأنصار في تلك الحظيرة، قال: فجاء من المهاجرين فتركهم، فدخلوا، وجاء آخرون فردهم، فلما اجتمعوا له أتاه سعد، فقال: قد اجتمع لك هذا الحي من الأنصار، فاتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: "يا معشر الأنصار، ما قالة بلغتني عنكم، وجددة وجدتموها علي في أنفسكم؟ ألم آتكم ضلالاً فهداكم الله بي. وعالة فأغناكم الله، وأعداء فألف الله بين قلوبكم؟! قالوا: بلى، الله ورسوله أمن وأفضل. ثم قال: ألا تحبوني يا معشر الأنصار؟ قالوا: بماذا نجيبك يا رسول الله؟ لله ولرسوله المن والفضل. قال صلى الله عليه وسلم: أما لو شتم لقتلتم، فلصدقتم ولصدقتم: أئتنا مكذباً فصدقناك ومخذولاً فنصرناك، وطريداً فأويناك، وعائلاً فأسيناك، أوجدتم يا معشر الأنصار في لعاعة^(٢) من الدنيا تألفت بها قوماً يُسلموا، ووكلتكم إلى إسلامكم، ألا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس بالرشاة والبعير، وترجعون برسول الله إلى رحالكم؟ فوالذي نفسي محمد بيده لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار، ولو سلك الناس شعباً وسلكت الأنصار شعباً لسلكت شعب الأنصار^(٣)، اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار، وأبناء أبناء الأنصار".

(١) الحظيرة: شبه الزريبة... أنظر: السيرة الشامية (٤٢٤/٥) للصالح.

(٢) لعاعة: بقلة خضراء ناعمة شبه بها زهرة الدنيا ونعيمها في قلة بقائها.

انظر: [الروض الأنف/أبي القاسم السهيلي] - (١٦٩/٤).

(٣) وفي رواية صحيح البخاري (٤٣٣٠)... (الأنصار شعار، والناس دثار، إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى

تلقوني على الحوض). والشعار: الثوب الذي يلي الجلد من الجسد، والدثار: فوقه، وهو يريد أنهم بطانته وخاصته...

انظر: [الفتح] - (٣٧٥ / ٨)

قال: فبكى القوم حتى أحضلوا لحاهم، وقالوا: رضينا برسول الله قسماً وحظاً. ثم انصرف رسول الله ﷺ وتفرقوا^(١).

قال الحافظ: "وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم إقامة الحجة على الخصم وإفحامه بالحق عند الحاجة إليه..."^(٢) اهـ

وأذكر هنا أيضاً قصة الشاب الذي استأذن الرسول ﷺ في الزنا. والقصة أخرجها الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: إن فتى شاباً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ائذن لي بالزنا فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: مَهْ مَهْ، فقال: "أدنه" فدنا منه قريباً، قال: فجلس، قال: "أتجبه لأملك؟" قال: لا والله، جعلني الله فداءك. قال: "ولا الناس يحبونه لأماهم" قال: "أتجبه لابنتك؟" قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداءك. قال: "ولا الناس يحبونه لبناتهم" قال: "أفتجبه لأختك؟" قال: لا والله، جعلني الله فداءك. قال: "ولا الناس يحبونه لأخواتهم"، قال: "أفتجبه لعمتك؟" قال: لا والله، جعلني الله فداءك. قال: "ولا الناس يحبونه لعماتهم"، قال: "أفتجبه لخالتك؟" قال: لا والله، جعلني الله فداءك. قال: "ولا الناس يحبونه لخالاتهم"، قال:

(١) [سيرة ابن هشام] - (١١٥٦)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده - (١١٧٢٠) من طريق ابن إسحاق وفيه التصريح بالتحديث كما هنا فالحديث حسن. على أنه قد ورد له شواهد صحيحة في أصل القصة كما يأتي.

وانظر: [أطراف المسند] - (٣١٤/٦) برقم (٨٤٢٨)، وعزاه في [اتحاف المهرة] [٤٠٦/٥] برقم (٥٦٦٥) للإمام أحمد فقط. وانظر: [الفتح] - (٣٦٩/٨)، والحديث في صحيح البخاري - (٤٣٣٠) بتمامه، و (٧٢٤٥) ببعضه، ومسلم (١٠٦١) كما في [التحفة] - (٥٣٠٣) عن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه.

وأخرجه الإمام أحمد من حديث ابن أبي عدي عن حميد عن أنس... قال الحافظ (٣٧٣/٨): "وإسناده صحيح".

وانظر: شرح ثلاثيات الإمام أحمد (١ / ٦٧١) وفيه الخطبة فقط. وانظر كذلك (٢ / ٣١٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٧٧٩) و (٧٣٤٤)، وعن أنس عند البخاري (٤٣٣١) و (٤٣٣٢) و (٤٣٣٣) و (٤٣٣٤)... والله أعلم.

(٢) [فتح الباري] - (٨ / ٣٧٥).

فوضع يده عليه، وقال: "اللهم اغفر له، وطهر قلبه، وحصن فرجه". قال: فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء^(١).

وفي رواية^(٢) عندما قال: ائذن لي في الزنا، فصاح به الناس، فقال النبي ﷺ: "أقروه أدن"^(٣)

فدنا حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ...

ومن هذا أيضاً ما حدث بين الرسول ﷺ وصحابته ﷺ قبل غزوة بدر وأحد... وغير ذلك كثير.



(١) أخرجه الإمام في [مسنده] - (٥٤٥/٣٦) - برقم (٢٢٢١١) و(٢٢٢١٢)، وانظر: [مجمع الزوائد] للهيتمي. وانظر: [أطراف المسند] - (١٧١٦) - برقم (٧٦٠٧) وعزاه الحافظ في [إتحاف المهرة] للإمام أحمد فقط. انظر: (٢٢٣/٦-٢٢٤) - برقم (٦٣٨٣).

(٢) انظر: [المعجم الكبير] - (٧٦٧٩)، و[مسند الشاميين] - (١٠٦٦) كلاهما للطبراني. وفي الأخير ((ذروه أدنه)) بدل ((أقروه أدن)).

وانظر: أيضاً [المعجم الكبير] - (٧٧٥٩)، و[مسند الشاميين] - (١٥٢٣).

(٣) وفي رواية: "ذروه أدن" انظر التعليق السابق.

وهل هذا الشاب صحابي؟ الذي يظهر من السياق أنه كذلك خاصة بعد هذه المحاورة التي كانت رحمة لهذا الشاب، ودرساً تربوياً لمن يأتي من بعده. قال الحافظ في [تبصير المتنبه] - (١٠٧٤ / ٣) في "قرد" بكسر القاف: بطن، واسمه: عمرو بن معاوية بن تميم بن سعد بن هذيل. وهذا هو الذي يضرب به المثل فيقال: أزن من قرد. قال: وزعم الزمخشري أنه وفد قرد على النبي ﷺ فقال: أسلم على أن تحمل لي الزنا. فقال له: (أتجبه لبنتك وأختك) فقال: لا. (فأحب للناس ما تحب لنفسك). قال: فرجع ولم يسلم. كذا قال. والحديث معروف لغير هذا. اهـ. وقول الزمخشري المشار إليه هو في [المستقصى في أمثال العرب] - (١٤٩/١) - برقم (٥٨٦) في "أزن من قرد" قال: هو قرد بن معاوية الهذلي فذكر نحوه، وانظر: [مجموع الأمثال] - (٣٢٦/١) - برقم (١٧٥٦) و[جمهرة الأمثال/ لأبي هلال العسكري].

وانظر في قصة القردة التي زنت في لجاهلية فرجمت [صحيح البخاري- برقم (٣٨٤٩)]، وانظر شرح الحافظ لهذا الحديث [الفتح] - (٥٤٥/٧) - (٥٤٩).

المطلب الثاني: حوار النبي ﷺ مع المشركين.

من ذلك ما ذكر ابن إسحاق في "السيرة"^(١) قال: حدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال: حدثت أن عتبة بن ربيعة، وكان سيداً، قال يوماً -وهو جالس في نادي قريش- ورسول الله ﷺ جالس في المسجد وحده: "يا معشر قريش، ألا أقدم إلى محمد فأكلمه وأعرض عليه أموراً لعله يقبل بعضها فنعطيه أيها شاء، ويكف عنا؟ وذلك حين أسلم حمزة ورأوا أصحاب رسول الله ﷺ يزيدون ويكثرون، فقالوا: بلى يا أبا الوليد، قم إليه فكلمه. فقام إليه عتبة حتى جلس إلى رسول الله ﷺ فقال:

"يا ابن أخي، إنك منا حيث قد علمت من السطة في العشيرة، والمكان في النسب، وإنك قد أتيت قومك بأمرٍ عظيم، فرقت به جماعتهم، وسفهت به أحلامهم، وعبت به آلهتهم ودينهم، وكفرت به من مضى من آبائهم، فاسمع مني أعرض عليك أموراً تنظر فيها لعلك تقبل منها

(١) [سيرة ابن هشام] (٣٠٤-٣٠٥) وهو حسن مرسل كما قال الألباني: في حاشيته على [فقه السيرة/للغزالي] - (١١٤) وقد ورد موصولاً من وجه آخر أخرجه ابن أبي شيبة في [المصنف] - (٢٩٥/١٤-٢٩٧) - برقم (١٨٤٠٩). وعبد بن حميد في مسنده [المنتخب] (١١٢١)، وأبو يعلى في مسنده - (٣ / ٣٤٩) - برقم (١٨١٨) عنه وأخرجه أيضاً البغوي [في تفسيره] بسنده (٧ / ١٦٨) كلهم من حديث جابر بن عبد الله ﷺ. وأخرجه الحاكم (٣٥٠٦) وقال: "صحيح الإسناد" كما في [الإتحاف/للحافظ]، وأخرجه أيضاً أبو نعيم في [الدلائل] - (١٨٢) والبيهقي كذلك (٢٠٢/٢)، وقال الهيثمي في [المجمع] - (١٧٠١٦/٦) "رواه أبو يعلى وفيه الأجلح الكندي وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات"، أقول: وفيه أيضاً الذيال بن حرملة الأسدي. لكن يشهد له الحديث المرسل الحسن أعلاه، وقال الألباني في تعليقه على [فقه السيرة] - (١١٣) ... "وسنده حسن إن شاء الله" وزاد نسبه السيوطي في: [الدر المنثور] لابن مردويه وابن عساكر، وعزاه في الخصائص الكبرى (١ / ٢٨٣)؛ لابن أبي شيبة في مسنده أيضاً. وإنما اخترت سياق ابن إسحاق المرسل لأن الحافظ ابن كثير في تفسيره أورد الموصول ثم أورد سياق ابن إسحاق ثم قال: "وهذا السياق أشبه من الذي قبله" والله أعلم.

وانظر: [المطالب العالية] (١٧/٢٧٢-٢٧٣)، و[صحيح السيرة النبوية/للألباني] - (١٥٨-١٦٢). وتوصل العلي في [صحيح السيرة] إلى تحسينه. أما الدكتور العمري في [صحيح السيرة] فلم ير ثبوت القصة من حيث الصناعة الحديثة. والله أعلم.

بعضها. قال: فقال له رسول الله ﷺ: "قل يا أبا الوليد أسمع". قال: "يا ابن أخي، إن كنت إنما تريد بما جئت به من هذا الأمر مالاً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالاً، وإن كنت تريد به شرفاً سودناك علينا حتى لا نقطع أمراً دونك، وإن كنت تريد به ملكاً ملكناك علينا؛ وإن كان هذا الذي يأتيك رئياً تراه لا تستطيع رده عن نفسك، طلبنا لك الطب، وبذلنا فيه أموالنا حتى تبرئك فإنه ربما غلب التابع على الرجل حتى يداوى منه". أو كما قال له: حتى إذا فرغ عتبة، ورسول الله ﷺ يستمع منه، قال: "أقد فرغت يا أبا الوليد؟" قال: نعم، قال: فاسمع مني، قال: أفعل، فقال: ﴿ حَمْدٌ تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٣﴾ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا نَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ... ﴾ (فصلت: الآيات ١-٥). ثم مضى رسول الله ﷺ فيها يقرأها عليه...

فلما سمعها منه عتبة أنصت لها وألقى يديه خلف ظهره معتمداً عليهما يسمع منه ثم انتهى رسول الله ﷺ إلى السجدة فيها فسجد، ثم قال: "قد سمعت يا أبا الوليد، فأنت وذاك" فقام عتبة إلى أصحابه، فقال بعضهم لبعض: نحلف بالله لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي ذهب به، فلما جلس إليهم قالوا: ما وراءك يا أبا الوليد؟ فقال: "ورائي أني قد سمعت قولاً والله ما سمعت مثله قط، والله ما هو بالشعر ولا بالسحر ولا بالكهانة^(١)، يا معشر قريش، أطيعوني واجعلوها بي، وخلوا بين هذا الرجل وبين ما هو فيه فاعتزلوه فوالله ليكونن لقوله الذي سمعت منه نبأ عظيم،

(١) وللوليد بن عتبة - في قصة مشاهمة - وصف للقرآن الكريم حيث قال: "...والله إن لقوله حلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإنه لمثمر أعلاه، مغدق أسفله، وإنه ليعلو ولا يعلو، وإنه ليحطم ما تحته"... أخرجه الحاكم في [المستدرک] وقال: "صحيح على شرط البخاري من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -" ووافقه الذهبي.

قال الألباني في [صحيح السيرة النبوية] (١٥٩) وهو كما قال.

ومعنى الطلاوة: أي رونقاً وحسناً كما في [النهاية / لابن الأثير] - (٢ / ٨٤٠).

فإن تصبه العرب فقد كفيتموه بغيركم، وإن يظهر على العرب فملكه ملككم، وعزه عزكم، وكنتم أسعد الناس به قالوا: سحرك والله يا أبا الوليد بلسانه قال: "هذا رأي فيه فاصنعوا ما بدالكم".

وللوليد بن عتبة قصة مشابهة وهي التي أشرت إليها آنفاً في الحاشية.

المطلب الثالث: حوار النبي ﷺ مع اليهود.

من ذلك حديث ثوبان^(١) مولى رسول الله ﷺ قال: كنت قائماً عند رسول الله ﷺ، فجاء حبر^(٢) من أحبار اليهود فقال: السلام عليك يا محمد! فدفعته دفعة كاد يصرع منها، فقال: لم تدفعني؟ فقلت: ألا تقول يا رسول الله؟ فقال اليهودي: إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله، فقال رسول الله ﷺ: "إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي" فقال اليهودي: جئت أسألك. فقال رسول الله ﷺ: "أينفعك شيء إن حدثتك؟"، فقال: أسمع بأذني، فنكت رسول الله ﷺ بعود معه، فقال: "سل"، فقال اليهودي: أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات؟ فقال رسول الله ﷺ: "هم في الظلمة دون الجسر". قال: فمن أول الناس إجازة؟^(٣) قال: "فقراء المهاجرين" قال اليهودي: فما تحفتهم حين يدخلون الجنة؟ قال: "زيادة كبد النون"^(٤). قال: فما غذاؤهم^(٥) على إثرها؟ قال: "ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها". قال: فما شراهم عليه؟ قال: "من عين فيها تسمى سلسيلاً" قال: صدقت. قال: وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض؛ إلا نبي أو رجل أو رجلان. قال: "ينفعك إن حدثتك؟" قال: أسمع بأذني. قال: جئت أسألك عن الولد؟ قال: "ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا، فعلا مني الرجل مني المرأة، أذكرا -ياذن الله-".

(١) [صحيح مسلم - بشرح النووي] - (٣ / ٢٩١ - ٢٩٣) برقم (٣١٥).

(٢) الحبر بفتح الحاء المهملة وكسرهما لغتان مشهورتان وهو العالم [شرح النووي] - (٣ / ٢٩١).

(٣) وبكسر الهمزة وبالزاي ومعناه جوازاً وعبوراً [شرح النووي].

(٤) وفي رواية (زائدة كبد النون) والزيادة والزائدة شيء واحد وهو طرف الكبد وهو أطيبها. والكبد معروف وأما النون

-على نطق الحرف - الحوت وجمعه نينان انظر: [شرح النووي] (٣ / ٢٩٢ - ٢٩٣).

(٥) على وجهين أحدهما: (غداؤهم) - بكسر الغين وبالذال المعجمة - والثاني (غداؤهم) بفتح الغين وبالذال المهملة.

ورجح القاضي عياض - رحمه الله - "هذا الوجه الثاني..." وانظر: [شرح النووي] (٣ / ٢٩٣).

وإذا علا مني المرأة مني الرجل، آتيا ياذن الله" (١)، قال اليهودي: لقد صدقت. وإنك نبي ثم انصرف وذهب. فقال رسول الله ﷺ: "لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه، ومالي علم بشيء منه، حتى أتاني الله به" (٢).

(١) لابن القيم - رحمه الله - بحث نفيس في [تحفة المودود] في هذا الموضوع فليُنظر وكذا ابن حجر في [فتح الباري] (٦٩٣/٧).

(٢) في صحيح البخاري (٣٩٣٨) نحو هذه القصة من حديث أنس بن مالك ﷺ لكن السائل هو عبد الله بن سلام - رحمه الله - وكان سبب إسلامه هذه القصة. والله أعلم.

المطلب الرابع: حوار النبي ﷺ مع النصارى.

ومن ذلك مناظرة النبي ﷺ لنصارى نجران^(١) عندما قدم عليه وفدهم في السنة التاسعة من الهجرة^(٢).

قال ابن كثير في تفسيره^(٣): وهو يتحدث عن سبب نزول صدر سورة آل عمران ومن ذلك المباهلة^(٤) قال -رحمه الله-: "وكان سبب نزول هذه المباهلة وما قبلها من أول السورة إلى هنا في وفد نجران، أن النصارى حين قدموا فجعلوا يحاجون في عيسى - عليه السلام - ويزعمون فيه ما يزعمون من النبوة والآلهية، فأنزل الله صدر هذه السورة رداً عليهم كما ذكره الإمام محمد بن إسحاق بن يسار وغيره^(٥)..."

وعن الربيع بن أنس^(٦) -رحمه الله- قال: "إن النصارى أتوا النبي ﷺ، فخاصموه في عيسى ابن مريم - عليه الصلاة والسلام - وقالوا: "من أبوه؟" فقالوا على الكذب والبهتان، لا إله إلا الله لم

(١) بفتح أوله، وإسكان ثانيه: مدينة بالحجاز من شق اليمن معروفة، سميت بنجران بن زيد بن يشعب بن يعرب وهو أول من نزلها.

انظر: [معجم ما استعجم] - (١٢٩٨/٤) للبكري الأندلسي. وقال ابن تيمية في [الجواب الصحيح] - (٧٠/١). ومما ينبغي أن يعلم أن أهل نجران المذكورة نجران اليمن لا نجران الشام، وأهل نجران كان فيهم نصارى أهل ذمة، وكان فيهم مسلمون - وهم الأكثرون - والنبي ﷺ بعث أبا عبيدة لهؤلاء وهؤلاء واستعمل عمرو بن حزم على هؤلاء وهؤلاء...

(٢) انظر: [تفسير ابن كثير] - (٣٧٨/١). و[الجواب الصحيح] (٦٨/١) و(٧٣-٧٢/١) وقدمهم كان متأخراً، انظر: المصدر السابق - (٧٢/١).

(٣) تفسير ابن كثير - (٣٧٦ / ١).

(٤) صورة المباهلة [أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا: لعنة الله على الظالم منا] [منهج الجدل] (٨٤٨/٢) نقلاً عن اللسان.

(٥) انظر: سيرة ابن إسحاق [سيرة ابن هشام] - (٥٦٢- فما بعدها).

(٦) الخراساني - المروزي البكري - (ت ١٣٩ - أو سنة ١٤٠) - حديثه في السنن الأربع.

انظر: [التهذيب] وفروعه، والسير (١٦٩/٦).

يتخذ صاحبةً ولا ولداً فقال لهم النبي ﷺ: "ألستم تعلمون أن ربنا حي لا يموت، وأن عيسى يأتي عليه الفناء؟" قالوا: بلى. قال: "ألستم تعلمون أن ربنا قيم على كل شيء يكلاه ويحفظه ويرزقه؟" قالوا: بلى. قال: "فهل يملك عيسى من ذلك شيئاً؟" قالوا: لا. قال: "أفلستم تعلمون أن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء؟" قالوا: بلى. قال: "فهل يعلم عيسى من ذلك شيئاً إلا ما علم؟" قالوا: لا. قال: "فإن ربنا صور عيسى في الرحم كيف يشاء، ألستم تعلمون أن ربنا لا يأكل الطعام ولا يشرب الشراب ولا يحدث الحدث؟" قالوا: بلى. قال: "ألستم تعلمون أن عيسى حملته أمه كما تحمل المرأة ثم وضعتها كما تضع المرأة ولدها، ثم غذي كما يغذي الصبي، ثم كان يطعم الطعام، ويشرب الشراب، ويحدث الحدث؟" قالوا: بلى. قال: "فكيف يكون هذا كما زعمتم؟" فعرفوا ثم أبوا إلا جحوداً، فأنزل الله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾^(١)

قال ابن جرير - رحمه الله -: "وقد ذكر أن هذه السورة ابتداءً الله بتزليل فاتحتها، بالذي ابتداءً به من نفي الألوهية أن تكون لغيره، ووصف نفسه بالذي وصفها به في ابتدائها؛ احتجاجاً منه بذلك على طائفة من النصارى قدموا على رسول الله ﷺ من نجران فحاجوا في عيسى - صلوات الله عليه -، وألحدوا في الله، فأنزل الله ﷻ في أمرهم وأمر عيسى من هذه السورة نيفاً وثلاثين آية من أولها؛ احتجاجاً عليهم وعلى من كان على مثل مقالتهم لنبيه محمد ﷺ، فأبوا إلا المقام على ضلالتهم وكفرهم فدعاهم إلى المباهلة، فأبوا ذلك وسألوا قبول الجزية منهم، فقبلها ﷺ منهم، وانصرفوا إلى بلادهم...^(٢)".

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٨٥/٢) - برقم (٣١٢٤) بسنده عنه،

وانظر: [تفسير ابن جرير] - (١٧٤/٥ - ١٧٥) و[العجاب في بيان الأسباب] - (٦٥٧/٢ - ٦٥٨) للحافظ بن حجر - رحمه الله على الجميع -.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٧١/٥).

وقال ابن تيمية^(١) - رحمه الله -: "...وهم أول من أدى الجزية من النصارى^(٢)، واستعمل عليهم وعلى من أسلم منهم عمرو بن حزم^(٣) الأنصاري رضي الله عنه، وكتب له كتاباً مشهوراً^(٤) يذكر فيه شرائع الدين فكانوا في ذمة المسلمين تحت حكم الله ورسوله ونائب رسوله عمرو بن حزم الأنصاري رضي الله عنه وقصتهم مشهورة متواترة نقلها أهل السير، وأهل التفسير، وأهل الحديث، وأهل الفقه، وأصل حديثهم معروف في [الصحيح]^(٥) وفي [السنن] كما سنذكره إن شاء الله تعالى... وكان في وفدهم السيد والعاقب كما ثبت في [صحيح البخاري]^(٦) ويُقال: إنهما أسلما فيما بعد^(٧).

(١) في الجواب الصحيح (٥٥/١).

(٢) وهم من نصارى العرب كما في [زاد المعاد] (٥ / ٩١).

(٣) قال ابن عبد البر في [الاستيعاب] (٣ / ١١٧٣) (أول مشاهده الخندق، واستعمله رسول الله ﷺ على أهل نجران، وهم بنو الحارث ابن كعب، وهو ابن سبع عشرة سنة، ليفقههم في الدين، ويعلم القرآن، ويأخذ صدقاتهم؛ وذلك سنة ١٠) بعد أن بعث إليهم خالد بن الوليد فأسلموا، وكتب له كتاباً فيه الفرائض والسنن والصدقات والديات... "اهـ".
(٤) هذا الكتاب من أعظم الكتب وله روايات كثيرة وفيه علوم جمة، وللعلماء قديماً وحديثاً كلام حول ثبوت هذا الحديث من حيث الصناعة الحديثة. قال الإمام الشافعي في [الرسالة] - (٤٢٢) - برقم (١١٦٣). ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم - والله أعلم - حتى يثبت لهم أنه كتاب رسول الله ﷺ. وقال ابن عبد البر في [الاستدكار] - (٨ / ٢٥)، ((وفي إجماع العلماء في كل مصر، على معاني ما في حديث عمرو بن حزم دليل واضح على صحة الحديث، وأنه يستغني عن الإسناد؛ لشهرته عند أهل المدينة وغيرهم)).

وقال في [التمهيد] - (٣٣٨/١٧) "وهو كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة يستغني بشهرتها عن الإسناد؛ لأنه أشبه التواتر في مجيئه، لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة. ثم قال: وكتاب عمرو بن حزم معروف عند العلماء، وما فيه متفق عليه إلا قليلاً وباللغة التوفيق...".

(٥) [صحيح البخاري] - (٤٣٨٠)، وانظر: (٣٧٤٥) و(٤٣٨١) وغيرها من كتب السنة. وقد وردت القصة مطولة عند البيهقي في [الدلائل]. نقلها ابن كثير في [تاريخه] و[تفسيره]. وقال في الأخير: "وفيه غرابة".

(٦) انظر: [صحيح البخاري] - برقم (٤٣٨٠).

(٧) انظر: [الإصابة] - (٣/١٩٦) و[الفتح] للحافظ ابن حجر - رحمه الله - ، (٨/٤٢٩).

المبحث الثاني: حوار الصحابة

المطلب الأول: حوار الصحابة فيما بينهم

ورد عن الصحابة في هذا الباب الشيء الكثير^(١) قال ابن عبد البر^(٢):

"وتجادل أصحاب رسول الله ﷺ يوم السقيفة^(٣) وتدافعوا وتقررروا وتناظروا حتى صار الحق في أهله".

وتناظروا بعد مبايعة أبي بكر الصديق ﷺ في أهل الردة - في فصولٍ يطول ذكرها - واجتمعوا على أبي بكرٍ بقول رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها حقنوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله"^(٤).

فقال أبو بكر ﷺ "من حقها الزكاة، والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، ولو منعوني عناقاً^(٥) - ويروى عقلاً - لقاتلهم عليه" فبان لعمر^(٦) وغيره من الصحابة ﷺ الذين خالفوا أبا بكرٍ في ذلك أن الحق معه فتابعوه، وكذا يجب على من خالف صاحبه وناظره أن ينصرف إليه إذا بان له الحق في قوله، وقوله ﷺ: "إلا بحقها" مثل قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا

النَفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (الأنعام: من الآية ١٥١).

(١) وهذا اقتداءً بالنبي الكريم - عليه أفضل الصلاة و أتم التسليم -.

(٢) [جامع العلوم وفضله] - (٢ / ٩٥٩ - ٩٦٠).

(٣) المراد: سقيفة بني ساعدة التي حدثت فيها المفاوضة في تعيين الخليفة بعد موت النبي ﷺ.

وانظر: خيرها في [سيرة ابن هشام] (١٢٩٧ - ١٣٠١).

(٤) متفق عليه، جاء عن عدد من الصحابة ﷺ كما في [التحفة].

(٥) انظر: [صحيح البخاري] - (١٤٥٦).

(٦) في [صحيح البخاري] (١٤٥٧) قال عمر ﷺ "فما هو إلا أن رأيت أن الله قد شرح صدر أبي بكر ﷺ بالقتال فعرفت أنه الحق".

ومن ذلك أيضاً اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في مكان دفنه صلى الله عليه وسلم ^(١) قال الأمر إلى دفنه في المكان الذي توفي فيه - عليه الصلاة والسلام - ^(٢) .
وأما تناظرهم وتجادلهم في الأحكام فكثيرة ^(٣) .

(١) انظر: القصة في [سيرة ابن هشام] - (١٣٠٣)، وفي [سنن ابن ماجه] - (١٦٢٨) - وانفرد به كما في [التحفة] (٦٠٢٢) من طريق ابن إسحاق وصرح بالتحديث عن حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وفيه "لما اختلفوا في دفنه قال أبو بكر رضي الله عنه : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ما قبض نبي إلا دفن حيث قبض" قال الحافظ في [الفتح] (٩٦/٢): "وفي إسناده حسين بن عبد الله الهاشمي وهو ضعيف، وله طرق أخرى مرسله ذكرها البيهقي في [الدلائل] ثم قال: وروى الترمذي في [الشمال] والنسائي من طريق سالم بن عبيد الأشجعي الصحابي عن أبي بكر الصديق أنه قيل له: "فأين يدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: في المكان الذي قبض الله روحه، فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب" إسناده صحيح موقوف... اهـ.

(٢) ذكر الذهبي في [السير] (٣٠/٨) أن دفنه صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة - رضي الله عنها - مختص به، أي من خصائصه صلى الله عليه وسلم.

(٣) انظر: [جامع بيان العلم] - (٩٦٩/٢).

المطلب الثاني: حوار الصحابة ﷺ لأهل البدع^(١).

أول البدع ظهوراً هي بدعة الخوارج كما ذكر الحافظ في [الفتح]^(٢) وكان خروجهم على علي بن أبي طالب ﷺ في أواخر الخلافة الراشدة، ويجمع الخوارج كلها تكفيرهم علياً وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين ومن صوبهما أو صوب أحدهما^(٣).

وهنا أذكر مناظرة ابن عباس -رضي الله عنهما- لهم في قصة طويلة آثرت ذكرها كاملةً ففي مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني -رحمه الله- بسنده عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "لما اعتزلت الحروراء فكانوا في دار على حدتهم، فقلت لعلي: يا أمير المؤمنين! أبرد عن الصلاة لعلي آتي هؤلاء القوم فأكلمهم، قال: إني أتخوفهم عليك، قلت: كلا إن شاء الله تعالى، قال: فلبست أحسن ما أقدر من هذه اليمانية، قال: ثم دخلت عليهم، وهم قائلون في نحر الظهيرة، قال: فدخلت على قومٍ لم أر قوماً قط أشد اجتهاداً منهم، أيديهم كأنها ثفن الإبل، وجوههم معلّمة من آثار السجود، قال: فدخلت، فقالوا: مرحباً بك يا ابن عباس! ما جاء بك؟ قلت: جئت أحدثكم عن أصحاب رسول الله ﷺ، عليهم نزل الوحي، وهم أعلم بتأويله، فقال بعضهم: لا تحدثوه، وقال بعضهم: والله لنحدثنه. قال^(٤): قلت: أخبروني ما تنقمون على ابن عم رسول الله ﷺ وختنه، وأول من آمن به؟ وأصحاب رسول الله ﷺ معه؟ قالوا: ننقم عليه ثلاثاً: قال: قلت: وما هن؟ قالوا: أولهنّ: أنه حكم الرجال في دين الله وقد قال الله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾^(٥) قال: قلت: وماذا؟ قالوا: وقاتل لم يسب، ولم يغنم، لئن كانوا كفاراً لقد حلت له

(١) لا يتناق مع تحذير السلف من مخالطة أهل البدع، انظر: كتاب [الاعتصام/للشاطبي]، فقد أطل في ذكر الآثار عن

السلف في التحذير من أهل البدع ومعاشرتهم.

(٢) [فتح الباري] - (٩ / ٧٤).

(٣) نقله البغدادي في [الفرق بين الفرق] - (ص ٧٤).

(٤) القائل راوي القصة عن ابن عباس وهو أبو زميل الحنفي.

(٥) الأنعام: (من الآية ٥٧) ويوسف من الآية (٤٠-٦٧).

أموالهم، ولئن كانوا مؤمنين لقد حرمت عليه دماؤهم، قال: قلت: وماذا؟ قالوا: محا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين، قال: قلت: أرأيتم إن قرأت عليكم من كتاب الله المحكم، وحدثكم من سنة نبيه ﷺ ما لا تنكرون، أترجعون؟ قالوا: نعم قال:

قلت: أما قولكم: حكم الرجال في دين الله، فإن الله تعالى يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

نَقْلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ - إلى قوله-: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ (المائدة: من الآية ٩٥)

وقال في المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ

أَهْلِهَا﴾ (النساء: من الآية: ٣٥) أنشدكم الله أحكم الرجال في حقن دمائهم وأنفسهم،

وإصلاح ذات بينهم أحق أم أرنب ثمنها ربع درهم؟.

قالوا: اللهم بل في حقن دمائهم، وإصلاح ذات بينهم. قال: أخرجت من هذه؟ قالوا:

اللهم نعم.

قال: وأما قولكم: إنه قاتل ولم يسب، ولم يغنم، أتسبون أمكم عائشة؟ أم تستحلون منها ما

تستحلون من غيرها، فقد كفرتم، وإن زعمتم أنها ليست أم المؤمنين فقد كفرتم وخرجتم من

الإسلام، إن الله يقول: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُنَّ أُمَّهَاتُهُنَّ﴾ (الأحزاب: من

الآية: ٦) فأنتم مترددون بين ضاللتين، فاختراروا أيهما شئتم، أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم

نعم.

قال: وأما قولكم: محا نفسه من أمير المؤمنين، فإن رسول الله ﷺ دعا قريشاً يوم الحديبية

على أن يكتب بينه وبينهم كتاباً، فقال: اكتب، هذا ما قاضى محمد رسول الله فقالوا: والله لو

كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت، ولا قاتلناك، ولكن اكتب من محمد بن عبد الله،

فقال: والله إني لرسول الله حقاً وإن كذبتموني، اكتب يا علي، محمد بن عبد الله، فرسول الله ﷺ

كان أفضل من علي عليه السلام أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم نعم، فرجع منهم عشرون ألفاً^(١) وبقي منهم أربعة آلاف فقتلوا^(٢)."

وفي قصة ابن مسعود رضي الله عنه مع الذين كانوا يتحلقون في المسجد، يسبحون ويكبرون وأنه أنكر عليهم فعلهم ذلك لمخالفته للسنة فقالوا: ما أردنا إلا الخير. فقال ابن مسعود رضي الله عنه قوله المشهورة: "وكم من مريد للخير لم يصبه"^(٣). وهي سابقة على قصة ابن عباس -رضي الله عنهما- وقد جاء في بعض الروايات أنهم أيضاً من الخوارج^(٤).
من ذلك أيضاً الأحداث وغيرهم الذين تقموا على عمر أشياء في خلافته !!، أو عندهم سوء فهم فحاورهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وساء لهم وتلى عليهم قرآناً...^(٥).

(١) جاء في رواية الحاكم الآتية أن الذين رجعوا ألفان وقتل سائرهم على الضلالة، وانظر -مع ما سيأتي في التعليق على الفقرة الآتية- [البداية والنهاية] - (١٠ / ٥٦٨).

(٢) مصنف عبد الرزاق - (١٨٦٧٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٧٠٣) وقال: "صحيح على شرط مسلم"، وانظر: (٢٧٠٤) وأخرجه الطبراني في [الكبير] - (١٠٥٩٨)، وأحمد (٦٥٦) ببعضه ورجاهما رجال الصحيح كما في [المجموع] - (٣٦/٦)، وصحح الحافظ ابن كثير سياق أحمد في [تاريخه] - (١٠ / ٥٦٨) وعزاه إلى يعقوب بن سفيان في [تاريخه]، وصححه الشيخ: أحمد محمد شاكر في تعليقه على المسند (٦٦/٢) وقد ناظرهم علي بن أبي طالب أيضاً فلما لم ينفع حارهم.

(٣) أخرجه الدارمي مطولاً في مقدمة سننه - (٢٠٨).

(٤) في آخر الحديث السابق في الفقرة السالفة فقال عمرو بن سلمة -أحد رواة-: "رأينا عامة أولئك الخلق يطاعنون يوم النهروان مع الخوارج" اهـ.

(٥) انظر: القصة بكاملها في [تفسير ابن جرير] - (٦٥٨/٦-٦٥٩) بسنده...

وأوردها ابن كثير في [تفسيره] - (١/٤٩٦-٤٩٧) وقال: "إسناد صحيح ومتن حسن، وإن كان من رواية الحسن عن عمر وفيها انقطاع إلا أن مثل هذا اشتهر فيكفي شهرته..."

المطلب الثالث: حوار الصحابة رضي الله عنهم مع اليهود:

من ذلك ما حدث لعمر بن الخطاب رضي الله عنه مع اليهود، قال ابن عبد البر - رحمه الله -^(١):
 وجادل عمر بن الخطاب رضي الله عنه اليهود في جبريل وميكائيل -عليهما السلام- قال جماعة من
 المفسرين: كان لعمر أرض بأعلى المدينة، فكان يأتيها، وكان طريقه على موضع مدارس اليهود،
 وكان كلما مر دخل عليهم فسمع منهم^(٢)، وأنه دخل عليهم ذات يوم فقالوا: يا عمر! ما من
 أصحاب محمد أحد أحب إلينا منك إنهم يمرون بنا فيؤذنا، وتمر بنا فلا تؤذينا، وإنا لنطمع
 فيك، فقال لهم عمر: "أي يمين فيكم أعظم؟" قالوا: الرحمن، قال: "فبالرحمن الذي أنزل التوراة
 على موسى بطور سيناء أتجدون محمداً عندكم نبياً؟" فسكتوا، قال: "تكلّموا، ما شأنكم؟ والله
 ما سألتكم وأنا شاك في شيء من ديني"، ونظر بعضهم إلى بعض، فقام رجل منهم فقال: أخبروا
 الرجل أولاًخبرنه، قالوا: نعم! إنا لنجده مكتوباً عندنا ولكن صاحبه من الملائكة الذي يأتيه
 بالوحي هو جبريل، وجبريل عدونا^(٣)، وهو صاحب كل قتال وعذاب وخسف^(٤) ولو أنه كان
 وليه ميكائيل لا منابه، فإن ميكائيل صاحب كل رحمة وكل غيث^(٥).

(١) [جامع بيان العلم وفضله] - (٢ / ٩٥٧).

(٢) وقد أتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فغضب النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: "أمتهوكون فيها يا بن الخطاب؟
والذي نفسي بيده لقد جنتكم بها بيضاء نقية" أخرجه ابن أبي عاصم في [السنة] (٥٠)، وحسنه الألباني في [ظلال الجنة]
(ص ٤٤).

أقول: "لعله أصابه في مرة من هذه المرات" والله أعلم.

(٣) في [صحيح البخاري] - (٣٩٣٨) في حديث قال عبد الله بن سلام رضي الله عنه: عندما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أخبرني به جبريل
أنفاً" قال صلى الله عليه وسلم: "ذاك عدو اليهود من الملائكة".

انظر: [الفتح] - (٦٩٢ / ٧) و(١٦ / ٩) فما بعدها) في سبب عداوتهم لجبريل - عليه السلام -.

(٤) هذا سبب عداوتهم له انظر [الفتح] - (٩ / ١٧ - ١٨)، وابن كثير (١ / ١٣٥ - ١٣٦).

(٥) انظر: المصدر السابق.

قال: "فأنشدكم الرحمن الذي أنزل التوراة على موسى أين ميكائيل وأين جبريل من الله -عز وجل-؟" قالوا: جبريل عن يمينه، وميكائيل عن يساره، قال عمر: "فأشهد أن الذي هو عدوٌ للذي عن يمينه عدوٌ للذي عن يساره، والذي هو عدوٌ للذي عن يساره عدوٌ للذي عن يمينه، وأنه من كان عدواً لهما فإنه عدوٌ لله" ثم جاء عمر ليخبر النبي ﷺ فوجد جبريل -عليه السلام- قد سبق بالوحي، فدعاه النبي ﷺ فقرأ عليه: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾﴾ من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فإن الله عدوٌ للكافرين ﴿١٨﴾﴾ (البقرة: الآيتان: ٩٧ - ٩٨) فقال عمر: "والذي بعثك بالحق لقد جئت وما أريد إلا أن أخبرك"، فهذا مما صدق الله -عز وجل- منه قول عمر واحتجاجه^(١) اهـ.

(١) وانظر: في هذا الأثر أيضاً [الفتح] - (٩ / ١٧ - ١٨)، وابن كثير (١ / ١٣٥ - ١٣٦).

المطلب الرابع: حوار الصحابة - رضي الله عنهم - مع النصارى.

من ذلك قصة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه مع ملك الحبشة "أصحمة"^(١) رضي الله عنه فقد كانت الحبشة ولاية نصرانية تابعة للروم، وكذا اليمن فيما بعد، وقد كان هذا الملك عادلاً لا يظلم فاختار النبي ﷺ للذين فتنوا في مكة وأوذوا أن يهاجروا إليه، فكانت الهجرة الأولى والثانية وأمن الصحابة عنده، ثم إن قريشاً عملوا حيلة من أجل الإيحاء بين الصحابة رضي الله عنهم الموجودين بالحبشة وبين الملك، حيث أرسلوا طائفةً منهم فقال أحدهم للملك: اسألهم ماذا يقولون في عيسى ابن مريم -عليه السلام-؛ لأنهم علموا أن القرآن قرر عبوديته لله وأنه ليس له شيء من الألوهية، وهذا يخالف قول النصارى^(٢) في عيسى المسيح -عليه السلام- ومعلوم أن النجاشي نصراني في ذلك الوقت...

فاسمع إلى أم سلمة -رضي الله عنها- تروي القصة وقد كانت من مهاجرة الحبشة... في قصة طويلة: حيث جمعهم الملك فلما دخلوا عليه قال لهم: ماذا تقولون في عيسى ابن مريم؟ قالت أم سلمة -رضي الله عنها-:

فقال جعفر بن أبي طالب: "نقول فيه الذي جاءنا به نبينا ﷺ يقول: هو عبد الله ورسوله، وروحه وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول" قالت: فضرب النجاشي بيده إلى الأرض، فأخذ

(١) من ملك الحبشة يقال له "النجاشي" واسمه (أصحمة) ويقال: أصحم بن بجرى. انظر: [السير] (٤٢٨/١-٤٤٣). وكذا تاريخه وهو الذي زوج أم حبيبة من النبي ﷺ، وجهازها كله من عند النجاشي كما عند أبي داود (٢١٠٧) والنسائي (٥٥١٢) كما في التحفة (١٥٨٥٤) وقد توفي في حياة النبي ﷺ فصلى عليه بالناس صلاة الغائب، ولم يثبت أنه صلى على غائب سواه كما في [السير] (٤٢٨/١-٤٢٩)، وانظر البخاري (١٣٣٤) من حديث جابر رضي الله عنه وفي [السير] (٤٢٩/١) تعليلاً يفيد تأخر إسلامه، وفي [الفتح] (٥٨٨/٧) عن الأكثر أن وفاته سنة (٩هـ).

وانظر: [السير] (٤٤٣/١)، وانظر في اسمه أيضاً [الفتح] (٥٦٣/٣).

(٢) هذه هي التسمية اللاتقة، قال الشيخ ابن باز -رحمه الله-: "وهم يزعمون أنهم ينتسبون إلى المسيح، وهو برئ منهم، وقد كذبوا فإنه لم يقل لهم: إنه ابن الله، ولكن قال عبد الله ورسوله، فالأولى أن يقال لهم نصارى كما سماهم الله سبحانه.. انظر: [الموسوعة الميسرة] (١١٤٦/٢) نقلاً عن مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٥ / ٤١٦).

منها عوداً ثم قال: "والله ما عدا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العود" قالت: فتناخرت بطارقتة حوله حين قال ما قال. فقال: "وإن نخرتم والله، اذهبوا فأنتم شيوم بأرضي -والشيوم: الآمنون- من سبكم غرم" ثم قال: من سبكم غرم... قالت أم سلمة -رضي الله عنها-: "وأقمنا معه بخير دار مع خير جار"^(١).

ومثل هذا ما حدث بين المغيرة بن شعبه الثقفي رضي الله عنه ورستم قبل معركة القادسية مع الروم^(٢) ومثله ما حدث بين ربعي بن عامر -وهو من أشرف العرب- معه^(٣). وللنعمان بن المقرن في نفس الواقعة كلام عظيم^(٤) ولولا الإطالة، والخروج عن المقصود، لاجتلبت ذلك على وجهه. والله أعلم.

(١) [سيرة ابن هشام] (٣٤٠ - ٣٤٥) بالاختصار على المطلوب.

وقال في [المجمع] (٢٨/٦). ورواه أحمد ورجاله ثقات رجال الصحيح غير إسحاق -كذا- وقد صرح بالسماع اهـ.

(٢) [تاريخ ابن كثير] - (٩ / ٦٢١).

(٣) المصدر السابق (٩ / ٦٢١ - ٦٢٢).

(٤) المصدر السابق - (٩ / ٦٢٥ - ٦٢٩).

المطلب الخامس: حوار الصحابة رضي الله عنهم مع أهل الشرك والأوثان:

معلوم من الدين بالضرورة أن الرسل -عليهم السلام- بعثوا للدعوة إلى توحيد رب العالمين، وكانت وصية الرسول ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن أن يبدأ بالدعوة إلى كلمة التوحيد أولاً والحديث ثابت في الصحيح^(١) وهكذا درج الصحابة على ذلك ولهم محاورات في تقرير التوحيد، وقد سبق بعضها وكان همهم الوحيد دعوة الناس إلى التوحيد وعبادة رب السموات والأرض، ولذا عندما ناظر ابن عباس - رضي الله عنهما - الخوارج، ورجع من رجوع، وذكر عن علي أنه ناظرهم كذلك، فلما لم ينفع حاربهم مستعيناً بالله؛ لأنه ليس كل أحد تنفع فيه الحجة والبيان، كما ورد عن عثمان رضي الله عنه "إن الله يزرع بالسلطان ما لا يزرع بالقرآن"^(٢) وعن بعض العلماء في معناه "من لم تنفعه الكتب نفعته الكتاب"^(٣).

وقد قام الصحابة رضي الله عنهم بجهاد العدو باللسان حيث لم تنفع الحجة والبيان، امتثالاً لما جاء عن النبي ﷺ في قوله: "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم"^(٤). وقد كان النبي ﷺ يرسل رسله من الصحابة الكرام إلى الملوك والزعماء، فيقومون بإبلاغ التوحيد ونبذ الشرك على الوجه الأكمل، وكذا كان هذا هديهم بعد وفاة النبي ﷺ في حربهم وسلمهم على مستوى الأفراد، وعلى مستوى الجماعات، ولا يكاد يخفى هذا على أحد، بل إن هذه الشريعة السمحة وهذا الدين العظيم إنما وصل إلينا بواسطتهم رضي الله عنهم.

(١) متفق عليه من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - وسيأتي.

(٢) انظر: [التمهيد] (١١٨/١) وجاء في [تاريخ بغداد / للخطيب البغدادي] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نحوه. انظر (١٠٧/٤).

(٣) سمعته أكثر من مرة من الشيخ: عبد المحسن العباد ينقله عن شيخه محمد الأمين الشنقيطي صاحب [أضواء البيان].

(٤) الحديث أخرجه أبو داود (٢٥٠٤)، وكذا النسائي كما في التحفة - (٦١٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

ولذلك الذي يطعن في الصحابة إنما يريد الطعن في الدين نفسه فهو زنديق كما قال أبو زرعة^(١) - رحمه الله -: "إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنسه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنة أصحاب رسول الله ﷺ وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليطلبوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة"^(٢).

ومن ذلك محاورة عمرو بن العاص - داهية العرب - لملك عمان حيث أرسله الرسول ﷺ بكتاب إليه يدعو إلى الإسلام، فأرسله مع عمرو بن العاص ﷺ وكان من ضمن ما قاله عمرو ﷺ "أدعوك إلى الله وحده لا شريك له، وتخلع ما عبد من دونه، وتشهد أن محمداً عبده ورسوله" قال: يا عمرو إنك ابن سيد قومك، فكيف صنع أبوك، فإن لنا فيه قدوة؟ قلت: "مات ولم يؤمن بمحمد ﷺ، وددت أنه كان أسلم وصدق به، وقد كنت أنا على مثل رأيه حتى هداني الله للإسلام قال: فمتى تبعته... في قصة طويلة"^(٣).

(١) أبو زرعة: اثنان... الأول: أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي - (ت ٢٦٤ هـ)، وهو المراد هنا.

والثاني: أبو زرعة: عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي - (ت ٢٨١)، ويوجد غيرهما ممن كنيته أبو زرعة، لكن هذان إمامان حافظان مشهوران مصنفان.

(٢) ذكره الخطيب في [الكتاب في علم الرواية] - (٦٧) بسنده عنه.

وانظر: في الزندقة [الموسوعة الميسرة] - (٢ / ١٠٦٥)، وطائفة من السلف الفقهاء يطلقونه على ما يرادف المناق الذي يظن الكفر ويظهر الإسلام، ولهم معتقدات كثيرة منها: جحد الواجبات... إلخ

(٣) انظر: [زاد المعاد] - (٣ / ٦٩٣ - ٦٩٦).

المبحث الثالث: أمثلة مختصرة لمحاورة سلف الأمة في إقامة الحجة وكشف الغمة

إذا أطلق سلف الأمة فهم الصحابة رضي الله عنهم في الدرجة الأولى، ومن سار على نهجهم، وقد ذكرت فيما مضى أمثلةً لبعض محاورات الصحابة رضي الله عنهم، وهانذا استعرض سريعاً لبعض المناظرات والمحاورات عند السلف من بعض الصحابة رضي الله عنهم إلى اليوم، من ذلك:

محاورة عمر بن عبد العزيز الملقب (ت ١٠١ هـ) مع الخوارج وفيها طول ذكرها من طريقين الحافظ ابن عبد البر في [العلم] ^(١) وأنه رجع منهم طائفة، ونزعوا عن رأيهم. ومن ذلك مناظرة ^(٢) جعفر بن محمد الصادق (ت ١٤٨ هـ) مع الرافضي في التفضيل بين أبي بكر وعلي - رضي الله عنهما - ...

ومنهم: الإمام أبو حنيفة النعمان - رحمه الله - (١٥٠ هـ) فقد آتاه الله الفطنة والعلم والعقل الراجح، وقيل للإمام مالك - رحمه الله -: هل رأيت أبا حنيفة؟ قال: "نعم رأيت رجلاً لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجته" ^(٣).

ومنهم أيضاً: مناظرات محمد بن أدريس الشافعي - رحمه الله - (٢٠٤ هـ) وهي كثيرة، وقد جاء عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم (٢٦٨ هـ) قوله: "ما رأيت أحداً يناظر الشافعي إلا رحمته لما أرى من مقامه بين يدي الشافعي" ^(٤) وعنه قال: "الشافعي علم الناس الحجاج" ^(٥).

ولا ترابط بين هذا وعلم الكلام كما سبق فموقف الشافعي منه معروف، وقد جاء عنه أيضاً: "لو علم الناس ما في الكلام في الأهواء" ^(٦)

(١) انظر: [جامع بيان العلم وفضله] - (٢/ ٩٦٥) - برقم (١٨٣٦) و(٢/ ٩٦٦-٩٦٧) - برقم (١٨٣٧).

(٢) وهذه المناظرة مطبوعة بتحقيق / علي بن عبد العزيز آل شبل - ط ١ - ١٤١٧ هـ - دار الوطن.

(٣) [تاريخ الإسلام/للذهبي] في ترجمة الإمام أبي حنيفة - رحمه الله -.

(٤) [جامع بيان العلم وفضله] - (٢/ ٩٧٣) - برقم (١٨٥٧).

(٥) نفس المصدر السابق برقم (١٨٥٩).

(٦) وقد رأيت المباركفوري (١٣٤٢ هـ) - رحمه الله - قسم علم الكلام إلى قسمين:

لفروا منه كما يُفَرّ من الأسد" (١).

وقد ناظر الشافعي حفص الفرد (٢) وكفره في مناظرته (٣).

ومنها أيضاً: مناظرات الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) سواء ما كان منها مع أهل السنة كما نظراته لعلي بن المديني (٢٣٤) - رحمهما الله - (٤) أو مع أهل البدعة وهي كثيرة وأشهرها مناظرة القائلين بخلق القرآن وقد سجن وضرب من أجل ذلك حتى فرج الله عنه وعن المسلمين فارتفعت المحنة (٥)، وظهر الحق وأطلق عليه إمام أهل السنة والجماعة.

ومن ذلك مناظرة الكناني (٢٤٠هـ) كما في [الحيدة] - إن صحت - (٦).

ومنها: مناظرة الإمام محمد (٧) بن سحنون (٢٥٦هـ) من يقول بخلق القرآن (٨).

١- علم الكلام العقلي.

٢- علم الكلام النقلي: ويقصد به الرد على أهل الأهواء كالرد على الزنادقة، والرد على الجهمية... وهذا بحاجة إلى بحث أكثر. انظر [سيرة الإمام البخاري / له] - (٢ / ٤٩١).

(١) [جامع بيان العلم وفضله] - (٢ / ٩٤١) - برقم (١٧٩٢).

(٢) يُنظر [ميزان الاعتدال] و [تبصير المشتبه] - (٣ / ١٠٧٤) وقد تصحف في بعض المصادر الفرد إلى قرد! بالقاف.

(٣) يُنظر: مصادر ترجمته في الفقرة السابقة، وانظر [جامع بيان العلم وفضله] - برقم (١٧٨٨) و (١٧٨٩) و (١٧٩٠).

(٤) انظر: [جامع بيان العلم وفضله] - (٢ / ٩٦٨-٩٦٩) - برقم (١٨٤١) وسيأتي سياقها.

(٥) انظر: حول هذه المناظرة والتي هي عبارة عن عدة مناظرات على فترات طويلة، انظرها في ترجمة الإمام أحمد للذهبي في [سير أعلام النبلاء]، وكذا الكناني في [الحيدة] إن صحت.

(٦) الإمام الذهبي يرى عدم ثبوت هذه المناظرة، وينظر مقدمة كتاب [الحيدة] المطبوع.

(٧) قال عنه الزركلي في [الأعلام] - (٦ / ٢٠٥) "لم يكن في عصره أحد أجمع لفنون العلم منه" وذكر من كتبه في هذا

المجال [آداب المعلمين] و [الحجة على القدرية]. وقد سبق أن كتبه [آداب المعلمين] هو أول كتب التربية على الإطلاق.

(٨) قال الذهبي في [السير] (١٣ / ٦٢) "وناظر شيخاً معتزلاً" ذكرها مختصرة وانظرها في [رياض النفوس] - (٢ / ٤٤٨) -

ومناظرة أخرى مع يهودي استمرت الساعات الطوال حيث تذكر القصة أن البداية كانت قبل الظهر ثم صلى الظهر فعادوا ثم دخل العصر فصلوا ثم عادوا، ثم انحصر اليهودي عند المغرب وقد تجمع الناس من كل مكان، فأعلن اليهودي إسلامه، فكبر الناس وعلت أصواتهم بالتكبير...

فقام ابن سحنون وهو يمسح العرق عن جبينه!!^(١).

ومن ذلك: مناظرة أبي سعيد^(٢) السيرافي (٣٦٨هـ) مع متى بن يونس^(٣) (٣٢٩هـ). ذكرها السيوطي في [صون المناطق]^(٤).

ومنها: مناظرة الباقلاني (٤٠٣) للتصّراني وهي مشهورة، ينظر في [ترجمته].

وابن حزم - رحمه الله - (٤٥٦ هـ) هو من فرسان هذا الميدان، ولذا جاء عن بعضهم قوله: "لسان ابن حزم وسيف الحجاج شقيقان!"^(٥).

وقد عني بذكر شيء من ذلك الحافظ بن عبد البر (٤٦٣هـ) في كتابه [جامع بيان العلم وفضله] كما سبق النقل عنه، وهو حافظ المغرب، وفي المقابل فإن حافظ المشرق الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) له كلام مستطاب في [الفقيه والمتفقه] حول آداب الجدل والمناظرة وما إلى ذلك. وبعد أن ذكر ابن القيم - رحمه الله - مناظرة له مع يهودي^(٦) - سيأتي الإشارة إليها قريباً -

(١) انظرها بطولها في [المصدر السابق] - (٤٥٠/٢ - ٤٥١). وسيأتي سياقها بطولها - إن شاء الله - في هذا البحث.

(٢) أتني عليه الحافظ الذهبي بقوله: [...] وكان وافر الجلالة، كثير التلامذة] - (١٦ / ٢٤٨) وقبل ذلك قال: "وكان ديناً متورعاً، لا يأكل إلا من كسب يده". وقال (١٦ / ٢٤٩): "وكان إماماً في العربية، صاحب تصانيف، فيه دين وورع".

(٣) ذكره الذهبي في [تاريخه] - (٢٤ / ٢٦٦) في وفيات سنة (٣٢٩ هـ) وقال: "رأس الفلسفة أخذ عنه الفسارابي (٣٣٩ هـ) أرخه المؤيد". ولم يزد على ذلك. وانظر ترجمته في [الفهرست / لابن النديم] - (٣٢٣ - ٣٢٤).

(٤) (١٩٠ - ١٩٩) نقلها باختصار وقال أنه ذكرها كاملة في [طبقات النحاة] !!

(٥) انظر: في ترجمة في: [وفيات الأعيان / لابن خلكان].

(٦) [هداية الحيارى] - (١٤٠).

أشار إلى قصة مشابهة مع أحد علماء المغرب - هو أبو عبيدة الخزرجي (٥٨٢هـ) ^(١) - مع بعض اليهود وذكرها ^(٢).

ومنها: مناظرة الإمام ابن قدامة - رحمه الله - (٦٢٠هـ) لبعض الأشاعرة في قولهم في القرآن الكريم ^(٣).

ومنها: مناظرة ابن تيمية - رحمه الله - (٧٢٨هـ) لطائفة الرفاعية ^(٤)، وله كتاب [الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح] قوض فيها أركان النصرانية، وذكر ابن القيم في [هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى] ^(٥) مناظرة له مع كبار اليهود، وقبل ذلك في [الهدى] ^(٦). وهذان الإمامان أبليا بلاء عظيماً في نصرته الحق وإقامة الحجّة وإفحام الخصم على علم وبصيرة - رحمهما الله رحمةً واسعة -.

ومن ذلك المحاورة التي كانت بين السعد التفتازي (٧٩٣هـ) والشريف الحرجاني (٨١٦هـ) ينظر في ترجمتهما.

ومن ذلك: أيضاً مباهلة الحافظ بن حجر - رحمه الله - لأحد المخالفين فلم تمض عليه مدة يسيرة إلا وأصبح في عداد المفقودين ^(٧)، وعلاقة المباهلة بالمناظرة واضحة حيث لا تكون المباهلة

(١) كذا ذكر محقق [هداية الحيارى] النسخة المحققة. وكان أحمد بن عبد الصمد بن أبي عبيدة الخزرجي أبو جعفر: فقيه أندلسي... وتوفي بفاس ومن كتبه [مقاطع الصليبان ومراتع رياض أهل الإيمان]، انظر [الأعلام] (١٥٠/١). ونسب المحقق مناظرته هذه إلى كتاب [بين الإسلام والمسيحية] (٢٦٠ - ٢٦٣).

(٢) [هداية الحيارى] (١٤١).

(٣) وهي مطبوعة بتحقيق / عبد الله بن يوسف الجديع - الرشيد - ط ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.

(٤) نسبة للشيخ أحمد بن علي الرفاعي - (ت ٥٧٨ هـ) انظر ترجمته - رحمه الله - في كتب الذهبي ويقال لهذه الفرقة أيضاً: ((الأحمدية)) و ((البطائحية)).

(٥) [هداية الحيارى] - (١٤٠).

(٦) [زاد المعاد] - (٣ / ٦٣٩ - ٦٤٢) وكأنها هي هي!

(٧) أشار إليها الحافظ في [الفتح] - (٨ / ٤٢٩)، وانظر: [الجواهر والدرر] (٣ / ١٠٠٢)، وفصلها في (٣ / ١٠٠١-١٠٠٢) وانظر: (٣ / ١٠٤٨)، وانظر [مصرع التصوف / للبقاعي].

إلا في آخر المناظرة بعد قيام الحجّة على الخصم وظهور عناده، كما في قصة وفد نجران وقد سبقت.

وللعلامة السيوطي (٩١١هـ) كتب في هذا المجال كما سبق حذر فيها من المنطق والكلام وقرر هدى السلف وذكر بعض المناظرات والله أعلم^(١).

وللشيخ صالح بن مهدي المقيلي (ت ١١٠٨هـ) أمور مع أهل اليمن في تقرير علم السلف حتى إنه خرج من بلده مهاجراً إلى مكة شرفها الله، ومثله في القيام بنصرة عقيدة السلف الأمير الصنعاني (١١٨٢هـ) وله في ذلك أمور تذكر في ترجمته ومنهم السويدي (١١٧٤هـ)^(٢).

وكذا العلامة الشوكاني (١٢٥٠هـ) وقد برع في علوم الإسلام إلا أنه في علم أصول الفقه - الذي يحتاج إليه المجادل والمناظر - لا يشق غباره.

وفي كتابه [أدب الطلب ومنتهى الأدب] إشارة وإشادة بالمناظرة وما يتعلق بها وأهميتها لطالب العلم وفيها أيضاً ما يشير إلى وقوع محاورات له مع المخالفين، وفي غيرها من كتبه. وفي عباراته قسوة على المخالف كما تجدد ذلك في [السيل الجرار] مثلاً.

وفي القرن الماضي نجد مثلاً الشيخ العلامة عبد الرحمن بن سعدي (١٣٧٠هـ) - رحمه الله - وله كتاب [المناظرات الفقهية]. ويقال: إنه كان يعود طلابه على المناظرة.

وللشيخ: محمد الأمين الشنقيطي صاحب [الأضواء] (١٣٩٢هـ) كتاب [آداب البحث والمناظرة] وهو مطبوع.

وللشيخ: محمد محيي الدين بن عبد الحميد (١٣٩٣هـ) كتاب في هذا المجال أيضاً. وفي هذا العصر نجد الأمثلة كثيرة، وللشيخ محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢١هـ) من ذلك الحظ الأوفر.

(١) وأنظر سبب إسلام إسحاق الرومي الطبيب النصراني في [شذرات الذهب] - في حوادث عام (٩٥٠ هـ).

(٢) هو عبد الله بن الحسين السويدي له كتاب [الحجج القطعية لاتفاق الفرق الإسلامية] انظر: [الأعلام] (٤ / ٨٠).


والمناظر ذكرها في [منهج الجدل].

وللشيخ ابن باز (١٤٢٠ هـ)، وابن عثيمين (١٤٢١ هـ) -رحمهما الله- ردود ومحاورات مع المخالفين.

ومن ذلك مناظرة المستشار: سالم البهناوي مع الدكتور فؤاد زكريا [الإسلام لا العلمانية]^(١) ولأحمد ديدات -الداعية المعروف- أيضاً الشيء الكثير من المناظرات؛ لا سيما مناظراته مع النصارى باللغة الإنجليزية وهذا قل من جل، تدل على ما وراء ذلك ممن لم يذكر من تاريخ هذه الأمة المرحومة التي هي أكثر أهل الجنة كما ورد ذلك في الأحاديث الصحيحة.



(١) وتاريخ هذه المناظرة مساء الأربعاء ١٠/شعبان/١٤٠٧ هـ. والكتاب مطبوع -بدار الدعوة- الكويت ط ١
١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.



الفصل الثالث: غاية الحوار عند السلف^(١).

وبعضهم يعبر عن الغاية بالهدف، وهي النتائج من الحوار، وعلى أساس النتائج يحكم على الحوار بأنه مشروع أو غير مشروع، ولذا يقال: "الوسائل لها حكم الغايات"، فالجدل مثلاً يذم إذا كانت الغاية منه ليس الوصول إلى الحق وبيانه، وقد يزيد الأمر فيصبح حراماً إذا انضاف إلى ذلك دفع الحق وتمويه الباطل، وأما ما لم يكن كذلك فهو مطلوب ومشروع؛ بل قد يكون واجباً إذا ترتب عليه بيان الحق كما سيأتي كلام العلماء في ذلك، والحوار إذا لم يكن له أهداف وغايات معتبرة شرعاً يكون من باب العبث وتضييع الأوقات وإهدار الطاقات، ويكون الهدف منها المغالبة بأي طريق كان، لهذا كان من المناسب أن يبين هنا أهداف الحوار وهي على ما سبق نوعان:

١- أهداف مشروعة.

٢- أهداف غير مشروعة.

وعلى هذا يكون تحت هذا الفصل مبحثان:

(١) انظر: [الحوار مع أهل الكتاب/لخالد القاسم] - (١١١-١١٨).

و[الحوار آدابه وضوابطه] - (٤٢-٤٧).

المبحث الأول: الأهداف المشروعة للحوار:

١- الدعوة إلى الله وتقرير التوحيد:

فلو ذهبنا إلى حوار النبي ﷺ لعتبة بن ربيعة الذي سبق ذكره لوجدناه من هذا القبيل، وكذا قصة حوار النبي ﷺ مع أهل الطائف عند خروجه إليهم قبل الهجرة إلى المدينة بقليل، كل هذا وغيره من الدعوة إلى عبادة الله، وهي من أنبل الغايات وأفضلها ولذا قدمتها في الذكر، قال ﷺ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (فصلت: ٣٣) وقال ﷺ لعلي بن أبي طالب ؓ: "...فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حُمْر النعم" (١).

ومن هذا أيضاً محاوره الرسول ﷺ مع أهل الكتاب وقد سبق ذلك كله، وقال ﷺ: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران الآية: ٦٤).

وقال الإمام ابن قيم الجوزية في [الهدى] (٢) بعد ذكره لأحداث قصة نصارى نجران، قال: "ومنها - أي من الفوائد المستنبطة من هذه القصة - : جواز مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم، بل استحباب ذلك، بل وجوبه إذا ظهرت مصلحته من إسلام من يرجى إسلامه منهم، وإقامة الحججة عليهم، ولا يهرب من مجادلتهم إلا عاجز عن إقامة الحججة، فليول ذلك إلى أهله، وليخل بين المطي وحاديها، والقوس وباريها، ولولا خشية الإطالة لذكرنا من الحجج التي تلزم أهل الكتابين الإقرار بأنه رسول الله بما في كتبهم، وبما يعتقدونه بما لا يمكنهم دفعه ما يزيد على مائة طريق، ونرجو من الله ﷻ أفرادها بمصنف مستقل...." ثم ذكر مناظرة بينه وبين بعض علمائهم وقد سبقت الإشارة

(١) أخرجه البخاري برقم (٤٢١٠).

(٢) [زاد المعاد] - (٣/٦٣٩).

إليها^(١)... ثم قال^(٢): "والمقصود أن رسول الله ﷺ لم يزل في جدال الكفار على اختلاف مللهم ونحلهم إلى أن توفي، وكذلك أصحابه من بعده، وقد أمره - سبحانه - بجدهم بالتي هي أحسن في السورة المكية والمدنية، وأمره أن يدعوهم بعد ظهور الحجّة إلى المباهلة، وبهذا قام الدين، وإنما جعل السيف ناصراً للحجّة، وأعدل السيوف، سيف ينصر حجج الله وبياناته، وهو سيف رسوله ﷺ وأمته". اهـ

وقال الخطيب البغدادي: "...وقد ذهب قوم قصرت علومهم، وبعدت أفهامهم إلى إنكار المناظرة، وإبطال المجادلة وتعلقوا في ذلك بما سنذكره ونجيب عنه، إن شاء الله..."^(٣).
 "فأما اجتماع جمع متجادبين في مسألة، مع أن كلاً منهم لا يطمع أن يرجع إن ظهرت حجة، ولا فيه مؤانسة ولا مودة وتوطئة القلوب لوعي حق، بل هو على الضد، فتكلم فيه العلماء - كابن بطة^(٤) - وهو محدث"^(٥).

وعلى هذا يحمل ما ورد من الذم للجدل...^(٦).

"وكل جدل لم يكن الغرض فيه نصرة الحق، فإنه وبال على صاحبه، والمضرة فيه أكثر من المنفعة، لأن المخالفة توحش، ولولا ما يلزم من إنكار الباطل، واستنقاذ الهالك بالاجتهاد في رده عن ضلّالته لما حسنت المجادلة للإيحاء فيها غالباً، ولكن فيها أعظم المنفعة إذا قصد بها نصرة الحق، والتقوي على الاجتهاد ونعوذ بالله من قصد المغالبة، وبيان الفراهة، وينبغي أن يجتنبها"^(٧).

(١) انظر: [زاد المعاد] - (٣ / ٦٣٩ - ٦٤٢) .

(٢) المصدر السابق - (٣ / ٦٤٢) .

(٣) [الفقيه والمتفقه] - (١ / ٥٥١) . وانظر: لزماً (١ / ٥٥٢ - ٥٦٢) .

(٤) اسمه عبيد الله - مصغراً - بن محمد العكبري يعرف "بابن بطة" - (ت ٣٨٧هـ) .

انظر: ترجمته في [طبقات الحنابلة / لابن أبي يعلى] (٣ / ٢٥٦ - ٢٧٣) - برقم (٦٢٢) ، و [الأعلام / للزركلي] .

(٥) ابن النجار في [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٦٦) عن ابن هبيرة .

(٦) المصدر السابق - (٤ / ٣٦٧ - ٣٦٩) .

(٧) ابن النجار في [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٧٠) عن ابن عقيل في [الواضح] .

وهذا الهدف هي مهمة الرسل -عليهم الصلاة والسلام- وطريقتهم في دعوتهم - أعني من تقرير الحق ودعوة الخلق إلى سبيل الله والذب عن دين الله، والقرآن والسنة فيهما من ذلك الشيء الكثير، فلذلك كان هذا "الهدف هو أسمى الأهداف وأعلاها، لأنه تبليغ دعوة الله إلى الناس، وإنقاذهم مما هم فيه من الشرك والجهل"^(١).

١- من الأهداف المشروعة للحوار: الوصول إلى الحق ودحض الباطل وإزالة الشبهة:-
ولشيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم من ذلك الشيء الكثير في مناظرة أهل الكتاب، ولهما مؤلفات في ذلك بينا فيها الحق ودفعنا الشبه، ولذلك عندما ناظر ابن عباس -رضي الله عنهما- الخوارج والذين تمسكوا بشبه عديدة في مذهبهم الباطل؛ وقام ببيان الحق ودفع الشبهة التي عندهم، ما وسع المئات منهم إلا الرجوع إلى الحق بعد بيانه ووضوحه.
وفي قصة مباهلة النبي ﷺ لوفد نصارى نجران شيء من هذا القبيل؛ لأن المباهلة تكون في آخر المناظرة بعد ظهور الحق وعناد الخصم، فيباهل المناظر لبيان أنه على حق وخصمه على باطل وضلال.

ومثله مباهلة ابن حجر -رحمه الله- لبعض المتعصبين لأحد الملاحدة، وقد سبق ذكر ذلك والإشارة إليه فيما مضى من هذا البحث.

وما أكثر ما يروج ضد الإسلام وأهله في هذه الأيام من الشبه والتي بطبيعة الحال يعتنقها بعض الفئام من المسلمين المغرر بهم، فكان في مناظرة هؤلاء؛ إزالة لشبههم وتصوراتهم الخاطئة عن الإسلام والتي أخذوها من غير المصادر الموثوقة لدى المسلمين.

لكن لا بد فيمن يتولى الرد على أهل الديانات الأخرى لاسيما اليهودية والنصرانية أن يكون على علم بما يرد به وعلى إلمام تام بالشريعة الإسلامية؛ أدلتها ومقاصدها، أصولها وفروعها، ويكون مع ذلك على إخلاص في نصرته الحق والدعوة إليه، كما ينبغي أن يراعي أن المفسدة لا تدفع بمفسدة مثلها أو أكبر منها، والله الهادي إلى سواء السبيل.

(١) [الحوار مع أهل الكتاب / لخالد القاسم] - (١١٤).

❦ - من الأهداف المشروعة للحوار: الحوار من أجل تثبيت المسلمين على دينهم وإضعاف حجج الأعداء.

وبخاصة لمن كان يقتدى به؛ لأنه إذا انهزم انهزم باهزامه طائفة من البشر، فهو يناظر من أجل ألا يفتتن الجماهير، حتى يظل الحق عالياً شامخاً، وهو كذلك.

ولعل في قصة مناظرة ابن سحنون لذلك اليهودي ما يكشف المراد من هذا الهدف، وقد سبقت الإشارة إليها وأنا أذكرها هنا بلفظها من [رياض النفوس]^(١) ليتضح المراد إن شاء الله:

"ذكر أنه كان يصحب محمد بن سحنون ويطلب عليه الفقه وعلم الفقه والحلال فتى يعرف بأبي الفضل بن حميد^(٢) - أخو علي بن حميد الوزير - ولم يكن في علم الجدل بالماهر، فخرج للحج فمر بمصر، فدخل حماماً بها فإذا عليه رجل يهودي، فلما خرج من الحمام أقبل يناظر اليهودي على مذهبهم فغلبه اليهودي، فرجع إلى القيروان بعدما حج وفي قلبه حسرة، إذ لم يكن عنده من المناظرة ما يدحض به حجة اليهودي. فلما رجع دخل على "محمد بن سحنون" فهابه أن يذكر الحكاية، فقصى الله ﷻ أن يخرج محمد بن سحنون على أثر ذلك إلى الحج فصحبه ذلك الرجل إلى مصر، فقال له: "امض بنا - رحمك الله - إلى الحمام" فأجابه ابن سحنون إلى ذلك، فمضى به إلى الحمام الذي عليه ذلك اليهودي، فلما خرج ابن سحنون سبقه ذلك الرجل بالخروج، فأنشب المناظرة مع اليهودي، فلما خرج ابن سحنون وجدهما يتناظران، وقد استعلى اليهودي على الرجل بكثرة الحجاج والمناظرة بالباطل لضعف الرجل ومكر اليهودي ومعرفته بالمناظرة، فدخل معهما محمد فيما هما فيه، ورجعت المناظرة بين اليهودي ومحمد بن سحنون حتى حضرت صلاة الظهر، فأقام محمد الصلاة وصلى، وعاد إلى المناظرة حتى حضرت صلاة العصر فأقام محمد الصلاة وصلى العصر، ثم عاد إلى المناظرة فلم يزل إلى صلاة المغرب وقد اجتمع الناس إليهما من كل موضع.

(١) (١/٤٥٠-٤٥١). لأبي بكر المالكي.

(٢) اسمه أحمد بن علي التميمي. سمع من سحنون. اشتهر بالورع والزهد، مترجم في [رياض النفوس] - (١/٤٧٩) - برقم

وشاع ذلك بمصر وقال الناس بعضهم لبعض: امضوا نسمع المناظرة بين الفقيه المغربي وبين اليهودي. فلما كان عند صلاة المغرب انحصر اليهودي وانقطع عن الحجّة وظهر عليه ابن سحنون بالدلائل الواضحة والحجّة البالغة.

فلما تبين اليهودي الحق بالبرهان وأراد الله -عز وجل- هدايته، قال عند ذلك: "أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله!" فأسلم وحسن إسلامه، فكبر الناس عند ذلك، وعلت أصواتهم بالتكبير وقالوا: "أسلم اليهودي على يدي الفقيه المغربي"!.

فقام محمد وهو يمسح العرق عن جبينه، ثم رد وجهه إلى صاحبه وقال: "لا جزاك الله خيراً عني" ولامه أشد اللوم، وقال له: "كاد أن تجري على يديك فتنة عظيمة. كيف تأتي إلى رجل يهودي تناظره وأنت ضعيف المناظرة والجدال؟ فإذا رأى من أراد الله -عز وجل- فتنة هذا الذي كان يهودياً قد غلبك واستظهر عليك بباطله أدخلت عليه الفتنة وداخله الشك في دينه. فلا تكن لك عودةً لمثل هذا وتب إلى الله -عز وجل- من ذلك ولولا أني خفت الفتنة على الناس أن يدخلهم شك في دينهم ما ناظرته"^(١) اهـ.

فانظر إلى عبارته الأخيرة تدرك الذي أريده. وقد كان لهؤلاء الأئمة غيرةً شديدةً على هذا الدين، وهي مفقودة عند أكثر المتأخرين وللأسف.

وكذا ثبات الإمام أحمد -رحمه الله- في المحنة كان له الأثر الكبير -بعد الله- في ثبات كثير من الناس على دينهم.

(١) انظر: [الحوار أدابه وضوابطه] - (٤٦ - ٤٧).

المبحث الثاني: الأهداف غير المشروعة للحوار^(١)

من ذلك:

موالاة الكفار ومودتهم:

موالاة الكفار ومناصرتهم ومودتهم هي أصل أهداف الحوار المحرمة إذ إن الأهداف المحرمة متفرعة عن هذا الأصل^(٢).

والآيات القاضية بمقاطعة الكفار واضحة الدلالة، بل قد ورد النهي عن التشبه بالكفار في الظاهر من لباسٍ ونحوه؛ لأنه يؤدي إلى التشبه بهم في الباطن أي في أخلاقهم وصفاتهم، ففي الحديث قال ﷺ: "من تشبه بقوم فهو منهم" رواه أبو داود^(٣) وغيره.

قال ابن تيمية^(٤): "وهذا الحديث أقل أحواله: أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره

يقتضي كفر المتشبه بهم كما في قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ (المائدة: من الآية ٥١) "اهـ". وقد عرفنا أن الحوار وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله، وبيان الحق، ويقتضي ذلك دفع الباطل وبغضه وبغض أهله، فكيف تكون محاورتهم مع ذلك سبيلاً إلى مودتهم ومحبتهم، إن هذا تناقض غريب، والإشفاق عليهم من نار جهنم الذي يكون بدعوتهم لا يعني ذلك محبتهم فهذا شيء وهذا شيء.

والإحسان المأمور به في قوله -تعالى-: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ

وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المتحنة: من

الآية: ٨). ليس هذا من الموالاة المنهي عنها بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ (المائدة

من الآية: ٥١) فالإحسان الذي اتسم به هذا الدين شيء، والموالاة والمحبة شيء آخر، هذا على فرض

(١) انظر: [الحوار مع أهل الكتاب] - (١١٩ - ١٣٣) باختصار.

(٢) المصدر السابق - (١٢٣).

(٣) رواه أبو داود، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في [اقتضاء الصراط المستقيم] - (٢٤/١) بإسناد جيد.

(٤) [اقتضاء الصراط المستقيم] - (٢٤١ / ١).

إحكام آية الممتحنة، وإلا فقد قيل بنسخها^(١)، ثم على فرض إحكامها وعدم نسخها، فلا يعني الإحسان ميل القلب إلى ضلالتهم وكفرياتهم، والنبى ﷺ قد كان يُناظر أهل الكفر كما في قصته مع عقبة بن ربيعة ويسمع منه ويكنيه ويقول: "يا أبا الوليد" ولا يقاطعه حتى ينتهي ثم يقول: "أفرغت يا أبا الوليد" وهذا من الإحسان القولي، ومع هذا فعندما طلب منه الكفار ترك عيب آلتهم لم يفعل، وبقي على دعوتهم إلى التوحيد ونبد الشرك... وهناك نصوص لمن يتبنى هذا المسلك - أعني في موالة الكفار - لا أطيل بذكرها^(٢).

من الأهداف غير المشروعة، التحاور مع الأعداء لأجل التقارب بين الأديان، وهذا له طرق

شئ منها:

❖ - التنازل عن شيء من الدين الإسلامي أو إكماله بشيء من دينهم!

وهذا فيه مخالفة صريحة لقوله - تعالى - : ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ (المائدة: من الآية: ٣)،

ولقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ (آل عمران: ١٩)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ

يَبْتَغِ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ (آل عمران: من الآية: ٨٥)، والدعوة إلى الله بالحوار إنما هو لإثبات كمال الدين وحسنه، ونقص ما عداه.

❖ - ومن ذلك أيضاً:

الدعوة إلى مشاركتهم فيما هم فيه من العبادات. وبالنظر إلى سبب نزول سورة

الكافرون، تجد أن هذه الدعوة ليست وليدة هذا العصر، بل هي قديمة.

وقد أمر المسلم أن يتبرأ من الكفر وأهله حتى لو كان أقرب قريب، وذلك يقتضي بغضهم

وبغض ما هم عليه، ومن ذلك عدم التشبه بهم في زيهم ولباسهم وجميع أحوالهم كما سبق،

(١) انظر: ناسخ القرآن ومنسوخه لابن الجوزي (٥٣٧-٥٣٨).

(٢) انظر: [الحسوار مع أهل الكتاب/لخالد القاسم] - (١١٩).

فكيف يقال: يجوز مجاراتهم في عباداتهم وطقوسهم وخرافاتهم؟!، وقد يكون ذلك في شركهم الذي هو أعظم الذنوب، لا يفعل هذا؛ بل لا يقوله مسلم عاقلٌ يعي ما يقول!! .
ومن ذلك:

❁ - تقريرهم على دينهم أو مدحه أو اعتقاد أن دينهم صحيح، أو حتى الاعتقاد أنه مساوٍ للإسلام... قال تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (المائدة: من الآية ٥٠).

وقد سبقت الآيات في أن الدين هو دين الإسلام فقط وغيره لا ينفع صاحبه يوم القيامة، قال ﷺ: "والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار"^(١).

فكيف يقال: إن اليهودية والنصرانية ديانة صحيحة مع العلم أن صاحبها في النار إذا لم يؤمن بمحمد ﷺ وبما جاء به!! كما مر في الحديث آنفاً.
ومن أنواع الحوار غير المشروعة: الحوار مع الكفار والأعداء لتحقيق أهداف مشتركة كمحاربة الشيوعية مثلاً، أو لنشر الأديان السماوية الثلاثة: أي: الإسلام، واليهودية، والنصرانية!.....

ومن ذلك أيضاً أن يكون الحوار على شكل استطلاع للأخبار والآراء؛ لكن ليس من ورائه شيء، وهذا يكون من باب العبث وإضاعة الأوقات، وإهدار الطاقات بدون فائدة.
فقد تكون مصلحة ذلك الحوار لجهةٍ أخرى، بل قد تكون لبعض أعداء الإسلام، وليس الهدف من هذا الحوار الوقوف على الحق، وتقريب وجهات نظر المسلمين فيما بينهم، وأقل أحوال هذا الأخير أن يكون غير محمود ولا مذموم بل من فضول الكلام، ويكون جدلاً

(١) رواه مسلم في صحيحه برقم (١٥٣) وانفرد به كما في التحفة (١٥٤٧٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بدون عمل، وقد جاء عن بعض السلف قوله: "إذا أراد الله بقومٍ شراً ألزمهم الجدل، ومنعهم العمل"^(١).

وعن الإمام مالك - رحمه الله - قوله: "رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين إلا ما تحته عمل"^(٢).



(١) هذا قول بكر بن مضر ذكره ابن عبد البر في [جامع بيان العلم وفضله] - (٩٣٣/٢) - برقم (١٧٧٧)، وجاء نحوه عن الإمام الأوزاعي انظر المصدر نفسه - برقم (١٧٧٦).

(٢) المصدر السابق - (٩٣٨ / ٢) - برقم (١٧٨٦).

الباب الثالث

الفصل الأول: في أصول الحوار

طائفة ممن كتب في الحوار يعبر عما كتبه "بأصول الحوار"، وبعضهم يعبر بقوله: "آداب الحوار" وقد يجمع بعضهم بين الآداب والحوار وبعضهم يعبر بقواعد ومنطلقات، ولم يتضح لي الفرق بين الأصول والآداب في هذا المقام؛ ذلك لأن الآداب ليست مختصةً شرعاً بالأمور المستحبة فحسب؛ بل مدلولها أوسع من ذلك حيث تشمل الدين كله عند بعض علماء الشرع^(١) فيدخل في ذلك: المستحب والمحتم وغيره، كما سيأتي في الباب الأخير من هذا البحث - إن شاء الله-، ويؤيد هذا العموم استخدام السلف وعملهم، فعلى سبيل المثال نرى الإمام البخاري يعقد كتاباً من [صحيحه] فيذكر تحت هذا الكتاب أشياء ليست من المستحبات في شريعة الإسلام؛ بل من الأساسيات مثل بر الوالدين الذي قرنه الله مع حقه وهو التوحيد في كتابه العزيز، قال ﷺ:

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ. وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا. ﴾ (الإسراء: من الآية: ٢٣). وغير ذلك إلا أن الغالب فيما ذكره البخاري أنه فيما درج عليه الناس في عرفهم، إذ المتعارف عليه عند عامة الناس أن الأدب الشيء الذي يجمل فعله ولا يتحتم... وكذا يقال في كتابه الآخر: [الأدب المفرد] تمييزاً له عما سبق ذكره.

ومع ذلك فالذي يظهر أن الأصول في قولهم: [أصول أو قواعد الحوار] قد يفهم منه أن فقده يؤدي إلى انعدام حقيقة الحوار حسيماً بأن لا يسوغ ابتداء، أو لا يستمر إذا اختل أصل من تلك الأصول، فلا تكون له ثمرة مجدية ولا نتيجة طيبة، فينقلب الحوار إلى إساءة للدين وأهله بشكل أو بآخر، هذا بالنسبة للأصول.

أما الآداب فليس بالضرورة أن يكون كذلك، فقد تفقد بعض الآداب التي يذكرونها ولا يؤثر ذلك على الحوار في أصله وجوهره، وإن كان قد يدخل عليه النقص والخلل، وهذا على ما هو الغالب في كلمة الأدب كما ألمحت إلى ذلك آنفاً.

(١) انظر: مدارج السالكين لابن القيم - رحمه الله - (٢/٤٠٠).

ويرد على هذا أن بعضهم قد يذكر الآداب في الأصول والعكس، ومع هذا فحتى لا أغفل الأصول التي ينبغي مراعاتها في الحوار فسأذكر بعضها باختصار وأكون بهذا قد نبّهت على ما لم أذكره.

فمن الأصول تحديد قاعدة يتفق عليها الجميع قبل البدء في الحوار وتكون المرجع عند التنازع، وهي عند المسلمين: الكتاب والسنة، ثم لا يتناظر في المسلمات والبدهيات ولا الأمور التي فيها نص غير قابل للاجتهاد والنظر والحوار، ومن ذلك سلوك الطرق المتبعة في الحوار سواء في الاستدلال والأدلة أو طرق الطعن على الخصم فيما يقدمه، ولكل شيء طريقة وله ضوابط إذا أحل به خرج الشيء عما وضع له، وأن لا يكون المناظر والمحاور ملتزماً في أمر من الأمور بضد الدعوى التي يدعو إليها ويجادل ليثبتها، وقريب من ذلك ألا يكون في دليله الذي يقدمه تناقض، ومنها: البعد عن التعصب المقيت ويكون همه البحث عن الحقيقة فحيث وجدها أخذها؛ لأنها ضالته فهو في حوارها يبحث عنها وقد تكون مع غيره، فلا يكابر ولا يعاند إذا وضحت الحجة وظهرت النتائج المنطقية^(١). كما قيل:

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

وأختم هنا بكلمة لابن القاص^(٢) ذكرها الخطيب البغدادي عنه بسنده ولها تعلق بالأصول، حيث ذكرها في [الفقيه والمتفقه]^(٣) تحت عنوان: "ذكر ما لا بد للمتجادلين من معرفته" حيث قال ابن القاص - رحمه الله -: "الأصول سبعة: الحس، والعقل، ومعرفة الكتاب والسنة، والإجماع، واللغة، والعبرة، فلا بد للمتناظرين من معرفة جمل ذلك.

(١) ينظر: في معنى هذه الأصول [ضوابط المعرفة] و[في أصول الحوار] و[قواعد ومنطلقات الحوار] وغيرها.

(٢) هو أحمد بن أبي أحمد أبو العباس الطبري ثم البغدادي الشافعي، تلميذ أبي العباس بن سريج. وابن القاص هذا هو السذي شرح حديث (يا أبا عمير ما فعل النغير) حيث عاب بعض الناس على أهل الحديث روايتهم مالا فائدة فيه كهذا الحديث!! فكان سبياً في تأليف هذا الجزء في هذا الحديث، وأتى على أكثره ابن حجر في [الفتح] وذكر بعضهم أن جزء ابن القاص المذكور موجود في معهد المخطوطات. وله مؤلفات غير ذلك. توفي سنة ٣٣٥ هـ.

انظر: [سير الذهبي] (٣٧١/١٥-٣٧٢) وغيرها.

(٣) (٣٦/٢ - ٣٧).

فالحواس خمس: السمع، والبصر، والشم، والذوق، واللمس.

والعقل على ضربين: غرزي، ومستجلب.

والكتاب والسنة على ضربين: مجمل ومفسّر.

وطريق السنة: على ضربين: متواتر وآحاد.

والإجماع على ضربين: إجماع الأمة، وإجماع الحجة.

واللغة على ضربين: مجاز، وحقيقة.

والعبرة على ضربين: فأحدهما في معنى الأصل لا يعذر عالم بجهله. والثاني: ذات وجوه وشعب.

فمن أنكر بينة الحس، أنكر نفسه، ومن أنكر العقل أنكر صانعه، ومن أنكر عموم القرآن أنكر

حكيمته وحكمه، ومن أنكر خير الآحاد أنكر الشريعة، ومن أنكر إجماع الأمة أنكر نبيه، ومن أنكر

اللغة أسقطت محاورته لأن اللغات للمسميات سمات، ومن أنكر العبرة أنكر أباه وأمه."

قال الخطيب - رحمه الله -^(١): "أما الحس: فيدرك به العلم الواقع عن الحواس، وهو علم ضروري

غير مكتسب، لأن دخول الشك عليه غير جائز."

قال^(٢): "وأما العقل^(٣): فهو ضرب من العلوم الضرورية محله القلب، وقيل: إنه نور وبصيرة،

متزلة من القلوب متزلة البصر من العيون، وقيل: هو قوة يفصل بها بين حقائق المعلومات، وقيل: هو

(١) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٣٧).

(٢) [المصدر السابق] - (٢ / ٣٧).

(٣) ممن ألف في [العقل] داود بن المحبر (ت ٢٠٦) رواه عنه الحارث بن أبي أسامة (٢٨٢هـ) في [مسنده] وأكثر ما أودع

كتابه موضوع - أعني داود - ومن الغريب أن الحارث لم ينبه على ذلك ولا أشار إليه (١). وقال الذهبي في [الميزان]

(٢/٢٠) في كتابه "وليته لم يصنفه!!" والأكثر على أن داود ذاهب الحديث وضاع. وقال الحافظ في [التقريب] "متروك"

وأكثر [كتاب العقل] الذي صنفه موضوعات وقارن بقوله: في [المطالب العالية] (٢٠٦/٣). ولداود عند ابن ماجه حديث

وهو برقم (٢٧٨٠) أورده الذهبي في [ميزانه] من طريق ابن ماجه ثم قال: "فلقد شان ابن ماجه سننه بإدخاله هذا الحديث

الموضوع فيها". وأورده ابن الجوزي في الموضوعات - (٣١٦/٢) وشنع على ابن ماجه.

وانظر: [أخبار قروين/لرافعي]، [وضعيقة الألباني] - (٣٧١) وقال "فيه موضوع... وإنما أطلت ليعرف حال هذا الرجل

وحال كتابه أيضاً.

العلم الذي يمتنع به من فعل القبيح، وقيل: هو ما حسن معه التكليف، والمعنى في هذه العبارات كلها متقارب".

ثم ذكر - رحمه الله - آثراً في مدح العقل منها قول يوسف بن أسباط:

"العقل سراج ما بطن، وملاك ما علن، وسائس الجسد، وزينة كل أحد، ولا تصلح الحياة إلا به، ولا تدور الأمور إلا عليه"^(١).

ومنها قول عبد الله بن المعتز: "العقل كشجرة، أصلها غريزة، وفرعها تجربة"^(٢)، وثمرها حمد العاقبة، والاختيار يدل على العقل، كما يدل توريق الشجرة على حسنها، وما أبين وجوه الخير والشر في مرآة العقل، إن لم يُصدها الهوى"^(٣).

قال الخطيب^(٤): "وأما الكتاب والسنة، فهما الأصلان اللذان يقدم الاحتجاج بهما في أحكام الشرع على ما سواهما، ويتلوها الإجماع، وليس يعرفه إلا من عرف الاختلاف".

ومن كلام الإمام الأوزاعي - رحمه الله -: "تعلم ما لا يؤخذ به، كما تتعلم ما يؤخذ به"^(٥). أقول: ومن هذا معرفة شبه الخصم لإبطائها، والتحذير منها على حد قول القائل:

عرفت الشر لا للشر ولكن لتوقيه ومن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه

قال الخطيب^(٦): "وأما اللغة فبأبها واسع، ونزل القرآن بلغة العرب؛ لأنها أوسع اللغات وأفصحها..".

وانظر: مقدمة [بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث] (١/٨٩) وانظر: الأحاديث (٨١٠-٨٤٣) من الزوائد المذكورة.

(١) [الفقيه والمتفقه] (٢ / ٣٩) برقم (٦٥٦).

(٢) هو في معنى ما سبق من أن العقل على ضربين: غريزي، ومستجلب. وسيأتي بيان أكثر في الباب الأخير إن شاء الله.

(٣) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٣٩) - برقم (٦٥٧).

(٤) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٤٠).

(٥) المصدر السابق بسنده (٢/٤١).

(٦) (المصدر السابق - (٢ / ٤١).

قال شيخ الإسلام: "واعلم: أن اعتياد اللغة يُؤثر في العقل، والخلق، والدين تأثيراً قوياً بيناً، ويُؤثر أيضاً في مشاهة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، ومشابهمهم تزيد في العقل والدين والخلق".

ثم قال: "وأيضاً فإن نفس اللغة العربية من الدين، ومعرفتها فرضٌ واجبٌ، فإن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ثم منها ما هو واجب على الأعيان، ومنها ما هو واجب على الكفاية..."^(١).

ولا شك أن اتخاذ أسلوب الكلام المناسب والتأثير على السامعين بمعرفة أساليب الفصاحة والبلاغة، وسائر فنون الكلام واللغة، كل ذلك مما يُعين المحاور على إبلاغ ما في نفسه على أحسن الوجوه وأتمها وأوقعها في نفوس الحاضرين، وسيأتي شيء من ذلك عند الحديث عن آداب الحوار إن شاء الله.

قال الخطيب: "وأما العبرة التي في معنى الأصل، فهي نحو قول الله -تعالى-: ﴿فَلَا تَقُلْ


لَهُمْ أَفٍ﴾ (الإسراء: من الآية: ٢٣) "فكان ما هو أضر منه حراماً"^(٢)، اعتباراً به، وهذا ونحوه لم يتنازع الناس فيه، ولا يُعذر أحد بجهله".

قال والضرب الثاني من العبرة: هو المعاني المتشعبة التي تدرك بدقيق النظر، وقياس بعضها على بعض وحكم الغائبات يعلم بالاستدلال بالمشاهدات..."^(٣).

(١) [اقتضاء الصراط المستقيم] - (١/٤٦٩).

(٢) كالضرب مثلاً!.

(٣) الفقيه والمتفقه (٢/٤٢).



الفصل الثاني: آداب الحوار

آداب جمع أدب وهي تدل في لغتنا العربية وشريعتنا الإسلامية وفي استخدام السلف لها؛ تدل على الشيء الذي يجمل بالمرء فعله أو تركه، إلا أن ذلك على تفاوت ولا يمكن ضبط هذا التفاوت، شأنه شأن غيره من المأمورات والمنهيات فليست على درجة واحدة من طلب الفعل أو طلب الترك، أي: أن المطلوب متفاوت كما أن الحرام متفاوت في الحرمة والبشاعة...

وهذه الآداب مراعاتها من شأنه أن يضفي على الحوار الموضوعية والتوازن والاستمرار بفائدة، والخروج منه بنتيجة وثمره، وكما أنها مطلوبة في حال الحوار والمحاورة فهي أيضاً مطلوبة في كل حين؛ لأنها من أخلاق المسلمين. إن لم يكن كلها فأكثرها.

أما عن طريقة إيراد المؤلفين لهذه الآداب في مؤلفاتهم، فبعضهم يسرد هذه الآداب كيفما اتفق، بمعنى أنه لا يرتبها على ترتيب معين أو لا يوردها على إيراد خاص، أو على وتيرة معينة، وبعضهم يجعلها على أقسام فبعضها يتعلق بالألفاظ، والآخر سماها آداباً نفسية، وبعضها الآخر سماها باسم الآداب العلمية....

وقد سلكت في هذا البحث مسلكاً جديداً؛ ليس جديداً في المادة، بل في طريقة العرض للآداب، أما في المادة فأنا ناقل عن ألف في الحوار سواء المتقدم منهم أو المتأخر...

وهذا المسلك الذي سلكته في عرض آداب الحوار، جعلته على ثلاثة أقسام عموماً:

القسم الأول: ما كان من الآداب قبل الدخول في الحوار..... وهو المبحث الأول.

القسم الثاني: ما كان من الآداب في أثناء الحوار..... وهو المبحث الثاني.

القسم الثالث: ما كان من الآداب بعد الحوار..... وهو المبحث الثالث.

وقد يرد على هذا التقسيم أن بعض الآداب كالإخلاص والعدل مثلاً مطلوبة في كل حين، فهي إذن تدخل في الأقسام الثلاثة كلها، وبعضها الآخر قد يذكر في موضعين، فأذكره في قسم دون الآخر لشدة شبهه بذلك الموضع، ولا يمنع جعله في القسم الآخر أو في القسمين معاً،

والأمر في هذا متسع قريب، ومهما يكن من أمر؛ فالنتيجة واحدة حيث إن هذه الآداب مطلوبة للمتحاورين سواءً قبل الحوار أو في أثناءه أو بعده.

ومن فوائد هذا التقسيم أنك تلاحظ أن الآداب أقرب لضبطها وحفظها أكثر من كونها منثورة هكذا...

ومن نتائج هذا التقسيم أيضاً أنه تبين لي أن الآداب أكثرها في أثناء الحوار، ويليه من حيث الكثرة ما كان من الآداب قبل الحوار، ثم ما كان بعده، وهذه النتيجة طبيعية جداً؛ لأن قولنا "آداب الحوار" مشعرٌ بأن الآداب في أثناء الحوار نفسه، والله الموفق.

المبحث الأول: آداب قبل الحوار

- ★ - من ذلك أن يقدم تقوى الله^(١) قال - تعالى -: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ (البقرة: من الآية ٢٨٢)
- قال أبو الوليد الباجي - رحمه الله -: "ينبغي للمناظر أن يقدم على جدله تقوى الله - عز وجل - ليزكو نظره"^(٢).
- ★ - ومنه إخلاص النية في جداله بأن يتغني وجه الله^(٣). "إن لإخلاص المتكلم تأثيراً عظيماً في قوة حجته، وحلول كلامه المحل الأعظم في القلوب والأفهام"^(٤).
- ★ - ومن ذلك أن يبني أمره على النصيحة لدين الله، وللذي يجادل؛ لأنه أخوه في الدين، مع أن النصيحة واجبة لجميع المسلمين^(٥).
- ★ - ومن ذلك أن يكون قصده في نظره إيضاح الحق، وتثبيتته دون المغالبة للخصم^(٦).
- عن أبي يوسف - صاحب أبي حنيفة - - رحم الله الجميع - قال:
- "يا قوم أريدوا بعلمكم الله - عز وجل -، فإنني لم أجلس مجلساً قط، أنوي فيه أن أتواضع، إلا لم أقم حتى أعلوهم، ولم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أعلوهم إلا لم أقم حتى افتضح"^(٧).

(١) [الفقيه والمتفقه] - (٤٧ / ٢) .

(٢) [المنهاج في ترتيب الحجاج] - (٩) .

(٣) [الفقيه والمتفقه] - (٤٨ / ٢) .

(٤) [النظرات / لمصطفى لطفي المنفلوطي] - (١٧٨ / ١) .

(٥) [الفقيه والمتفقه] - (٤٩ / ٢ - ٥٠) .

(٦) المصدر السابق - (٤٨ / ٢) .

(٧) ذكره الخطيب في [الفقيه والمتفقه] - (٤٩ / ٢) - برقم (٦٧٠) بسنده .

وعن الإمام الشافعي - رحمه الله - قال: "ما كلمت أحداً قط إلا أحببت أن يوفق ويسدد ويعان، ويكون عليه رعاية من الله وحفظ، وما كلمت أحداً قط إلا لم أبال بين الله الحق على لساني أو لسانه"^(١).

إذن "أن يقصد كل من المتناظرين المساهمة في إظهار الحق، ولو على يد خصمه"^(٢). وهذا هو "حسن القصد"^(٣)؛ "لأن المهم إظهار الحق وليس مقدرة فلان أو فصاحة إعلان"^(٤) "فيرى المحاور صاحبه معيناً لا خصماً"^(٥).

يروى أن أحد الأبناء قال لأبيه: يا أبت أراك تنهانا عن المناظرة وقد كنت تناظر، فقال أبوه: "يا بني كنا نناظر وكان على رأس أحدنا الطير مخافة أن يزل صاحبه، وأنتم تتناظرون وكان على رأس أحدكم الطير مخافة أن يزل هو فيغلبه صاحبه"^(٦).

ومن الإخلاص الحرص المسبق على هداية الخصم إن كان الحق في يدك، والشفقة على الخصم ببيان الحق له وإقناعه بالحجج والبراهين العقلية والنقلية^(٧).

ومن أعظم أنواع الشفقة والرحمة بالآخرين "أمرهم بما أوجب الله عليهم، وزجرهم عما نهاهم عنه فلا تمنعه الرحمة من أداء واجبه، كما يجب أن لا يأخذه الأمر والنهي فيتجرد عن معاني الرحمة"^(٨).

ولا ينافي الإخلاص التصريح بهذه الرحمة إذا كان في ذلك مصلحةً مرجوة^(٩).

(١) المصدر السابق - (٤٩/٢) - برقم (٦٧١).

(٢) انظر: [آداب البحث والمناظرة / للشنقيطي] - (٩١/٢)، و[ضوابط المعرفة] - (٣٧٣).

(٣) انظر: [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٦١).

(٤) [في أصول الحوار] - (٣٠).

(٥) انظر: المصدر السابق - (٢٨).

(٦) [في أصول الحوار] - (٢٩).

(٧) وانظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (٢٠٢ فما بعدها).

(٨) المصدر السابق - (٢٠٨ - ٢٠٩).

(٩) انظر: المصدر السابق - (٢١٤ - ٢١٧).

ولا تعني هذه الرحمة وتلك الشفقة المداهنة أو المحبة للمحاور إذا كان كافراً^(١).
 "وإن مما يقدح في الإخلاص وينافيه، الرياء، والسمعة، وطلب الشهرة، والرغبة في العلو، والانتصار والتعصب والعجب، والغرور والتكبر، والافتخار والبغي، واحتقار الآخرين، وإظهار الشماتة بهم^(٢)".

هذا وإن كان الإخلاص مطلوباً في كل حين إلا أنه يحسن التذكير به قبل الدخول في أي عمل، وأول حديث في صحيح البخاري هو "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى.."^(٣).
 قال الحافظ ابن رجب: "وبه صدر البخاري كتابه "الصحيح" وأقامه مقام الخطبة له، إشارةً إلى أن كل عمل لا يُراد به وجه الله فهو باطل، لا ثمره له في الدنيا ولا في الآخرة".

وعن عبد الرحمن بن مهدي: "من أراد أن يصنف كتاباً فليبدأ بحديث "إنما الأعمال بالنيات"^(٤).

★ -ومن الآداب التي تكون قبل الدخول في الحوار بذل الأسباب المعينة على الحوار وهو التسليح بالعلم والمعرفة؛ لأنه سلاحه في أثناء الحوار، فإن كان كذلك فإنه: "يمكنه الوقوف على أرض ثابتة وليس على رمال متحركة"^(٥)، وأعظم ما يوصى به المحاور في هذا المقام العلم بالكتاب والسنة^(٦) فيستعرض أدلتها فيجمع المادة التي يريد أن يتكلم بها ويتقن ذلك، "فالإتقان من صفات المؤمن والله - عز وجل - يجب إذا عمل أحدنا عملاً أن يتقنه"^(٧)، فهو مع كونه إرضاءً لله

(١) انظر: المصدر السابق - (٢١٧).

(٢) المصدر السابق - (١٣٣ - ١٣٤).

(٣) رواه البخاري - برقم (١) - ورواه غيره من أهل الكتب الستة، والمسائيد، والسنن.

(٤) [جامع العلوم والحكم] - (١ / ٦١)، وانظر: [الفتح] - (١ / ١٦) فما بعدها.

أقول: وقد فعل طائفة من العلماء كما فعل الإمام البخاري فابتدأوا كتبهم ومصنفاتهم بهذا الحديث...

(٥) [في أصول الحوار] - (٢٤).

(٦) انظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (٢٧٧).

(٧) قد سبق الحديث في ذلك.

فهو مظهر لاحترام الإنسان لنفسه، واحترامه للآخرين^(١) "فينبغي له أن يُواظب على مطالعة كتبه عند وحدته ورياضة نفسه في خلوته، بذكر السؤال والجواب وحكاية الخطأ والصواب؛ لئلا ينحصر في مجالس النظر إذا رمقته أبصار من حضر"^(٢).

ولا يترك التحضير والعناية بهذا إما اتكالاً على ذكائه ونحوه أو استصغاراً لخصمه، قيل للإمام الشافعي: من أقدر الناس على المناظرة؟ فقال: "من عود لسانه الركض في ميدان الألفاظ، ولم يتلثم إذا رمقته العيون بالألحاظ، ولا يكون رخيّ البال، قصير الهمة، فإن مدارك العلم صعبة لا تنال إلا بالجد والاجتهاد، ولا يستحقر خصمه لصغره فيسامحه في نظره، بل يكون على نهج واحد في الاستيفاء والاستقصاء؛ لأن ترك التحرز والاستظهار يؤدي إلى الضعف والانقطاع"^(٣).

وعن عبد الله بن المعتز: "إنما يقتل الكبار الأعداء الصغار، الذين لا يُخافون فيتقون، ولا يؤبه لهم وهم يكيدون"^(٤).

وينبغي أن يكون عالماً بأصول الجدل وآدابه وضوابطه^(٥) فيكون نُطقه بعلم^(٦).

وقد قال بعض العلماء: "كل مجادل عالم، وليس كل عالم مجادلاً"^(٧).

قال حافظ المغرب ابن عبد البر: "يعني أنه ليس كل عالم تتأني له الحجة، ويحضره الجواب، ويسرع إليه الفهم بمقطع الحجة، ومن كانت هذه خصاله فهو أرفع العلماء وأنفعهم مجالسه ومذاكرة والله يؤتي فضله من يشاء، والله ذو الفضل العظيم"^(٨).

(١) [في أصول الحوار] - (٣٣) < بتصرف >.

(٢) [الفقيه والمتفقه] - (٥٦ / ٢).

(٣) ذكره في المصدر السابق - (٥٦ / ٢) - برقم (٦٨٣).

(٤) المصدر السابق - (٥٦ / ٢ - ٥٧) بسنده عنه.

(٥) انظر: [شرح الكوكب المنير] - (٣٦٠ / ٤)، و[الحوار آدابه وضوابطه] - (٢٧٧ - ٢٨٠).

(٦) انظر: [الفقيه والمتفقه] - (٥٩ / ٢).

(٧) [جامع بيان العلم وفضله] - (٩٦٨ / ٢).

(٨) المصدر السابق - (٩٦٨ / ٢).

وقد ذم الله الذين يُجادلون بغير علم، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ (الحج: ٣) وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾ (الحج: ٨)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ (الإسراء: من الآية: ٣٦).

"وليس حد العالم كونه حاذقاً في الجدل، فإنه صناعة والعلم مادته، والعالم لا يحتاج في علمه إلى المجادل كما يحتاج المجادل في جدله إلى العالم"^(١).

ومما يدخل تحت هذا، العلم بشبهات الخصم^(٢) ليتسنى للمحاور ردها وبيان زيفها.

ومما يتعلق بالعلم الاهتمام بالدليل وتقريره فإن مدار كل حوار هادف هو الدليل^(٣).

"ولا يستدل إلا بدليل قد وقف عليه وخبره وامتحنه قبل ذلك، وعرف صحته وسلامته؛ لأنه ربما يستدل بما لم يعين في تأمله ولا تصحيحه، فيظفر به خصمه فيبين انقطاعه"^(٤). فعليه التثبت في هذا وفي غيره^(٥).

وعلى ذلك قال علماء الفن: "إن كنت ناقلاً فالصحة، أو مدعياً فالدليل"^(٦).

"ويحفظ لسانه من إطلاقه بما لا يعلمه ومن مناظرته فيما لا يفهمه، فإنه ربما أخرجه ذلك إلى الخجل والانقطاع، فكان نقصه وسقوط منزلته عند من كان ينظر إليه بعين العلم والفضل، ويجرزه بالمعرفة والعقل.

(١) انظر: [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٨٦ و ٣٨٩).

(٢) انظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (٢٧٨).

(٣) المصدر السابق - (٣٢٠).

(٤) [المنهاج / للبايجي] - (١٠).

(٥) انظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (٣٤٢).

(٦) المصدر السابق - (٣٠٩) و[ضوابط المعرفة] - (٣٧٩).

والعرب تقول: "عُيِّي صامت خير من غبي ناطق"^(١).
 "وينبغي ألا يتكلم بحضرة من يشهد لخصمه بالزور، أو عند من إذا وضحت لديه المحجة دفعها، ومن لم يتمكن من إقامتها، فإنه لا يقدر على نصرة الحق إلا مع الإنصاف وترك التعنت والإجحاف"^(٢) ومن هذا عدم الكلام مع من لا يفهم عنك^(٣).
 قال الإمام مالك: "ذل وإهانة للعلم إذا تكلم الرجل بالعلم، عند من لا يطيعه"^(٤).
 وإذا بان سوء قصد المناظر توجه تحريم مجادلته^(٥).
 قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٦): "والمسلمون أقاموا الحججة على غيلان ونحوه، وناظروه وبينوا له الحق كما فعل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه واستتابه، ثم نكث التوبة بعد ذلك فقتلوه، وكذلك علي رضي الله عنه بعث ابن عباس -رضي الله عنهما- إلى الخوارج ومناظرهم، ثم رجع نصفهم^(٧) ثم قاتل الباقين.
 والمقصود أن الحق إذا ظهر وعرف، وكان مقصود الداعي إلى البدعة إضرار الناس، قوبل بالعقوبة.

قال الله -تعالى-: ﴿ وَالَّذِينَ يُجَاجِرُونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجِيبَ لَهُمْ جَنَّاتٌ دَاخِئَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ (الشورى: من الآية: ١٦).

(١) [الفقيه والمتفقه] - (٥٩/٢).

(٢) [الفقيه والمتفقه] - (٥٣ / ٢).

(٣) [شرح الكوكب المنير] - (٣٨٨ / ٤).

(٤) [الفقيه المتفقه] - (٥٣ / ٢) بسنده.

(٥) [شرح الكوكب المنير] - (٣٧١ / ٤).

(٦) درء تعارض العقل والنقل، (١٧٣/٧) فما بعدها، وآثرت نقل كلامه كاملاً وفيه عبارات تدل على ما سبق الكلام عليه في هذا المبحث.

(٧) قد سبق اختلاف الروايات في عدد الراجعين منهم عن رأي الخوارج.

وقد ينهون عن المجادلة والمناظرة، إذا كان المناظر ضعيف العلم بالحجة وجواب الشبهة، فيخاف عليه أن يفسده ذلك المضل، كما ينهى الضعيف في المقاتلة أن يقاتل عِلْجاً قوياً من علوج الكفار، فإن ذلك يضره ويضر المسلمين بلا منفعة، وقد ينهى عنها إذا كان المناظر معانداً يَظْهَرُ له الحق فلا يقبله - وهو السوفسطائي - فإن الأمم كلهم متفقون على أن المناظرة إذا انتهت إلى مقدمات معروفة بيّنة بنفسها ضرورة وجحدها الخصم كان سوفسطائياً، ولم يؤمر بمناظرته بعد ذلك، بل إن كان فاسد العقل داووه^(١). وإن كان عاجزاً عن معرفة الحق - ولا مضرة فيه - تركوه، وإن كان مستحقاً للعقاب عاقبوه مع القدرة: إما بالتعزير وإما بالقتل، وغالب الخلق لا ينقادون للحق إلا بالقهر^(٢).

والمقصود أنهم نهبوا عن المناظرة من لا يقوم بواجبها، أو مع من لا يكون في مناظرته مصلحة راجحة أو فيها مفسدة راجحة، فهذه أمورٌ عارضة تختلف باختلاف الأحوال.

وأما جنس المناظرة بالحق فقد تكون واجبة تارة ومستحبة أخرى.

وفي الجملة جنس المناظرة والمجادلة فيها: محمود ومذموم، ومفسدة ومصلحة، وحق وباطل.

ومنشأ الباطل من نقص العلم، أو سوء القصد كما قال تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا

تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾ (النجم: من الآية: ٢٣) "...". اهـ كلامه رحمه الله.


★ -ومن الناس من يبذل السبب في إنجاح المحاوراة من طلب العلم، والبحث عما يحتاجه

من ذلك بالرجوع إلى كتب أهل العلم وأهل الفن الذي يهمله، وهذا هو المطلوب كما ذكرت آنفاً لكنه ينسى شيئاً مهماً جداً ألا وهو الاستعانة بالله مسبب الأسباب، وعلى ذلك فعليه أن

(١) ومن العلاج ما يكون بما استخدمه عمر رضي الله عنه مع صبيح الذي اعترف أنه قد ذهب ما كان يجده بعد أن وجد حر السياط في ظهره ورأسه !!.

(٢) كما في قول عثمان رضي الله عنه "إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن" وكما قال الأمين الشنقيطي - رحمه الله -: "من لم تقومه الكتب قومته الكتاب" وقد سبق كل هذا.

"يسأل الله المعونة والتوفيق لنفسه على طلب الحق وتوفيقه لإدراكه..."^(١). "وليرغب إلى الله في توفيقه لطلب الحق..."^(٢)، ومن ذلك دعاء الله والاستعانة به، وربما الصلاة والتضرع إلى الله في أن يسدده ويعينه على هداية خصمه ورجوعه إلى الطريق المستقيم، ودعاء الله والاستعانة به سلاح عظيم يغفل عنه كثير من الناس، وقد كان السلف يصلون صلاة الاستخارة قبل حضور الدرس وينوون بها "نشر العلم وتعليمه، وبث الفوائد الشرعية، وتبليغ أحكام الله تعالى التي أوثمن عليها، وأمر ببيائها والازدياد من العلم، وإظهار الصواب، والرجوع إلى الحق، والاجتماع على ذكر الله تعالى..."^(٣)، ومعلوم أن التدريس قد يكون نوع من أنواع الحوار والمناظرة.

وقد قال الله -تعالى- لموسى وهارون -عليهما السلام-: ﴿وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِي﴾  طه: من الآية: ٤٢) بعد أمرهما بالذهاب إلى فرعون -لعنه الله- "والمراد أنهما لا يفتران في ذكر الله بل يذكران الله في حال مواجهة فرعون ليكون ذكر الله عوناً لهما عليه وقوة لهما وسلطاناً كاسراً كما في الحديث: "إن عبدي كل عبدي الذي يذكرني وهو مناظر قرينه"^(٤).
وقد ذكر الشيخ الحافظ الذهبي في ترجمة شيخه ابن تيمية أنه كان كثير الابتهاج إلى الله سبحانه^(٥).

(١) [المنهاج] - (٩).

(٢) [الفقيه والمتفقه] - (٩٥/٢) > بتصرف <.

(٣) [تذكرة السامع والمتكلم / لابن جماعة] - (٣١).

(٤) [تفسير ابن كثير] [١٦١/٣]،

وانظر: ابن كثير (٣٢٩/٢). وقال في الموضوع الأخير "في الحديث الآخر المرفوع (يقول الله تعالى "إن عبدي...") فهو حديث قدسي، وأخرجه الترمذي (٣٥٨٠) من حديث عمارة بن زعكرة، وقال: ليس إسناده بالقوي.

وانظر: [ضعيفة الألباني] - (٣١٣٥).

(٥) انظر: [أعلام الموقعين / لابن القيم] - (٦ / ١٩٧)، فقد ذكر نصوصاً عن بعض السلف في هذا الجانب.

وعن ابن سينا الرئيس أبو علي، صاحب الفلسفة أنه قال: "وكلما كنت أتحير في مسألة، أو لم أظفر بالحد الأوسط في قياس، ترددت إلى الجامع، وصليت وابتهلت إلى مبدع الكل، حتى فتح لي المنغلق منه، وتيسر المتعسر"^(١).

ومن أنفع الأدعية قول: "اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً، وأنت تجعل الحزن إذا شئت سهلاً"^(٢).

ومنها "اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضلع الدين، وغلبة الرجال"^(٣).

ومنها "اللهم يا رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم"^(٤) وغيرها.

ومن الآداب التي تكون قبيل المناظرة "حمد الله والثناء عليه من كل المتناظرين"^(٥)، "ويُصلى على رسوله ﷺ كثيراً لتكثر بركاته، وتعظم فوائده"^(٦).

وفي صحيح مسلم^(٧) عن ابن عباس ؓ أن ضماداً قدم مكة، وكان من أزد شنوءة وكان يرقى من هذه الريح، فسمع سفهاء مكة يقولون: إن محمداً مجنون. فقال: لو أي رأيت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي. قال: فلقيه، فقال: يا محمد إني أرقى من هذه الريح، والله يشفي على يدي من شاء، فهل لك؟ فقال رسول الله ﷺ: "إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده

(١) ذكره الذهبي في [تاريخه] في حوادث سنة (٤٢٨ هـ) في ترجمة ابن سينا.

(٢) رواه ابن حبان [موارد الظمان] (٢٤٢٧) عن أنس بن مالك ؓ مرفوعاً.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه - برقم (٢٨٩٣) عن أنس بن مالك ؓ.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٧٠).

(٥) شرح [الكوكب المنير] - (٤ / ٣٧١).

(٦) [المنهاج] - (٩).

(٧) برقم (٨٦٨).

الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله أما بعد: " فقال: أعد عليّ كلماتك هؤلاء. فأعادهنّ عليه رسول الله ﷺ ثلاث مرات. قال: فقال: لقد سمعت قول الكهنة، وقول السحرة، وقول الشعراء فما سمعت مثل كلماتك هؤلاء، ولقد بلغن ناعوس^(١) البحر قال: فقال: هات يدك أبايك علي الإسلام. قال: فبايعه... " الحديث.

(١) الناعوس: وسط البحر. قال ابن الأثير في ((غريب الحديث)) - (٤/١٤١٠): قال أبو موسى هكذا وقع في صحيح مسلم، وفي سائر الروايات ((قاموس البحر)) وهو: وسطه ولجته...

المبحث الثاني: آداب في أثناء الحوار.

📖 - آداب تتعلق بالمنطق والكلام (لفظية):

من ذلك:

❖ - أن يستشعر طول الصمت إلا عند الحاجة إلى الكلام^(١). وأن لا يعتاد الخوض في الشغب فيحرم الإصابة^(٢):

❖ - فإن تكلم فإنه "يجب عليه الإصلاح من منطقته، وتجنب اللحن في كلامه والإفصاح عن بيانه، فإن ذلك عون له في مناظرته" ألا ترى إلى استعانة موسى بأخيه -عليهما السلام- حيث

يقول: ❖ وَأَخِي هَارُونَ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي ❖ (القصص: ٣٤)،

وقوله ﷺ: ❖ وَأَحْلَلْ عُقْدَةَ مِن لِسَانِي ❖ يَفْقَهُوا قَوْلِي ❖ (طه: ٢٧-٢٨)^(٣).

وإن تكلم أيضاً "يكون كلامه يسيراً جامعاً بليغاً، فإن التحفظ من الزلل مع الإقلال دون الإكثار، وفي الإكثار أيضاً ما يخفي الفائدة، ويضيع المقصود، ويورث الحاضرين الملل"^(٤).

وفي الحديث: "إن أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون"^(٥).

وعن إبراهيم بن أدهم، يقول: "الحزم في المجادلة: أن يكون كلامك عند الأمر، والسؤال والمسألة في موضع الكلام على قدر الضرورة والحاجة مخافة الزلل، فإذا أمرت فاحكم، وإذا سئلت

(١) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٥١).

(٢) [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٨٦).

(٣) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٥٤ - ٥٥).

(٤) [المصدر السابق] - (٢ / ٥٣).

(٥) ذكره في أصول الحوار هكذا! وأخرجه الترمذي (٢٠١٨) بلفظ أتم من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

وانظر: [صحيحه الألباني] - (٧٩١).

فأوضح، وإذا طلبت فأحسن، وإذا أخبرت فحقق، واحذر الإكثار والتخليط، فإن من كثر كلامه، كثر سقطه"^(١).

❖ - ويكون في كلامه عادلاً منصفاً وذلك مطلوب منه في كل حين"^(٢).

❖ - وأن يتحرز عن إطالة الكلام من غير فائدة - كما سبق - وعن اختصاره اختصاراً يخل بفهم المقصود من الكلام"^(٣).

❖ - وأن يأتي كل من المتناظرين بالكلام الملائم للموضوع، فلا يخرج عما هو بصدده"^(٤).

❖ - وإجمال - أي: إحسان - كل من المتجادلين خطابه مع الآخر"^(٥). ومن ذلك:

تقرير الخصم والاعتراف بفضله كما في قصة قسمة غنائم حنين وقد سبقت، حيث بين **ﷺ** مكانة الأنصار وفضائلهم...

❖ - ومن ذلك: "أن يجتنب المناظر الألفاظ الغريبة، والألفاظ المجملة التي تحمل عدة معانٍ، من غير ترجيح أحدها الذي هو المراد"^(٦).

❖ - وأما بالنسبة للصوت فعلى المناظر أن "لا يرفع صوته في كلامه عالياً، فيشقّ حلقه ويحامي صدره ويقطعه، وذلك من دواعي الغضب"^(٧).

وقد حكى أن رجلاً من بني هاشم، اسمه عبد الصمد، تكلم عند المأمون، فرفع صوته، فقال له المأمون: "لا ترفع صوتك يا عبد الصمد، إن الصواب في الأسد لا الأشد"^(٨).

(١) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٥٤) بسنده عنه.

(٢) انظر: [الحوار آدابه وضوابطه / للزمزمي] - (١٤١) فما بعدها.

(٣) [آداب البحث والمناظرة] (٢ / ٩١). وانظر [ضوابط المعرفة] (٣٧٣).

(٤) [ضوابط المعرفة] - (٣٧٣).

(٥) [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٨٥).

(٦) [ضوابط المعرفة] - (٣٧٣)، وانظر: [آداب البحث والمناظرة] - (٢ / ٩١) و [الحوار] - (٤٧٧).

(٧) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٥٤).

(٨) ذكره الخطيب في [المصدر السابق] بدون سند - (٢ / ٥٤).

وليتذكر المسلم قول لقمان في وصيته لابنه: ﴿وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ

لصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ (لقمان: من الآية: ١٩).

قال ابن كثير: "أي لا تبالغ في الكلام ولا ترفع صوتك فيما لا فائدة فيه"^(١).

وكما أنه لا يرفع صوته رفعا شديداً فوق الحاجة فكذلك "لا يخفي صوته إخفاءً لا يسمعه

الحاضرون، فلا يفيد شيئاً، بل يكون مقتصداً بين ذلك"^(٢) ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ (سورة الفرقان: ٦٩) وكثير من الناس إذا أعيت عليه الحجة وضاق بها ذرعاً استعاض ذلك بالصراخ. وفي المثل الإنجليزي "الماء العميق أهدأ!!"^(٤).

﴿ومن ذلك أن يتصف بالصدق﴾^(٥). ومن الصدق أن تكون أميناً في توثيق النصوص والأدلة والشواهد والأقوال "لذلك احترم الحقيقة، وكن أميناً في العرض، ولا تقطع عبارة عن سياقها، أو تعزلها من مناسبتها لتقصرها على صدق رأيك، فهذا أولاً منقصة في دينك؛ لأنه أخو الكذب، وثانياً يعرضك للهزاء والسخرية إذا وجد من يكشف تلاعبك بالنصوص، وتحايلك في الاستشهاد"^(٦).

ويحسن بالمناقش أن يترك النقول الضعيفة والحجج الواهية، وألا يستشهد بآراء وأقوال من لا

يطمئن إلى علمه أو أمانته كما قال ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ (الحجرات: من الآية ٦)^(٧).

(١) [تفسير ابن كثير] - (٣ / ٤٥٥).

(٢) [الفييه والمتفقه] - (٢ / ٥٤).

(٣) [المنهاج] - (٩).

(٤) ذكره صاحب كتاب [في أصول الحوار] - (٧٦).

(٥) انظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (٣٣٣ فما بعدها).

(٦) [في أصول الحوار] - (٥٢).

(٧) انظر: المصدر السابق - في [أصول الحوار].

ومن الصدق في القول والعمل التزام المحاور بما يدعو إليه^(١)، أما إذا لم يفعل ذلك فكان قوله يخالف عمله، فهو سوف يضر نفسه باكتساب الإثم إذ يخالف بين قوله وعمله، ويضر دينه؛ لأنه سوف يكون عنصر صد وصرف عنه^(٢).

وعلى هذا فعليه البعد عن الكذب ولا بأس باللجوء إلى التعريض والتلميح دون التصريح في بعض الأحيان حيث وجدت المصلحة.

✽ - وعليه البعد عن الاستئثار بالحديث دون صاحبه فتقلب المحاور إلى موعظة ومحاضرة من طرف واحد! .

✽ - والحذر من الكلام الذي يهيج الفتنة^(٣).

✽ - وعليه استعمال اللين والرفق في خطابه و "إن الرفق لم يكن في شيء إلا زانه، ولم يترع من شيء إلا شانته" كما صح الحديث بذلك^(٤). وفي لفظ^(٥):

"إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف".

والشدة مطلوبة في مواضع، ولكل مقام مقال... ولذلك:

✽ - ينبغي إنزال الناس منازلهم كما جاء في الحديث^(٦). فمناظرة العالم المسلم ليس كطالب

العلم، ومناظرة غير المسلم ليس كمناظرة المسلمين "...وعليه أن لا يفترض -مسبقاً- في محاوره الذكاء فيكلمه بحيث لا يفهم، ولا الغباء فيشرح ويبين ما لا يحتاج إلى شرح وبيان، كما عليه أن

(١) [الحوار آدابه وضوابطه] - (٥١١).

(٢) انظر: [في أصول الحوار] - (٣١).

(٣) ينظر: [الحوار] (٤٧٥).

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٩٤) عن عائشة -رضي الله عنها- كما في [تحفة الأشراف] (١٦١٤٩).

(٥) عزاه المزني في [التحفة] - (١٢٤٩١) للنسائي وابن ماجه (٣٦٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) قد سبق تخريجه.

يعتقد أنه ربما كان مخطئاً والطرف الآخر على صواب، فالله - سبحانه - لم يجابهه ويختصه من دون خلقه بالعقل والعلم والفهم^(١).

"وأما أهل البدع والضلالة ومن تشبه بالعلماء وليس منهم فيجوز بيان جهلهم وإظهار عيوبهم دون فحش في القول أو إساءة في النقد، وإنما الإنكار عليهم بالحجج الشرعية والأدلة المعتبرة"^(٢).

"وعليه أن يتذكر جيداً أنه مطالب بحسن انتقاء المعلومات التي يحاور بها. فما يصلح أن يروى أمام الخاصة قد لا يصلح إيراده أمام العامة، وما يتقبله الناس في بلد قد يرفضونه في بلد آخر! ومن قديم قالوا: ما كل ما يعلم يقال، ولكل مقام مقال، وهما حكمتان نفسيتان ينبغي ألا تغيبا عن أي محاور حكيم"^(٣).

ومن هذا القبيل احترام الطرف المحاور ولو كان غير مسلم، وبيان ما فيه من إيجابيات إن وجدت ونداريه ونجامله بالحق "والمهم في ذلك كله ألا نقع في الملق الرخيص، أو النفاق المرذول، أو الكذب في إضفاء صفات لا يستحقها المخاطب"^(٤).

وفي قصة محاورة النبي ﷺ لعتبة بن ربيعة تظهر صفة الاحترام للخصم في الأقوال مما يقتضيه الحال، مع ماله من نتائج حميدة في المآل.

ثم معرفة أحوال الجادل النفسية وعلمه وملابسات حياته له دوره في إنجاح الحوار وتفادي الصعوبات التي قد تظهر في أثناء الحوار، وقد أعلم النبي ﷺ معاذاً رضي الله عنه حين أرسله إلى اليمن بقوله عن أهل اليمن: "إنك تأتي قوماً أهل كتاب..."^(٥) الحديث.

(١) [في أصول الحوار] - (٣٥) .

(٢) [المصدر السابق] - (٥٥) .

(٣) [في أصول الحوار] - (٣٢) ، وانظر (٣٥) .

(٤) انظر: [في أصول الحوار] - (٥٣) .

(٥) أخرجه البخاري في مواضع منها: (١٣٩٥) ، ومسلم برقم (١٩) ، وغيرهما.

وليس المراد من معرفة أحوال المحاور ونقاط الضعف عنده؛ استخدام ذلك في أثناء الحوار على شكل التعبير له أو انتقاصه والهزء به والاستهزاء واللمز والهمز والإثارة؛ لأن من يفعل هذا يترلق إلى هوة سحيقة مع من "إذا خصم فجر"^(١)^(٢). وقد علم أن الحوار إنما هو لإظهار الحق ودحض الباطل، لا لشيء آخر يتعلق بالمحاور الشخصية والنفسية، لأن من الناس من إذا رأى الحق ظهر مع المحاور قام عليه بكل قبيح فتتحول المحاورة إلى أشبه ما تكون بالملاكمة والمصارعة!! وتفادياً لهذا؛ فإنه ينبغي البدء في الحديث بنقاط الاتفاق والمسلمات حتى يكون بين المتحاورين جسر من الألفة والتفاهم، في حين لو بدأ بنقاط الاختلاف فقد يكون هذا سبباً لنسف الحوار من أساسه وأوله، وهذا من شأنه يجعل المحاور لا يفكر في صحة الفكرة المطروحة؛ بل يفكر كيف يتغلب على الخصم ويطرحه في حلبة الحوار!!^(٣).

"أتدري لم يسب الإنسان مناظره؟! لأنه جاهل وعاجز معاً.

أما جهله؛ فلأنه يذهب في وادٍ غير وادي مناظره، وهو يظن أنه في واديه، ولأنه ينتقل من موضوع المناظرة إلى البحث في شؤون المناظر، وأطواره، وصفاته، وطبائعه، كأن كل مبحث عنده مبحث "فسيولوجي"؛ وأما عجزه، فلأنه لو عرف إلى مناظره سبيلاً غير هذا السبيل، لسلكه، وكفى نفسه مؤونة ازدراء الناس إياه، وحماها الدخول في مأزقٍ هو فيه من الخاسرين، محقاً كان أم مبطلاً. لا يجوز بحال من الأحوال أن يكون الغرض من المناظرة شيئاً غير خدمة الحقيقة، وتأبيدها.... يسمع أحدهم الكلمة من صاحبه، ويعتقد أنها كلمة حق لا ريب فيها، ولكنه يبغضه، فيبغض الحق من أجله، فينهض للرد عليه بحجج واهية، وأساليب ضعيفة، وإن كان هو قوياً في ذاته؛ لأن القلم لا يقوى، إلا إذا استمد قوته من القلب، فإذا جيء بالحجج والبراهين، لجأ إلى المراوغة والمهاترة، فيقول لمناظره مثلاً: "إنك جاهل لا يعتد برأيك، أو إنك مضطرب الرأي لا ثبات لك، تقول اليوم غير ما قلت بالأمس.

(١) هذه آية من آيات النفاق كما في حديث: "أربع من كن فيه.. ومنها هذه أخرجه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨) وغيرها.

(٢) انظر: [في أصول الحوار] (٢٤)، و[آداب البحث والمناظرة] (٩١/٢)، و[ضوابط المعرفة] (٣٧٣) وغيرها.

(٣) ينظر: في [أصول الحوار] - (٤٦).

وهنالك يقول له الناس: رويداً، لا تخلط في كلامك، ولا تراوغ في مناظرتك، ولا شأن لك بعلم صاحبك، أو جهله، فإنه يقول شيئاً، فإن كان صحيحاً، فسلم به، أو باطلاً، فبين لنا وجه بطلانه. وهبه قولاً لا تعلم قائله، ولا شأن لك باضطراب صاحبه وثباته"^(١).

ولا يعني هذا أنه يتخاذل؛ بل "لا يأس أن يؤيد الإنسان مذهبه بالحجة والبرهان، ولا بأس أن ينقض أدلة خصمه ويزيفها مما يعتقد أنه مبطل لها، ولا ملامة عليه في أن يتذرع بكل ما يتعرف من الوسائل إلى نشر الحقيقة التي يعتقدونها، إلا وسيلة واحدة، لا أحبها له، ولا أعتقد أنها تنفعه، أو تغني عنه شيئاً، وهي وسيلة الشتم والسباب!!"^(٢).

ولا يعني هذا عدم الاكتراث بالخصم وعدم الحذر واليقظة له - كما سبق - بل لابد أن يكون متفرساً سريع البديهة والذكاء خاصة عند اشتهاار خصمه بالمرأوغة والسفسطة... نعم في مراعاة أحوال الخصوم في المناظرة مردود عظيم، فلا بد من الاهتمام به وهو من إنزال الناس منازلهم.

والظروف المحيطة بثلاثة: ظروف المكان، وظروف الزمان، وظروف الإنسان^(٣). أما المكان فلا بد أن يكون مناسباً^(٤) والجو^(٥) والوقت كذلك بأن لا يكون حر مفرط أو برد مفرط وهذه بعض ظروف الزمان...

(١) من كلام المنفلوطي في [نظراته] - (١ / ١٧٨ - ١٧٩).

(٢) المصدر السابق - (١ / ١٧٨).

(٣) [في أصول الحوار] - (٣٢).

(٤) ففي الحديث "خير المجالس أوسعها" أخرجه أبو داود - (٤٨٢٠)، وانفرد به كما في [التحفة] - (٤١٣٠) وأخرجه البخاري في [الأدب المفرد] - (١١٣٦) وغيره.

وانظر: صحيحة الألباني - (٨٣٢).

(٥) ينظر: [الحوار أدابه وضوابطه] - (٢٧٩ - ٢٨٠).

أما ظروف الإنسان فلا ينظر في حال الجوع والعطش، ولا في حال الخوف والغضب، ولا في حال يتغير فيها عند طبعه، ولا في مجلس تأخذه فيه هيبة ولا بحضرة من يزري بكلامه^(١)، ولا يكون في حال قلق نفسي واضطراب، أو في حال تغير عليه مزاجه الفكري والنفسي^(٢).

والحذر من الكلام في مجالس الخوف، ومن اشتد بغضك إياه^(٣).

وعليه أن يكون في حال حسنة وهيئة مرموقة كما في قصة ابن عباس -رضي الله عنهما- عند ذهابه لمناظرة الخوارج ففي رواية الحاكم في "مستدرکه"^(٤) قال ابن عباس -رضي الله عنهما- "فخرجت إليهم ولبست أحسن ما يكون من حلل اليمن...".

ويستعمل الهدى وحسن السم^(٥) ويتوقر في جلوسه ولا يترعج من مكانه فينسب إلى الركة والخرق، ولا يعبث بيده ولحيته، فإن ذلك يذهب الوقار^(٦).

ومن مراعاة ظروف الإنسان أيضاً مراعاة حال المحاور كما سبق.

قال ابن النجار^(٧) وهو يبين أحوال الخصوم في الجدل^(٨): "اعلم: أنه لا يخلو الخصم في الجدل من أن يكون في طبقة خصمه، أو أعلى، أو دون^(٩). فإن كان في طبقته: كان قوله له: الحق في هذا كذا دون كذا، من قبل كيت وكيت، ولأجل كذا، وعلى الآخر: أن يتحرى له الموازنة في

(١) انظر: [المنهاج] - (١٠).

(٢) انظر: [الضوابط] - (٣٧٣).

(٣) [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٨٧).

(٤) (٤ / ٤٩٤) - برقم (٢٧٠٣).

(٥) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٥١).

(٦) [المنهاج] - (١٠).

(٧) اسمه محمد بن عبد العزيز الفتوحى، تقي الدين، أبو بكر بن شهاب الدين الشهير بـ"ابن النجار" وفاته سنة ٩٧٢هـ.

وكتابه الذي أنقل منه أصله أن ابن النجار اختصر كتاب [تحرير المنقول/للمرداوي] [٨٨٥هـ-] في [الأصول] ثم شرحه.

وهو صاحب كتاب [منتهى الإرادات] المشهور في الفقه الحنبلي. انظر: [السحب الوابلة] [٨٥٤/٢]، و[الأعلام] وغيرها.

(٨) [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٩٣ - ٣٩٦).

(٩) هذا لا يتناقى مع ما سبق من أنه ينبغي أن يكون المتحاوران والمتناظران على مستوى متقارب من العلم والفهم، فتأمل!

الخطاب، فذلك أسلم للقلوب، وأبقى لشغلها عن ترتيب النظر، فإن التطفيف في الخطاب يعمي القلب عن فهم السؤال والجواب.

وإن كان أعلى: فليتحجر، ويحْتَنب القول له: هذا خطأ، أو غلط، أو ليس كما تقول، بل يكون قوله له: رأيت إن قال قائل يلزم على ما ذكرت كذا، وإن اعترض على ما ذكرت معترض بكذا، فإن نفوس الكرام الرؤساء المقدمين تأبى خشونة الكلام، إذ لا عادة لهم بذلك، وإذا نفرت النفوس، عميت القلوب، وجمدت الخواطر، وانسدت أبواب الفوائد، فَحُرِّمَتِ الفوائد بسفه السفية، وتقصير الجاهل في حقوق الصدور، وقد أدب الله ﷺ أنبياءه في خطابهم للرؤساء من أعدائه، فقال لموسى وهارون -عليهما الصلاة والسلام- في حق فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا﴾ (طه: من الآية ٤٤).

قال: أما الدون فيكلم بكلام لطيف، إلا أنه يجوز أن يقال له -إذا أتى بالخطأ-: هذا خطأ، وهذا غلط، من قبل كذا، ليدوق مرارة سلوك الخطأ فيتجنبه، وحلاوة الصواب فيتبعه، ورياضة هذا واجبة على العلماء وتركه سدى مضره له، فإن عود الإكرام الذي يستحقه الأعلى طبقة: أخلد إلى خطئه، ولم يزرعه عن الغلط وازع، ومقام التعليم والتأديب تارة بالعنف، وتارة باللطف، وسلوك أحدهما يفوت فائدة الآخر، قال الله ﷻ: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ (الضحى: من الآية: ١٠)، وقيل في التفسير: إنه السائل في العلوم دون سؤال المال، وقيل: هو عام فيهما. والله أعلم. اهـ.

وواضح من هذا أن الكلام في هذا التقسيم ينطبق على المسلمين فيما بينهم وليس هو عام في كل الخُصُوم. والله أعلم.

وكما أنه يراعى أحوال المحاورين فكذلك يراعى أحوال الجماهير، بأن لا يشق عليهم "إذ أن السامع -في الأغلب- لا يستطيع أن يتابع بانتباه وتركيز أكثر من ١٥ دقيقة متوالية"^(١).

(١) [في أصول الحوار] - (٣٧).

فالتجديد في الخطاب والتنويع مما له أثر في جذب السامع إلى الكلام، ولذا تجدد الناس ينجذبون للمناظرات أكثر من غيرها، لأنها ليست على وتيرة واحدة في الخطاب، والذي من شأنه أن يدخل السامة على السامع.

ومما ينبغي له أيضاً مراعاته في أحوال السامعين، أن لا يتكلم بأمر وأشياء لا تحملها عقول أكثرهم، إذ قد يكون فتنة لبعضهم، فالكلام وإن كان في نفسه حقاً لا ينبغي أن يذاع ويشاع لكل أحد، وقد سبق شيء من هذا في مناسبة أخرى، وهنا أذكر قصة تؤيد ما ذكرته وتكمل ما كنت ذكرته سابقاً حول هذا الأمر.

وذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمع كلاماً من بعض الأعراب فأراد أن يخطب خطبة يحذر فيها هؤلاء الأعراب وذلك في آخر حجة حجها عمر رضي الله عنه : فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه :

"يا أمير لا تفعل فإن الموسم يجمع رعاك الناس وغوغاءهم، فإنهم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يُطيرُها عنك كل مُطير، وأن لا يعوها وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة؛ فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشرف الناس... " الحديث^(١) وهو طويل وفيه خطبته في المدينة حال قدومه إليها.

ومن فوائد هذا الحديث كما قال الحافظ ابن حجر^(٢) : "التنبيه على أن العلم لا يودع إلا عند أهله، ولا يحدث به من لا يعقله، ولا يحدث القليل الفهم بما لا يحتمله". اهـ

وقد جاء عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه تقسيم الناس إلى ثلاثة أقسام في وصيته لكميل بن زياد^(٣)

(١) [صحيح البخاري] - (٦٨٣٠) وغيره.

(٢) في [فتح الباري] - (١٤ / ١٢٣).

(٣) النخعي قال في [جمهرة أنساب العرب] (٤١٥): كان من شيعة علي رضي الله عنه، قتله الحجاج صبراً، وفاته سنة ٨٢، وعمره ٧٠ سنة، انظر: الإصابة (٤٨٦/٥).

قال: "فعالم رباني، ومتعلم على سبيل النجاة، وهمج رعا، أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح، لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجأوا إلى ركنٍ وثيق..."^(١).

ووصف علي عليه السلام القسم الثالث بهذا الوصف: "هو من عدم علمهم وظلمة قلوبهم، فليس لهم نورٌ ولا بصيرة يفرقون بها بين الحق والباطل، بل الكل عندهم سواء"^(٢).

"فإنهم لا علم لهم بالذي يدعون إليه أحق أم باطل؟ فهم مستجيبون لدعوته، وهؤلاء من أضر الخلق على الأديان، فإنهم الأكثر عدداً، الأقلون عند الله قدراً، وهم حطب كل فتنة، بهم توقد ويشب ضرامها، فإنها يعتزلها أولو الدين، ويتولاها الهمج الرعا.

وسمي داعيهم ناعقاً تشبيهاً لهم بالأنعام التي ينق - أي يصيح^(٣) - بها الراعي فتذهب معه أين

ذهب! قال - تعالى -: ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعُقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً

صُمٌّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (البقرة: من الآية ١٧١) ^(٤).

والمقصود أن بعض السامعين بل أكثرهم إنما هم مع الذي مالت حجته ولو كانت باطلة، بل ربما تتكلم الساعات الطوال وتأتي بالكلام الرصين والقول الجميل، والحجج الصحيحة، ثم قد يقع منك بعض السلبيات التي لا يسلم منها أحد، فيخرج الرعا من هذه المناظرة؛ وليس في أذهانهم إلا ما وقع منك من بعض السلبيات في القول أو الفعل، بل ربما يتندرون بذلك ونسوا كل ما قلته من الحقائق، وعلى ذلك فيسعى المسلم المناظر العاقل إلى الكمال، ويؤن أقواله وأفعاله

(١) هذا الأثر خرّجه أبو نعيم في [الحلية]، والخطيب في [الفتية والمتفقه] [١٨٢/١-١٨٣] برقم (١٧٦)، وابن عبد البر في [جامع بيان العلم وفضله] [١٤٥/١] برقم (١٤٩)، وفي غير هذا الموضوع لكن بدون سند، وقال (٩٨٤/٢): "وهو حديث مشهور عند أهل العلم، يستغني عن الإسناد لشهرته عندهم"، وقال الخطيب (١٨٤/١): "وهذا الحديث من أحسن الأحاديث معنى، وأشرفها لفظاً" وقد تكلم عليه علماء الحديث من حيث الإسناد... واهتم ابن القيم بهذا الأثر فشرحه شرحاً مستوفى في [مفتاح دار السعادة] [٤٠٣/١] فما بعدها.

(٢) [مفتاح دار السعادة/ لابن القيم] - [٤١٣/١].

(٣) [الفتية والمتفقه] [١٨٦/١] وانظر: تفسير الآية - البقرة ١٧١ -.

(٤) [مفتاح دار السعادة / لابن القيم] - [٤١٣/١].

بميزان الشرع، ويضبط نفسه حتى لا يقع في شيء من الإخلال فيقع في الفتنة بعض الناس، وتكون أنت قد تسببت في إشعالها بشكلٍ أو بآخر، والله المستعان.

ومع هذا "فليس حد الجدل والمجادلة: أن لا ينقطع المجادل أبداً، أو لا يكون منه انقطاع كثير إذا كثرت مجادلتها، ولكن المجادل: من كان طريقه في الجدل محموداً، وإن ناله الانقطاع لبعض الآفات التي تعرف"^(١).

فالحاصل أن هدف المناظر هو الحق والدعوة إليه، وهداية الناس سواءً في ذلك من يحاوره أو من يسمعه فكان لا بد في إنجاح ذلك - بعد فضل الله - من مراعاة الجمهور والسامعين، ولا يكن هم المناظر ما معه من الحجج ولا يُراعى حال المحاور وأدلتها، ولا يُراعى الجمهور وأحوالهم، والذي يهمه فقط أن يأتي دوره في الكلام! فيلقي ما معه وكأنه ألقاه عن ظهره واستراح منه!!.

❖ - ومن الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المحاور و المناظر في أثناء المناظرة، بل في كل حين هو الصبر والحلم^(٢) وعلى المناظر أن يضبط نفسه ولا يستثيره الموقف والأحداث ومجريات المناظرة، ولا يستعجل النتائج "فهناك بعض الناس لا يبحثون عن الحقيقة، ولا يُجادلون إلا بالباطل، تدرّبوا على سنن المناظرة والجدل ولا يتقون الله فيما يقولون، ولا يتورعون عن سوق الأفكار المضلّة، وقد يعمدون إلى الكذب الرخيص بغية إحراج من يُناظرون من العلماء أو المفكرين أو الدعاة، أو أصحاب المبادئ"^(٣).

وعليه فلا يعجل إلى جواب، ولا يهجم على سؤال^(٤) "وإذا وقع له شيء في أول كلام الخصم فلا يعجل بالحكم به فربما كان في آخره ما يبين أن الغرض بخلاف الواقع له، فينبغي أن

(١) انظر: [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٨٩).

(٢) انظر: المصدر السابق - (٤ / ٣٨٨ - ٣٨٩).

(٣) [في أصول الحوار] - (٤١).

(٤) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٥٩).

يتثبت إلى أن ينقضي الكلام...^(١) إذن عليه أن يتأمل ما يأتي به الخصم...^(٢).
قال الناظم^(٣):

قد يدرك المتأني بعض حاجته وقد يكون مع المستعجل الزلل

وإعطاء المحاور حرية الكلام حتى ينتهي كما أنه حق له، فهو كذلك أدب لك ينبغي أن تتحلى به وهذا من حسن الاستماع للمأمور به^(٤).

وانظر: إلى قصة حوار الرسول ﷺ لعتبة بن ربيعة "فالرسول ﷺ أحسن الاستماع، وقال له: قل يا أبا الوليد أسمع، فلما قال عتبة ما عنده: أعطاه الرسول ﷺ الفرصة لإضافة شيء قد يود أن يقوله، ربما نسيه أو غفل عنه، وسأله أوقد فرغت يا أبا الوليد؟ ومعنى ذلك أنه قد أحسن الاستماع تماماً، وأعطى الفرصة ليقول من جديد دون أن يعاجله..."^(٥).

"وأكثر الناس يفضلون المستمع الجيد على المتكلم الجيد"^(٦).

ومن وصية الحسن بن علي -رضي الله عنهما- لابنه مؤدباً:

"إذا جالست العلماء فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول، وتعلم حسن الاستماع كما تتعلم حسن الكلام، ولا تقطع على أحد حديثاً - وإن طال - حتى يمسك"^(٧).
وقديماً قال الشاعر العربي^(٨):

وتراه يصغي للحديث بسمعه وبقلبه ولعله أدرى به

(١) [الفقيه والمتفقه] - (٢ / ٥٩) .

(٢) انظر: [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٩١) .

(٣) انظر: [في أصول الحوار] - (٤٢) .

(٤) انظر: [الحوار أدابه وضوابطه] - (٢٣٦) .

(٥) في أصول الحوار] - (١٦) .

(٦) [في أصول الحوار] - (٣٨) < بتصرف > .

(٧) ينظر: [في أصول الحوار] - (٣٩) .

(٨) المصدر السابق - (٣٨) .

وحديثاً قال الشاعر الآخر^(١):

إِنْ بَعْضُ الْقَوْلِ فَنَنْ فَاجْعَلِ الْإِصْفَاءَ فَنَاناً

ومن ذلك ومن تمامه أنك إذا حدثت رجلاً تنظر إليه^(٢)، وعليه فينبغي تقابل المتناظرين في المجلس، وينظر أحدهما للآخر إن أمكن^(٣).

ومما يذكر تحت الحلم والصبر أيضاً أنه لا ينبغي أن لا يَغْتَرَّ بِخَطَأِ الْخِصْمِ^(٤).

"وإن بدرت من خصمه في جداله كلمة كرهها، أغضى عنها، ولم يُجازه بمثلها، فإن الله

-تعالى- يقول: ﴿أَدْفَعْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾ (المؤمنون: من الآية: ٩٦)، وقال -تعالى-:

﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾ (الفرقان: ٦٣)^(٥).

وعن الحسن البصري -رحمه الله- في هذه الآية فقال: "حلماء لا يجهلون، وإن جهل عليهم

حلموا"^(٦)

وإن الشدة في وقتها، والغضب في وقته، لا يتنافى ذلك مع الحلم الذي ينبغي أن يتحلى به

المحاور والمناظر، ولكل مقام مقال.

ولكن ينبغي العدل والإنصاف أيضاً، قال -تعالى-: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ (الأنعام: من

الآية: ١٥٢) وقال -تعالى-: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ

أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ (المائدة: من الآية: ٨).

(١) المصدر السابق باختصار في الآيات، والاختصار على الشاهد - (٣٨).

(٢) انظر: في هذا الأدب أثر مطرف في الفتح - (١ / ٢٩٤).

(٣) انظر: [ضوابط المعرفة] - (٣٧٢) و [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٨٩).

(٤) انظر: [شرح الكوكب المنير] - (٤ / ٣٨٥) < بتصرف >.

(٥) [الفتاوى والمتفقه] - (٢ / ٥٢).

(٦) المصدر السابق - (٢ / ٥٣) بسنده عنه.

قال الحافظ: "الواعظ من شأنه أن يكون في صورة الغضبان؛ لأن مقامه يقتضي تكلف الانزعاج؛ لأنه في صورة المنذر، وكذا المعلم إذا أنكر على من يتعلم منه سوء فهم ونحوه؛ لأنه قد يكون أدعى للقبول منه، وليس ذلك لازماً في حق كل أحد؛ بل يختلف باختلاف أحوال المتعلمين..."^(١).

وفي ذلك اقتداء بالرسول الكريم ﷺ حيث كان يغضب في أسباب مختلفة^(٢) مرجعها إلى أن ذلك كله كان في أمر الله، وأظهر الغضب منها؛ ليكون أوكد في الزجر عنها^(٣).
فليس الغضب مذموم في كل حين، ولا هو محمود في كل حين.

قال الإمام الشافعي: "من استغضب فلم يغضب فهو حمار، ومن استرضي فلم يرضَ فهو شيطان"^(٤)، ومن يغضب على كل شيء ففيه حمق أيضاً.

وقال بعض الحكماء: "من وضع الدواء في غير موضعه ضيعه، ومن وضعه في موضعه نفعه"^(٥).

❖ - وللمحاور أن يباغت الخصم ويقطع الدليل عليه^(٦)، ويُفحمه إن احتاج إلى ذلك بأن كان الخصم لا يقبل الحق ويرaug فلا بأس من إفحامه في الخطاب بأي طريقة كانت إذا نلت من محذور أو فحش، وقد جاء عن السلف شيء غير قليل من ذلك.

(١) [فتح الباري] - (٢٥٣/١) > بتصرف <.

(٢) انظر: الأحاديث (٦١٠٥)، (٦١١٠)، (٦١١١)، (٦١١٢)، (٦١١٣) من صحيح البخاري.

(٣) انظر: [الفتح] (١٤٧/١٢) > بتصرف <.

وانظر: كلاماً نفيساً لابن رجب في [جامع العلوم والحكم] (٣٦٩/١) فما بعدها

(٤) انظر: [سير أعلام النبلاء] (٤٢/١٠) وليس هو من المرفوع، انظر: [المقاصد الحسنة/للسخاوي] (١٠٧٩) وغيره.

(٥) [لباب الآداب / لابن منقذ] - (٤٣١).

(٦) انظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (٤٧٠).

وفي قصة الحجاج مع سعيد بن جبير - رحمه الله - قبل أن يقتله محاورة طويلة برز فيها جانب الإفحام^(١) للحجاج من قبل سعيد بن جبير - رحمه الله - وها أنا أنقلها^(٢):

عن الحسن قال: لما أتى الحجاج بسعيد بن جبير قال: أنت الشقي بن كسير؟ قال: بل أنا سعيد بن جبير. قال: بل أنت الشقي بن كسير.

قال: كانت أمي أعرف باسمي منك.

قال: ما تقول في محمد؟ قال: -تعني- النبي ﷺ؟ قال: نعم!

قال: سيد ولد آدم النبي المصطفى خير من بقي، وخير من مضى.

قال: فما تقول في أبي بكر؟

قال: الصديق خليفة الله، مضى حميداً، وعاش سعيداً، مضى على منهاج نبيه ﷺ لم يُغير، ولم

يُبدل.

قال: فما تقول في عمر؟

قال: عمر الفاروق خيرة الله، وخيرة رسوله ﷺ مضى حميداً على منهاج صاحبيه لم يُغير، ولم

يبدل.

قال: فما تقول في عثمان؟

قال: المقتول ظلماً، المجهز جيش العسرة، الحافر بئر رومة^(٣)، المشتري بيتاً في الجنة، صهر

رسول الله ﷺ على ابنتيه، زوجه النبي ﷺ بوحي السماء.

قال: فما تقول في علي؟

قال: ابن عم رسول الله ﷺ، وأول من أسلم، وزوج فاطمة، وأبو الحسن والحسين.

قال: فما تقول في معاوية؟

(١) الإفحام: عجز (المعلل)... والمعلل: من ينصب نفسه للكلام ابتداءً، ويعبر عنه بالمجيب.

انظر: [ضوابط المعرفة/ للميداني] - (٤٥٦).

(٢) ذكرها أبو نعيم في [حلية الأولياء] (٢٩٤/٤) فما بعدها) وفيها طول وأذكر موضع الشاهد فقط.

(٣) انظر: [الفتح] - (٧ / ٤١٠ فما بعدها).

قال: شغلتنى نفسي عن تصريف هذه الأمة، وتمييز أعمالها.

قال: فما تقول في؟.

قال: أنت ونفسك!.

قال: بت بعلمك.

قال: إذن يسؤك ولا يسرك.

قال: بت بعلمك.

قال: اعفني.

قال: لا عفا الله عني إن أعفيك!.

قال: إني لأعلم أنك مخالف لكتاب الله -تعالى-، ترى من نفسك أموراً تريد بها الهيبة، وهي

تقحمك الهلكة وسترد غداً فتعلم.

قال: أما والله لأقتلك قتلة لم أقتلها أحداً قبلك، ولا أقتلها أحداً بعدك.

قال: إذن تفسد دنياي، وأفسد عليك آخرتك.

قال: يا غلام السيف والنطع.

قال: فلما ولي ضحك! قال: أليس قد بلغني أنك لم تضحك؟.

قال: وقد كان ذلك.

قال: فما أضحكك عند القتل؟.

قال: من جرأتك على الله، ومن حلمه عليك.

قال: يا غلام اقتله، فاستقبل القبلة وقال: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧١﴾ ﴿فَصُرِّفَ وَجْهَهُ عَنِ الْقِبْلَةِ.

قال: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

قال: اضرب به الأرض.

قال: ﴿مِنهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ ﴿٧٢﴾

قال: اذبح عدو الله فما انزعه لآيات القرآن منذ اليوم!.
 وللقصة رواية أخرى فيها زيادات^(١)، ومنها أنه دعا سعيد - رحمه الله - الشهيد المظلوم فقال:
 "اللهم لا تسلطه على أحد يقتله بعدي"^(٢) فكان كذلك!.
 وكما تدل هذه القصة على الإفحام في الرد، فهي كذلك تدل على العزة والثبات على الحق،
 وسيأتي الحديث عنها قريباً إن شاء الله.
 وقد يحلو لبعض الناس في هذا النوع من الحجاج - أي الإفحام - أن يسميه بالأجوبة المسكنة.
 ❁ - وليحذر المناظر العجب فإنه شر آفات العقل^(٣) فإن الفخر والتعالي على الناس والخصم
 على الخصوص مذموم^(٤).
 وليعلم أن الدعوة إلى الخير لا تجيز التعالي على الناس، أو التناول عليهم باسم هدايتهم...
 أو باسم الحوار والمناقشة^(٥).
 "والمحاور أجدر الناس بالبعد عن الكبر بشتى صورته، فإن الطرف الآخر إذا رأى منه ازدراء له
 واحتقاراً بالقول أو الفعل، فإن ذلك ينفره منه، ويؤدي إلى كراهته وكراهة ما عنده من الحق،
 لأن الناس جبلوا على محبة المتواضعين، وكراهة المتكبرين"^(٦).
 ومن أضرار الكبر والغرور أنه يؤدي إلى "عدم الهداية للحق وكفى به ضرراً"^(٧).
 وعن أبي جعفر الباقر قال: "ما دخل قلب امرئ من الكبر شيء إلا نقص من عقله مقدار
 ذلك"^(٨).

(١) [حلية الأولياء] - (٤ / ٢٩٣ - ٢٩٤).

(٢) المصدر السابق - (٤ / ٢٩٤).

(٣) قول عبد الله بن المعتز ذكره الخطيب في [الفييه والمتفه] - (٢ / ٥٨ - ٥٩) بسنده عنه.

(٤) شرح [الكوكب المنير] - (٤ / ٣٨٥) > بتصرف <.

(٥) انظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (١٧٧) نقلاً عن سيد قطب > بتصرف <.

(٦) انظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (١٧٠).

(٧) المصدر السابق - (١٧٤) > بتصرف <.

(٨) [السير / للذهبي] - (٤ / ٤٠٨)، وانظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (١٧٤).

الكبر داء نفسي خطير يهدد الإيمان، وهو رد الحق وإنكاره^(١) كما في الحديث^(٢).
وقد يكون الاستئثار بالحديث دون الطرف الآخر نوعاً من الإعجاب بالنفس^(٣).
ومن ذلك أن يحتسب خصمه حقيراً قليل الشأن - وقد سبق نحو هذا- لأن ذلك يؤدي إلى
عدم الجد والاجتهاد في القيام بحجته فيكون ذلك سبباً لغلبة الخصم الضعيف له وغلبة القرن الحقير
أشنع من غلبة القرن العظيم كما قال الشاعر:

ولو أني بليت بها شمي خئولته بنو عبد الممدان

هوان على ما ألقى ولكن تعالوا فانظروا بمن ابتلاني

وعن حاتم الطائي لما لطمته عجوزٌ قبيحة قال: "لو ذات سوار لطمتني!"^(٤).

"فينبغي أن لا يكون معجباً بكلامه، مفتوناً بجداله، فإن الإعجاب ضد الصواب، ومنه تقع
العصبية وهو رأس كل بليسة"^(٥).

وقد ورد النهي عن تزكية النفس في القرآن الكريم قال -تعالى-: ﴿فَلَا تَزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ

أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (النجم: ٣٢).

وكذا لا يجوز الثناء على الخصم بما ليس فيه، وما فيه مبالغة وإفراطاً -وهو الكذب وقد
سبق- وقد يسوغ ذلك في مواطن^(٦)، وقال الناظم^(٧):

قلت للمعجب لمّا قال مثلي لا يراجع

(١) انظر: [أصول الحوار] - (٢٧).

(٢) جاء ذلك صريحاً في [صحيح مسلم] كما في قوله ﷺ "الكبر بطل الحق وغمط الناس...".

(٣) انظر: [في أصول الحوار] - (٣٦).

(٤) [آداب البحث والمناظرة] (٩١/٢)،

وانظر: [الفقيه والمتفقه] - (٥٦/٢-٥٧)، و[شرح الكوكب المنير] (٣٨٥/٤-٣٨٨)، والضوابط - (٣٧٣).

(٥) [الفقيه والمتفقه] - (٥٧/٢).

(٦) ينظر: [الحوار آدابه وضوابطه] - (٤٦٦)، وانظر (٤٦٨) و (١٧٧).

(٧) هو: منصور بن إسماعيل الفقيه المصري، ذكره الخطيب (٥٩/٢) عنه بسنده.

يا قريب العهد بالمخرج لم لا تتواضع

إذن فلنجعل شعارنا ما قرره الإمام مالك - رحمه الله - بقوله: "إنما أنا بشرٌ أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه"، وما أرشد إليه الإمام أبو حنيفة - رحمه الله - بقوله: "رأينا صواباً يحتمل الخطأ، ورأي غيرنا خطأً يحتمل الصواب"^(١).

ومن صور التواضع الرجوع إلى الحق عند ظهوره، ومن صورها أيضاً قول: "الله أعلم" لما لا يعلم^(٢) وقد سبق وأن ذلك من الصدق الذي ينبغي أن يتصف به المحاور.

ثم ليُعلم أن التواضع المأمور به والمرغب فيه لا يُنافي العزة التي جعلها للمؤمنين لإيمانهم برهم،

قال - تعالى -: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (المنافقون: من الآية ٨).

بل قد جاء عن بعضهم - وهو الحسن بن سهل -: "ومن أحب بقاء العزة فليتواضع"^(٣).

فعلى المسلم أن يكون عزيزاً قوياً بالله؛ لأن في يده أعظم دين، وأحسن حكم، وأعلى

حجة: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (آل عمران:

من الآية: ١٣٩)، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْوِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ

يَتْرَكُكُمْ أَعْمَلِكُمْ﴾ (محمد: من الآية ٣٥).

إذن هل يجزن من كان الله معه؟ قال تعالى عن محمد ﷺ في قوله لصديق الأمة ﷺ: ﴿لَا

تَحْزَنُ إِنْ كَانَ اللَّهُ مَعَكُمْ﴾ (التوبة: من الآية: ٤٠).

(١) ذكر هذا [في أصول الحوار] - (٢٤).

(٢) انظر: [في أصول الحوار] - (٤٨-٤٩) و (٥٠-٥١).

وانظر: [الحوار] - (٣٩٥) فما بعدها.

(٣) [لباب الآداب] - (٢٠).

ومادام الموضوع في الحوار فلا بأس أن أذكر أمثودجاً من النماذج التي يظهر فيها صفة العزة للمؤمن، وعدم الخضوع لغير خالق الأرض والسماء، وأولى من يذكر في هذا المقام صحابة رسول الله ﷺ الذين "لم يكن لأحدٍ من الأمم والقرون قبلهم، ولا يكون لأحدٍ ممن بعدهم؛ فإنهم ببركة الرسول ﷺ وطاعته فيما أمرهم فتحوا القلوب والأقاليم شرقاً وغرباً في المدة اليسيرة، مع قلة عددهم بالنسبة إلى جيوش سائر الأقاليم من الروم والفرس، والترك، والصقالبة، والبربر، والحبوش، وأصناف السودان، والقبط، وطوائف بني آدم قهروا الجميع حتى علت كلمة الله، وظهر دينه على سائر الأديان، وامتدت الممالك الإسلامية في مشارق الأرض ومغاربها في أقل من ثلاثين سنة -رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين-، وحشرنا في زمركم إنه كريمٌ وهابٌ"^(١).

وهذه محاورة بين ملك الفرس وبعض الصحابة رضي الله عنهم ^(٢) والمتكلم هو المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ^(٣) أحد ذهاة العرب -وقد صدر من الملك شيء من الاحتقار لأصحاب رسول الله ﷺ في لباسهم ونحوه- فقال: "أيها الملك، إن هؤلاء رؤوس العرب ووجوههم، وهم أشرف يستحيون من الإشراف، وإنما يُكرم الأشراف الأشراف، ويعظم حقوق الأشراف الأشراف...."

قال: -أي: الله عز وجل- من تابعكم على هذا فله ما لكم وعليه ما عليكم، ومن أبي فأعرضوا عليه الجزية، ثم امنعوه ما تمنعون منه أنفسكم، ومن أبي فقاتلوه، فأنا الحكم بينكم، فمن قتل منكم أدخلته جنتي، ومن بقي منكم أعقبته النصر على من ناوأه. فاختر إن شئت الجزية وأنت صاغر، وإن شئت بالسيف، أو تسلم فتنجني نفسك، فقال يزدجر: استقبلتني بمثل هذا؟! فقال: ما استقبلت إلا من كلمني، ولو كلمني غيرك لم استقبلك به..."^(٤) في كلام طويلٍ رصينٍ عظيم.

وقد كان ربعي بن عامر رضي الله عنه ذهب إلى رستم قبل ذلك وقال كلاماً في غاية الحسن والقوة والجزالة... فاجتمع رستم برؤساء قومه، فقال: "هل رأيتم قط أعز وأرجح من كلام هذا

(١) [تفسير ابن كثير] - (٢ / ٣٢٩).

(٢) وذلك قبل معركة القادسية.

(٣) في تاريخ ابن كثير الذي أنقل منه (المغيرة بن زرارة)، انظر: (٦٢٦/٩).

(٤) انظر: [البداية والنهاية] - (٦٢٤/٩-٦٢٨).

الرجل؟ فقالوا: معاذ الله أن تميل إلى شيء من هذا وتدع دينك لهذا الكلب! أما ترى إلى ثيابه؟! فقال: ويلكم لا تنظروا إلى الثياب، وانظروا إلى الرأي والكلام والسيره، إن العرب يستخفون بالثياب والمآكل، ويصونون الأحساب"^(١).

(١) انظر: [البداية والنهاية] - (٩ / ٦٢٢ - ٦٢٣) .

المبحث الثالث: آداب ما بعد الحوار.

قد يكون المرء على رأي قبل الحوار ثم بعد الحوار اتضح له الحق، ووجد خصمه قد أقام الحجة عليه فما عليه إذن إلا التسليم للحق، والرضى به؛ لأن دخوله في الحوار من أجل ذلك فلا معنى لبقائه على غناده وخطئه، وهذا أهم ما يكون من نتائج الحوار، كما عليه أيضاً ألا يؤثر عليه الخصم بباطله إذا كان هو على الحق؛ بل عليه أن يثبت على الحق الذي يُطالب به؛ لأن من الناس من تُؤثر عليه المخالطة والمعاشرة التي هي من لوازم الحوار غالباً، فيسلك بعض السلوك الخاطيء، وقد تكون منه بعض المحاكاة لخصمه شعر أو لم يشعر...

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يختلفون في أمور اجتهادية، ولم يكن ذلك سبباً للتنافر؛ لأن مبني الخلاف بينهم هو الاجتهاد، وذلك سائغ لمن كان أهلاً لذلك.

انظر إلى الحروب التي كانت بين الصحابة رضي الله عنهم ومع ذلك كان كل واحد منهم يدعو لمخالفه، ومن ذلك معاملة علي بن أبي طالب رضي الله عنه لأم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها - أعقاب الجمل التي كانت فيه في الطرف المخالف، فقد أخذ يُناديها بالأمومة ويتلطف في العبارة، وأركبها معزة مكرمة إلى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالخلاف الذي سببه الاجتهاد لا يكون سبباً لتنافر القلوب، وإن كان سبباً لاختلاف وجهات النظر؛ لأن اختلاف القلوب حرام، وهو خطر يهدد الإيمان كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً "لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا..."^(١).

فالإيمان شرطٌ لدخول الجنة ومحبة المسلمين بعضهم بعضاً شرطٌ لكمال الإيمان^(٢).

"إن كثيراً من الخلاف في وجهات النظر حتى بين الزملاء والأصدقاء يذهب بالمودة والمحبة، فاحرص كل الحرص ألا يقع هذا، وانخطب ود أخيك أو صديقك في كل مناسبة تسنح لك: زره

(١) أخرجه مسلم في ((صحيحه)) - كتاب الإيمان حديث رقم (٥٤).

(٢) انظر: [في أصول الحوار] - (٢٢)، وذكر شواهد من حياة الصحابة رضي الله عنهم.

في بيته، هنئه بالمناسبات، قدم له هدية، أشر إلى الجوانب الجيدة عنده، اذكر مزاياه في حضوره وغيابه.

إن المناظرة والمناقشة والحوار - في غالب الأحيان - تُؤثر على القلوب وتكدر الخواطر، فتذكر ذلك جيداً وأنت تتحدث، فلا تخرج - ما أمكنك - معلناً الخصومة على أحد. وتذكر دائماً قول الشاعر:

واختلاف الرأي لا يُفسد للود قضية

وقو الشاعر الآخر:

في الرأي تضطغن العقول وليس تضطغن الصدور^(١)

وليس - يعني - اختلاف الآراء تجاوز الأصول والانسياق وراء الأهواء، وإنما الالتزام بالضوابط المنهجية والاستناد إلى المنطق السليم، واعتبار المخالف طرفاً في الحوار متكافئ لا يجوز رفض رأيه سلفاً أو التعصب ضده أصلاً...، وتتابع الاختلافات، ولكنها كانت اختلافات المؤمنين الملتزمين، وليست اختلافات أهل الأهواء والمصالح المرسلة، فعلى صاحب الحوار عند اختلافات وجهات النظر ألا يخرج عن طوره فيركب رأسه ويغلق منافذ فكره ويسير وراء تعنته وكبره، بل يصدق الله النية والقصد، ويفتح صدره للرأي المخالف...^(٢).


ومن الأمثلة على ما كان بين الأئمة من الصفاء وعدم تأثير الحوار على القلوب ما حدث بين الإمام أحمد بن حنبل والإمام علي بن المديني - رحمهما الله - "حيث تناظرا في الشهادة وارتفعت أصواتهما حتى خيف أن يقع بينهما جفاء، وكان أحمد يرى الشهادة، وعلي يأبى ويدفع، فلما أراد علي الانصراف قام أحمد فأخذ بركابه"^(٣).

(١) انظر: [في أصول الحوار] - (٦٩) .

(٢) انظر: المصدر السابق - (٢٦) .

(٣) [جامع بيان العلم وفضله] - (٢/٩٦٨)، بتصرف يسير. وانظر: في معنى الشهادة في المناظرة في المصدر السابق - (٢/٩٦٩).

ولا يخفى أن بقاء المودة والمحبة بين المتحاورين بعد الحوار ليس إلا للمسلمين فيما بينهم، أما المحاور الكافر على اختلاف ملله فليس كذلك، بل هو عدو قبل الحوار وفي أثناءه وبعده وفي كل حين إذا بقي على ضلاله، ومثل ذلك أصحاب البدع من المسلمين، وإذا كانت في مقاطعته مصلحةٌ فهو كذلك لاسيما إذا ظهر عناده بعد ظهور الحق وبيانه، ولكل مقام مقال.



الباب الرابع

كيف نربي أبنائنا على الحوار؟!

الفصل الأول: {التربية (التأديب) والتعليم}

الفصل الثاني: {هل الأخلاق تكتسب، أم هي جلبة وغبزة؟}

الفصل الثالث: {تربية الناشأ على الحوار- مجالاته وطرقه وتحتة مبحثان}.

المبحث الأول: دور البيت في تربية الناشئ على فن الحوار.

المبحث الثاني: دور المؤسسات التعليمية في إنماء الحوار وتفعيله.

الباب الرابع

كيف نربي أبنائنا على الحوار؟!

إتقان الحوار وإجادته منحة إلهية من الله ﷻ، يؤتيها من يشاء والله ذو الفضل العظيم، ولذلك أسباب جعلها الله أسباباً شرعية....

وهنا يرد سؤال مهم وهو: هل الأخلاق عموماً والحوار خصوصاً يمكن أن يكتسب أو لا؟ هل يمكن تقوية ملكة الحوار أو لا؟ هل الحوار يكتسب أو هو جبلة وغيرة ليس للإنسان في ذلك تسبب؟...

وعلى القول إن الحوار مكتسب -بفضل الله ورحمته- فما هي طرق ذلك وأسبابه؟ ولاكتساب الحوار وزيادته أسباب تجعله إيجابياً وفعالاً وذلك لا يكون دفعة واحدة؛ بل بالتدرج شيئاً فشيئاً وهو ما يسمى بالتربية بالمفهوم العصري والتأديب بالمعنى القديم، ويستوي في هذه التربية ما كان بالقول أو بالفعل أو بهما معاً... وعلى هذا ناسب أن يكون هذا الباب على ثلاثة فصول:

١- الفصل الأول: التربية (التأديب) والتعليم.

٢- الفصل الثاني: هل الأخلاق تكتسب أو هي جبلة وغيرة؟!!

٣- الفصل الثالث: تربية النشأ على الحوار - مجالاته وطرقه-.



الفصل الأول: التربيّة (التّأديب) والتّعليم

أما التّربية فهي تعود إلى أصول لغوية ثلاثة، وهي^(١):

"رباً" "رَبِيَّ" "رَبِّ"

فالأصل الأول: ربا، يربو، بمعنى: نما، ينمو...

والأصل الثاني: ربي، يربي، بوزن: خفي، يخفي، ومعناه: نشأ وترعرع...

والأصل الثالث: رُبُّ، يَرُبُّ، بمعنى: أصلحه وتولى أمره، وساسه وقام عليه ورعاه...

قال الباني في [مدخل إلى التّربية]^(٢): " التّربية تتكون من عناصر:

١- المحافظة على فطرة الناشئ ورعايتها.

٢- تنمية مواهبه كلها وهي كما سنرى كثيرة ومتنوعة.

٣- توجيه هذه الفطرة وهذه المواهب إلى صلاحها وكمالها اللائق بها، وكمال كل شيء

بحسبه.

٤- التدرج في هذه العملية وهو ما يشير إليه البيضاوي^(٣) بقوله: "شيئاً فشيئاً"، والراغب

بقوله: "حالاً محالاً"^(٤)أهـ.

ومن هنا نلاحظ أن التّربية أعم من التّعليم العادي والشائع، فالتّربية تشتمل ما كان خارج

أروقة المدرسة والصف الدراسي أيضاً...

(١) انظر: [المدخل إلى التّربية / للباني] - (٧).

(٢) (ص ١٢).

(٣) في تفسيره المسمى: "أنوار التّزويل وأسرار التّأويل" - (٨/١) - دار الكتب العلميّة - بيروت - لبنان - ط ١ - ١٤٠٨هـ - /

١٩٨٨م.

(٤) [مفردات القرآن / للراغب الأصفهاني] - (٣٣٦).

إذن ينطبق على التربية والتعليم القاعدة المشهورة القائلة "إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا"^(١) أي إذا ذكرت كلمة التربية والتعليم معاً فيكون لكل منهما معنى، وإذا ذكر كل منهما منفرداً عن الآخر فالمذكور ينطبق على الآخر؛ غير المذكور.

ولا يعني أن كلاً من اللفظين متعارضان ولا منفصلان، بل هما متآزران متكاملان.

ويكون قولنا: "وزارة التربية والتعليم" هو من باب عطف الخاص على العام - والله أعلم -.

أما التأديب فهو مرادف لكلمة التربية، لكن الأول استخدام قديم، والثاني استخدام عصري^(٢)، ومن الأول يقال: مؤدب، وقد كانوا قديماً يحرضون على تلقين الابن مكارم الأخلاق بواسطة معلم يسمونه مؤدباً، وقد كان بعض علماء الإسلام مؤدبين لبعض الخلفاء، منهم ابن أبي الدنيا - رحمه الله - مثلاً فقد أدب بعض خلفاء بني العباس^(٣).

وتحديد معنى هذه الكلمة - أعني الأدب - قد يصعب جداً بحسب أحوال الناس واستخدامهم لهذه الكلمة فمن العلماء من يجعل كلمة الأدب بمعنى الدين كله كما فعل ابن قيم الجوزية - رحمه الله -^(٤)، ومنهم من يطلق هذه الكلمة على السافل من الكلام سواء المنشور منه أو المنظوم^(٥)، ولا شك أن هذا الأخير مخالف لأصل هذه الكلمة اللغوي والشرعي واستخدام السلف المبني على ذلك.

قال ابن فارس في [معجم مقاييس اللغة]^(٦) :

(١) انظر: [المدخل إلى التربية] - (٢٦).

(٢) ينظر: [التربية في الإسلام] - تأليف د / أحمد فواتد الأهواني.

(٣) ابن أبي الدنيا اسمه: عبد الله بن محمد المشهور بابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)،

انظر: [السير] (٣٩٧/١٣) فما بعدها (وفيه عن الخطيب. (٤٠٠/١٣) أنه كان يؤدب غير واحد من أولاد الخلفاء.

(٤) انظر: [مدارج السالكين].

(٥) ينظر: لزماً كتاب [الأدب بين زخارف الأقوال وعبودية ذي الجلال / لعبد الكريم بن صالح الحميد].

(٦) (١ / ٧٤).

"الهمزة والبدال والباء أصل واحد تتفرع مسائله وترجع إليه، فالأدب أن تجمع الناس إلى طعامك وهي المأذبة والمأذبة. والآدب: الداعي..."

قال^(١): "ومن هذا القياس الأدب أيضاً، لأنه مجمع على استحسانه..."

أما في الشرع فلم ترد هذه الكلمة إلا بمعنى حسن محمود، يعرف ذلك من يستعرض الأحاديث التي وردت فيها هذه الكلمة^(٢).

وللدكتور شوقي ضيف^(٣) في [تاريخ الأدب العربي]^(٤) كلام نفيس حول معنى هذه الكلمة وتطوره على مر الأزمان يحسن أن أذكره هنا بطوله حيث قال: "كلمة الأدب من الكلمات التي تطور معناها تطور حياة الأمة العربية وانتقالها من طور البداوة إلى أدوار المدينة والحضارة، وقد اختلفت عليها معانٍ متقاربة حتى أخذت معناها الذي يتبادر إلى أذهاننا اليوم، وهو الكلام الإنشائي البليغ الذي يقصد به إلى التأثير في عواطف القراء والسامعين، سواء أكان شعراً أم نثراً. وإذا رجعنا إلى العصر الجاهلي ننقب عن الكلمة فيه لم نجد لها تجري على ألسنة الشعراء، إنما نجد لفظة آدب بمعنى الداعي إلى الطعام، فقد جاء على لسان طرفة بن العبد:

نحن في المشتاة ندعو الجفلى لا ترى الأدب فينا ينتقر

ومن ذلك المأذبة -بمعنى- الطعام الذي يدعى إليه الناس، واشتقوا من هذا المعنى أدب يأدب، بمعنى صنع مأذبة أو دعا إليها.

وليس وراء بيت طرفة أبيات أخرى تدل على أن الكلمة انتقلت في العصر الجاهلي من هذا المعنى الحسي إلى معنى آخر، غير أننا نجد أنها تستخدم على لسان رسول الله ﷺ في معنى تهذيبي

(١) أي ابن فارس في [معجم مقاييس اللغة] - (١ / ٧٥).

(٢) انظر: [المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف] في (أدب).

(٣) انظر: [الموسوعة العربية]، وقد توفي في يوم السبت ٢/٢/١٤٢٦هـ، الموافق ٢/مارس/٢٠٠٥م - رحمه الله.

(٤) [تاريخ الأدب العربي] العصر الجاهلي - (١٧ / ٧ فما بعدها).

خلقي، ففي الحديث: "أدبني ربي فأحسن تأديبي"^(١) ويستخدمها شاعر مخضرم يسمى سهم بن حنظلة^(٢) الغنوي بنفس المعنى إذ يقول:

لا يمنع الناس مني ما أردت ولا أعطهم ما أرادوا حُسنَ ذا أدبا

وربما استخدمت في العصر الجاهلي بهذا المعنى الخلقي، غير أنه لم تصلنا نصوص تؤيد هذا الظن. وذهب "ناليو"^(٣) إلى أنها استخدمت في الجاهلية بمعنى السنة وسيرة الآباء مفترضاً أنها مقلوب دأب، فقد جمع العرب دأباً على آداب، كما جمعوا بئراً على آبار، ورأياً على آراء، ثم عادوا فتوهموا أن أدبا جمع أدب فدارت في لسانهم كما دارت كلمة دأب بمعنى السنة والسيرة، ودلوا بها على محاسن الأخلاق والشيم، وهذا فرض بعيد، وأقرب منه أن تكون الكلمة انتقلت من معنى حسي وهو الدعوة إلى الطعام إلى معنى ذهني وهو الدعوة إلى المحامد والمكارم، فشأنها في ذلك شأن بقية الكلمات المعنوية التي تستخدم أولاً في معنى حسي حقيقي، ثم تخرج منه إلى معنى ذهني مجازي.

ولا نمضي في عصر بني أمية^(٤) حتى نجد الكلمة تدور في المعنى الخلقي التهذيبي، وتضيف إليه معنى ثانياً جديداً، وهو معنى تعليمي^(٥) فقد وجدت طائفة من المعلمين تسمى بالمؤدبين، كانوا

(١) أخرجه أبو سعد السمعاني في [أدب الإملاء والاستملاء] - (٨٨/١) - برقم (١) - من حديث الأعمش عن ابن مسعود رضي الله عنه وفيه انقطاع بين الأعمش وابن مسعود رضي الله عنه ولفظه "إن الله أدبني، ثم أمرني بمكارم الأخلاق، فقال: "خذ العفو، وامر بالعرف" [الأعراف: ١٩٩]. قال شيخ الإسلام في [أحاديث القصاص] - (٩٤) - برقم (٧٨) "المعنى صحيح، لكن لا يعرف له إسناد ثابت" اهـ وانظر: [مجموع الفتاوى] - (١٨ / ٣٧٥)، ونحو قول ابن تيمية قال الزركشي في [اللائي المنثورة] - (١٦٠) ونقل تصحيحه عن أبي الفضل بن ناصر. وبحث الحديث السنخاوي في [المقاصد الحسنة] - وتوصل إلى ما توصل إليه ابن تيمية - رحم الله الجميع - وانظر: [ضعيفة الألباني] - برقم (٧٢).

(٢) أدرك الجاهلية وعاش في الإسلام إلى أيام عبد الملك بن مروان، وفاته نحو سنة (٧٠).

انظر ترجمته في [الأعلام/خير الدين الزركلي] - (٣ / ١٤٤).

(٣) عزاه إلى [تاريخ الآداب العربية من الجاهلية حتى عصر بني أمية / لكارلوناينو].

(٤) أي: عصر دولة خلفاء بني أمية التي قامت بخلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وانتهت في عام ١٣٢هـ.

(٥) قد ذكرت سابقاً أن التأديب قد ترادف كلمة التربية، والتربية لا تعارض التعليم، بل كل تربية فهي تعليم ولا عكس.

يعلمون أولاد الخلفاء ما تطمح إليه نفوس آبائهم فيهم من معرفة الثقافة العربية، فكانوا يلقونهم الخطب وأخبار العرب وأحسابهم وأيامهم في الجاهلية والإسلام، وأتاح هذا الاستخدام الجديد لكلمة الأدب أن تصبح مقابلة لكلمة العلم الذي كان يطلق حينئذٍ على الشريعة الإسلامية وما يتصل بها من دراسة الفقه، والحديث النبوي وتفسير القرآن الكريم.

وإذا انتقلنا إلى العصر العباسي^(١) وجدنا المعنيين التهذيبي والتعليمي يتقابلان في استخدام الكلمة، فقد سمي ابن المقفع^(٢) رسالتين له تتضمنان ضرباً من الحكم والنصائح الخلقية والسياسية باسم [الأدب الصغير] و[الأدب الكبير] وبنفس هذا المعنى سمي أبو تمام المتوفى سنة (٢٣٢هـ/٨٤٦ م) الباب الثالث من ديوان الحماسة الذي جمع فيه مختارات من طرائف الشعر، باسم أدب الأدب.

وينطبق هذا المعنى تمام الانطباق على كتاب الأدب الذي عقده البخاري - رحمه الله - المتوفى سنة (٢٥٦هـ/٨٧٠ م) في مؤلفه المشهور في الحديث باسم [الجامع الصحيح]^(٣). كما ينطبق على كتاب الأدب الذي صنّفه ابن المعتز المتوفى سنة (٢٩٦هـ / ٩٠٨ م) وفي هذه الأزمنة أي القرنين الثاني والثالث للهجرة، وما تلاهما من قرون، كانت الكلمة تطلق على معرفة أشعار العرب وأخبارهم^(٤)، وأخذوا يألفون بهذا المعنى كتباً سموها (كتب أدب) مثل [البيان والتبيين/للجاحظ] المتوفى سنة (٢٥٥هـ) وهو يجمع ألواناً من الأخبار والأشعار والخطب والنوادر، مع ملاحظات نقدية وبلاغية كثيرة، ومثله كتاب [الكامل في الأدب واللغة/للمبرد] المتوفى سنة (٢٨٥هـ)، وقد وجه اهتمامه إلى اللغة لا إلى البلاغة والنقد كما

(١) عصر خلفاء بني العباس يستمر من عام (١٣٢ هـ) إلى عام (٦٥٦ هـ) حيث سقطت دولة بني العباس في بغداد.

(٢) رأس الكتاب واسمه عبد الله - (ت ١٤٥ هـ) قال الذهبي في [السير] - (٢٠٩/٦): "وكان ابن المقفع يتهم بالزندقة، وهو الذي عرّب كليله ودمنة" وروى عن المهدي أنه قال: "ما وجدت كتاباً زندقاً إلا وأصله ابن المقفع!!".

(٣) هو المعروف بصحيح البخاري. وللإمام البخاري أيضاً [الأدب المفرد] تمييزاً له عن كتاب الأدب من صحيحه.

(٤) هذا الإطلاق على عمومته لا يستقيم حيث يوجد من الأشعار ما فيه خلاعة وإفداع وفحش، وكل هذه الأمور لا تتناسب مع الأدب بالمعنى اللغوي والشرعي كما أسلفت.

صنع الجاحظ، وقدم فيه صوراً من الرسائل النثرية التي ارتقت صناعتها في تلك العصور^(١).. ومما ألفت في الأدب بهذا المعنى كتاب [عيون الأخبار / لابن قتيبة] المتوفى سنة (٢٧٦هـ) و[العقد الفريد / لابن عبد ربه] المتوفى سنة(٣٢٨هـ) و[زهر الآداب/للحُصْرِي]^(٢) المتوفى سنة (٤٥٣هـ)^(٣).

ولم تقف هذه الكلمة عند هذا المعنى التعليمي الخاص بصناعتي النظم والنثر وما يتصل بهما من المُلح والنوادر، فقد اتسعت أحياناً لتشمل كل المعارف غير الدينية...
فقد جاء على لسان الحسن بن سهل^(٤) المتوفى (٢٣٦هـ): "الآداب عشرة، فثلاثة: شهرجانية، وثلاثة أنوشروانية^(٥)، وثلاثة عربية، وواحدة أربت عليهنّ، فالشهرجانية فُضربُ العود ولعب الشطرنج ولعب الصواج!! وأما الأنوشروانية فالطب، والهندسة، والفروسية، وأما العربية فالشعر والنسب وأيام العرب فأما الواحدة التي أربت عليهنّ فمقتطفات الحديث والسمر وما يتلقاه الناس بينهم في المجالس"^(٦).

(١) كتاب [البيان والتبيين]، و[الكامل] للمبرد من كتب الأدب المشهورة حتى قال ابن خلدون في مقدمته: "سمعنا من شيوخنا في مجالس التعليم أن أصول هذا الفن وأركانه أربعة دواوين، وهي: أدب الكاتب/لابن قتيبة، وكتاب الكامل/ للمبرد، وكتاب البيان والتبيين/ للجاحظ، وكتاب النوادر/ لأبي علي القالي، وما سوى هذه الأربعة فتبع لها وفروع عنها"اهـ.

(٢) بضم الحاء وإسكان الصاد المهملتين.

(٣) هو ابن خالة الشاعر الشهير أبي الحسن علي بن عبد الغني الحصري - (ت ٤٨٨) وكل منهما قيرواني، وصاحب زهر الآداب هو: إبراهيم بن علي أبو إسحاق. انظر: سير الذهبي (١٣٩/١٨).

(٤) الوزير: أخو الوزير الفضل بن سهل، تزوج المأمون الخليفة ابنته بوران، فهو وزير المأمون وحموه - (ت ٢٣٦ هـ).

(٥) الشهرجانية: نسبة إلى الشهارجة أو الشهارج وهم أشرف الفرس. وأنوشروانية: نسبة إلى كسرى أنوشروان ملك الفرس من سنة (٥٣١ - ٥٧٩ م) ، عن تعليق شوقي ضيف.

(٦) نقله عن [زهر الآداب / للحصري] .

وهذا المعنى الواسع نجده عند إخوان الصفا^(١) في القرن الرابع للهجرة، فقد دلوا بها في رسائلهم إلى جانب علوم اللغة والبيان والتاريخ والأخبار على علوم السحر والكيمياء والحساب والمعاملات والتجارات ولا نصل إلى ابن خلدون المتوفى سنة (٨٠٨هـ) حتى نجدها تطلق على جميع المعارف الدينية وغير الدينية فهي تشمل جميع ألوان المعرفة وبخاصة علوم البلاغة واللغة، ومن ثم قال: "الأدب هو حفظ أشعار العرب وأخبارهم والأخذ من كل علم بطرف"^(٢).

ومنذ القرن الثالث للهجرة نجد الكلمة تدل -فيما تدل عليه- على السنن التي ينبغي أن تراعى عند طبقة خاصة من الناس، وألفت بهذا المعنى كتبت كثيرة مثل [أدب الكاتب/ لابن قتيبة] و[أدب النديم لكشاجم] المتوفى سنة (٣٥٠هـ) وتوالت كتب مختلفة في [أدب القاضي] و[أدب الوزير] وأخرى في [أدب الحديث] و[أدب الطعام] و[أدب المعاشرة] و[أدب الشعر] إلى غير ذلك على أن أكثر ما كانت تدل عليه مقتطفات الأشعار وطرائف الأخبار.

وأخذت الكلمة منذ أوسط القرن الماضي تدل على معنيين: معنى عام... فكل ما ينتجه العقل والشعور يُسمى أدباً.

ومعنى خاص هو الأدب الخاص الذي لا يراد به إلا مجرد التعبير عن معنى من المعاني، بل يُراد به أيضاً أن يكون جميلاً مؤثراً في عواطف القارئ والسامع على نحو ما هو معروف في صناعتي الشعر وفنون النثر الأدبية مثل: الخطابة، والأمثال، والقصص، والمسرحيات، والمقامات. اهـ > باختصار <^(٣).



(١) جماعة سرية باطنية مزجت بين الفلسفة اليونانية، والعقيدة الباطنية، بالعقيدة الإسلامية في خليط متضارب...

ولهم أقوال تدل على انحرافهم وخروجهم على مفهوم الإسلام الأصيل...


انظر: [الموسوعة الميسرة] (٢/٩٥٠-٩٥١) وانظر: [السير/للذهبي] في ترجمة أبي حامد الغزالي.

(٢) نقله عن (مقدمة ابن خلدون).

(٣) آثرت نقل هذا النص كاملاً وإن كان فيه طول لأهمية هذا التفصيل الذي ما وجدته لغيره، ولعبد الكريم بن صالح

الحמיד كتاب باسم [الأدب بين زخارف الأقوال وعبودية ذي الجلال] في أكثر من (٢٠٠) صفحة -ط١-

١٤٢٠هـ/١٩٩٩م طبع بإشراف دار الصميعي.



الفصل الثاني: هل الأخلاق تكتسب أو هي جبلت و غريزة؟

المذهب الحق وهو مذهب أهل السنة والجماعة أن أفعال العباد مخلوقة، وللعبد فيها مشيئة

لكنها تابعة لمشيئة الله ﷻ، قال -تعالى-: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (التكوير: من الآية: ٢٩). وعلى هذا فقولنا: إن الأخلاق مكتسبة، هو لا يعني أن العبد مستقل في ذلك وأن مشيئته خارجة عن مشيئة الله -تعالى-؛ بل ذلك بقدر الله وإرادته ومشيئته سبحانه وتعالى، وقد جاء في الحديث أن كل شيء بقدر الله حتى العجز والكيس^(١).

وللعلماء في الأخلاق؛ هل هي مكتسبة أم غريزة؛ أقوال منها:

١- القول الأول: أنها غريزة وجبلت^(٢)، قال الحافظ في (الفتح)^(٣): "وتمسك من قال: إنه

غريزة بحديث ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله قسم أخلاقكم كما قسم أرزاقكم" قال: "وهو عند البخاري في [الأدب المفرد]"^(٤).

(١) الحديث: انظر: في [صحيح مسلم] - (٢٦٥٥) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه مرفوعاً.

قال النووي (٣١٣/١٦-٣١٤) ومعناه: "أن العاجز قد قدر عجزه، والكيس قد قدر كيسه" اهـ.

(٢) وقال الألباني بعد ذكره لحديث "إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه..." في ضعيفته (برقم ١٣٥) وهو بمعنى حديث ابن مسعود الآتي قال:- "وهذا الحديث يشتم منه رائحة الجبر، وأن المسلم لا يملك تحسين خلقه؛ لأنه لا يملك تغييره! وحينئذٍ فما معنى الأحاديث الثابتة في الحض على تحسين الخلق، كقوله صلى الله عليه وسلم: "أنا زعيم بيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه" رواه أبو داود- (٢٨٨/٢) وغيره، وسنده صحيح، فهذا يدل على أن حديث الباب منكر. والله أعلم.

وانظر: [الأدب/ لابن مفلح]- (١٩٧/٢).

(٣) [فتح الباري / للحافظ بن حجر] - (١٢ / ٧٥ - ٧٦).

(٤) برقم (٢٧٥) موقوفاً عليه وهو في حكم المرفوع، وانظر: [الصحيحة/ للألباني] - (٢٧١٤).

"فهذا الحديث يُفيد ويبين أن الأخلاق من إعطاء الله عباده، ألا ترى تفاوتهم فيه كتفاوتهم في الجبن والشجاعة والبخل، ولو كان الخلق اكتساباً للعبد لم يختلف أحوال الناس فيه ولكن ذلك غريزة"^(١).

وذكر ابن بطلال أيضاً في "شرحه لصحيح البخاري"^(٢) دليلاً آخر يدل على أن الخلق حسنة وقبيحة جيلة في العبد وأنه غريزة، وهو أن ابن مسعود رضي الله عنه ذكر عنده رجل فذكروا من خلقه فقال: أرأيتم إن قطعتم رأسه أكنتم تستطيعون أن تجعلوا له رأساً؟ قالوا: لا. قال: فلو قطعتم يده أكنتم تجعلون له يداً؟ قالوا: لا. قال: "فإنكم لن تستطيعوا أن تغيروا خلقه حتى تغيروا خلقه" وقال: ابن مسعود: "فرغ من أربع: الخلق، والخلق، والرزق، والأجل"^(٣).

ومن الأحاديث أيضاً التي تدل على أن من الأخلاق ما يكون جبلة، قوله صلى الله عليه وسلم: لأشج ^(٤) عبد قيس "إن فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله: الحلم والأناة"^(٥).

وفي رواية: "الحلم والحياء" قلت: "قديماً كان أم حديثاً؟" قال: "قديماً"

قلت: "الحمد لله الذي جعلني على خلقين أحبهما الله"^(٦).

(١) ذكره ابن بطلال في [شرح البخاري] - (٢٣٣ / ٩).

(٢) انظر: (٢٣٣ / ٩)، وانظر لزاماً [المقاصد الحسنة / للسخاوي] برقم (٢٦٢) و[الأجوبة الحديثية] له أيضاً (٢ / ٧٦٩-٧٧١) برقم (٢٠٠)

(٣) انظر: [المقاصد الحسنة] - تحت رقم (٢٦٢) - وعزاه للطبراني - (٨٨٨٥). وانظر: المقاصد برقم (٣٦٨) وأجوبة السخاوي الحديثية أيضاً.

(٤) هو المنذر بن عائد العَصْرِي - بفتح العين والصاد المهملتين - وفي اسمه خلاف وهذا هو المشهور الصحيح.

انظر: [شرح النووي] - (١ / ٢٦٣)، وانظر في سبب قوله صلى الله عليه وسلم هذا القول - المصدر السابق - (١ / ٢٦٣-٢٦٤).

(٥) رواه مسلم - برقم (١٧).

(٦) أخرجه البخاري في [الأدب المفرد] - برقم (٥٨٤) وهو في [السنة / لابن أبي عاصم] - (ص: ٩٩) - برقم (١٩٠)،

وصحح إسناده الألباني في [ظلال الجنة] - وانظر شرح النووي - (١ / ٢٦٣ - ٢٦٤).

١- القول الثاني: قال ابن بطلال: وقال آخرون: "أخلاق العبد حسننها وسيئها من كسبه، فيحمد على الجميل منها، ويثاب على ما كان منها طاعة، ويُعاقب على ما كان منها معصية"، وفي الحديث قوله ﷺ: "اتق الله حيثما ما كنت، واتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلقٍ حسن" (١) ولولا أنها للعبد كسب لبطل الأمر به والنهي عنه (٢).

وعن قبيصة بن جابر الأسدي (٣) قال: "قال لي عمر بن الخطاب ﷺ: يا قبيصة أراك شاباً فصيح اللسان، فسيح الصدر بها، وقد تكون في الرجل عشرة أخلاق تسعة سالحة، وخلق سيء، فيفسد التسعة الصالحة الخلق السيء، فاتق عثرات الشباب" (٤).

وفي المسند وغيره أن النبي ﷺ قال: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" (٥).

وفي رواية: "صالح الأخلاق" (٦)، وفي أخرى: "لأتمم حسن الأخلاق" (٧)، وفي رواية أخرى: "إنما بعثت لأتمم محاسن الأخلاق" (٨).

(١) أخرجه الترمذي - (١٩٨٧) وغيره، وقال هذا: "حديث حسن صحيح"، وانظر [جامع العلوم والحكم].

(٢) نقلته بتصرف شديد من شرح ابن بطلال على [صحيح البخاري] - (٢٣٤ / ٩).

(٣) هو الكوفي أبو العلاء، له إدراك، وصحب عمر بن الخطاب ﷺ، وشهد خطبته بالجاية، وله معه قصة، ذكره الحافظ في [الإصابة] - (٣٩٣ / ٥) في القسم الثالث.

(٤) انظر: [شرح ابن بطلال] - (٢٣٤ / ٩) - وهو في [تاريخ عمر / لابن الجوزي] - (٢٢٤).

(٥) رواه الإمام أحمد في [المسند] - برقم (٨٩٥٢) - طبعة مؤسسة الرسالة.

وانظر: [صحيحه الألباني] - برقم (٤٥).

(٦) [المسند] - (٥١٣ / ١٤).

(٧) [التمهيد / لابن عبد البر] - (٣٣٣ / ٢٤).

(٨) المصدر السابق - (٣٣٤ / ٢٤) بسنده وفيه شهر بن حوشب.

وانظر: [ضعيفة الألباني] - (٢٦١ / ١) تحت حديث رقم (١٣٥).

﴿٤﴾ - القول الثالث: قال القاضي عياض^(١): "وحكى الطبري اختلاف السلف في الخلق هل هو غريزة غير مكتسبة أو مكتسبة؟" قال: "والصحيح أن منها ما يخلق الله تعالى عليه العبد، وأنها تكتسب أيضاً، ويتخلق بها، ويقتدى بغيره فيها، وينشأ عليها، حتى تصير له كالغريزة " اهـ"^(٢).
وقريب من هذا قول ابن مفلح^(٣): "... وهذا كما يُقال: إن العقل غريزة، ومنه ما يستفاد بالتجارب وغير ذلك، وهو متوجه"^(٤) اهـ.

وهذا الأخير هو الأقرب من حيث الدليل، وبه تجتمع الأدلة؛ فإنه لا ينكر أن الله ﷻ يخص بعض عباده بزيادة فضلٍ من قوة حفظ أو ذكاء أو علم أو حكمة؛ هذا لا ينكره أحد، وتنمية ذلك بالعلم والتجارب لا ينكر أيضاً. فالقول بأن الخلق غريزة في شخص ما لا يمنع مانع شرعي من القول بأن الشخص يسلك المسالك التي تنمي ملكة ذلك الخلق، ولذلك وجد المربون والمؤدبون في القدم والحديث كما سبق، وشرعت التربية على الصفات الحميدة، والأخلاق الجميلة.

ولذلك تجد بعض العلماء وهو ابن حزم الظاهري صاحب [المحلى] ذكر في كتاب له في الأخلاق^(٥) أنه كانت له صفاتٌ غير مرضية، ولكنه استطاع تهذيبها وترويض نفسه على الأخلاق المرضية، والنفس على ما عودت عليه من خيرٍ أو شر، ولكن كل ذلك بتقدير الله كما سبق، فحصول السبب والمسبب على أثر ذلك، كل ذلك بمشيئة الله الواحد الصمد، خالق السبب، والمسبب - سبحانه وتعالى -.

وعلى هذا سيكون الحديث في الفصل الآتي عن بعض مجالات تنمية الحوار وطرقه ووسائله، ومن الله نستمد العون والتوفيق.

(١) في كتابه [إكمال المعلم لفوائد مسلم] - (٧ / ٢٨٥).

(٢) قال الحافظ في [الفتح] - (١٢ / ٧٦) في حديث "ومن يتصبر يصبره الله" قال: "يشعر بأن في الخلق ما هو جبلي، وما هو مكتسب" والله أعلم.

(٣) [الآداب الشرعية] - (٢ / ١٩٧).

(٤) وانظر: [شرح النووي] - (١٥ / ١١٤ - ١١٥)، و [فتح الباري] - (١٢ / ٧٥ - ٧٦).

(٥) انظر: كتابه [الأخلاق والسير في مداواة النفوس] - (٣٣) وما بعدها.

الفصل الثالث: تربية الناشئ على الحوار: مجالاته وطرقه.

لاشك أن للتربية دوراً عظيماً في زيادة الفضائل وتقليل الرذائل؛ خاصة إذا وجد في الأمة من يقوم بذلك خير قيام.

والحوار وتنميته عند الناشئ شأنه شأن غيره من القضايا التربوية إنما يظهر مردود تلك التربية إذا وجد المربون الأكفاء المخلصون، الذين ينشرون بين الناشئة تراث الأمة في مجال الحوار سواء ما وضعوه من قواعد وآداب وأصول أو إطلاع الناشئة على نماذج من المحاورات التي قام بها الأئمة في طريق دعوة الخلق إلى الله، أو تلك المناظرات التي دفعوا بها شبه الخصوم ودحضوها فظهر الحق وهم له كارهون.

وأريد هنا أن أجعل المجالات التي يمكن أن تكون فعالة في تنمية ملكة الحوار، وإقامة الحجة عند الناشئ في مجالين (مبحثين):

الأول: دور البيت في تربية الناشئ على فن الحوار.

الثاني: دور المؤسسات التعليمية في إنماء الحوار وتفعيله.

المبحث الأول: دور البيت في تربية الناشئ على فن الحوار.

وهذا الدور يتمثل في أمور:

❖ - تعاهد الناشئ الذي يلاحظ فيه القوة الأدبية والنبوغ في مجال المناظرة والجدل وإظهار الحجة. ولعل ذلك هو الذي دعا الإمام سحنون^(١) أن يقول لمؤدب ولده محمد^(٢): " لا تؤدبه إلا بالمدح ولطيف الكلام، ليس هو ممن يؤدب بالضرب والتعنيف، واتركه على نخلتي، فإني أرجو أن يكون نسيج، وحده وفريد أهل زمانه...."^(٣).

وقد صدق حدس هذا الأب، حيث كان هذا الابن وهو محمد بن سحنون من أكثر أهل زمانه علماً ومعرفة بأصول الجدل والمناظرة.

وملاحظة الابن منذ نعومة أظفاره في المجال الذي يبرع فيه له أهمية كبرى في النبوغ فيما بعد، فما وجد العلماء والقادة وعظماء الإسلام إلا لأسباب جعلها الله ﷻ أسباباً من ذلك:

❖ - أن يهيئ لهذا الناشئ من يعتني به صغيراً حتى ينتفع به كبيراً.

❖ - استصحاب الأب لهذا الناشئ في مجالس العلم والعلماء والمناظرات لتزيد وتنمو ملكة الحوار عند الناشئ مع ما منحه الله في هذا المجال من قبل.

وقد أدرك الصحابة ﷺ هذا النوع من التربية، فقد كان بعضهم يشهد المعركة مع أبيه حتى يتدرب على الشجاعة والبراعة، فقد شهد عبد الله بن الزبير معركة اليرموك مع أبيه الزبير وهو قبل البلوغ يحمله على فرسه ووكل به رجلاً^(٤).

(١) فقيه المغرب وإمامها أبو سعيد، عبد السلام بن حبيب التنوخي، الحمصي الأصل، المغربي القيرواني المالكي، قاضي القيروان، وصاحب [المدونة] في الفقه المالكي، ويلقب بسحنون -بضم السين وفتحها-، قال الذهبي: "وسحنون اسم طائر بالمغرب".

وانظر: [سير الذهبي] (٦٣/١٢-٦٩) وغيره، وكانت وفاته سنة ٢٤٠ هـ.

(٢) هو الذي ناظر اليهودي واستمرت مناظرته الساعات الطوال، وقد سبق ذكر نص المناظرة في هذا البحث.

(٣) [رياض النفوس] (١ / ٤٤٣ - ٤٤٤).

(٤) قيل: إن عمر عبد الله الزبير في ذلك الوقت ١٠ سنوات، وقال الحافظ: كان سنه على الصحيح ١٢ سنة،

انظر: [الإصابة] (٤ / ٨٢)، و[الفتح] (٣٠ / ٨) في شرح الحديث رقم (٣٩٧٥) من صحيح البخاري -رحمه الله -.

✽ - تهيئ الجو المناسب له، من شراء كتب في هذا المجال، والاستعانة بالوسائل المعينة على ذلك، خاصة ما كان من الكتب في مجال القصص، فإن الناشئ مولع بالمحاورات القصصية.

✽ - إعطاء الابن حرية إبداء الرأي المقرون بالحجة والبرهان، ومشاورتهم فيما قد يتزل به لاستخراج الآراء والأفكار، وفتح المحاور الهادفة فيما بينهم المبنية على الإقناع والحجة والمحبة والاعتزاز بالرأي، وهو بهذا يعطي الناشئ الثقة بنفسه فتتمو معه القوة الأدبية والشجاعة في إبداء الرأي بالطرق السليمة، وليعلم أن القوة والشجاعة الأدبية من أقوى ما يتسلح به المحاور في حوارهِ - بعد توفيق الله وتأييده - .

ومما يقوي الشجاعة الأدبية أيضاً:

ك- الاهتمام بتعليم الناشئ اللغة العربية واللسان العربي سواء من ذلك ما كان بأصول الكلام أو فنونه؛ لأن اللسان العربي هو سلاح العلم، فكان تعليم الناشئ ذلك منذ المراحل الأولى قبل دخول المدرسة له دوره الفعال.

وقد سبق أن العلم باللسان العربي من أصول المناظرة، وسبق نقول عن الأئمة في ذلك وأزيد هنا أقوالاً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يبحث فيها على تعلم اللسان العربي حيث يقول:

"تعلموا السنن والفرائض واللحن كما تعلمون القرآن"، وعنه: "عليكم بالفقه في الدين، وحسن العبارة، والتفهم في العربية"، وعنه: "تعلموا العربية فإنها تثبت العقول وتزيد في المروءة".

وقال: "سوء اللحن أشد من سوء الرمي"^(١).

وفي كتاب عمر بن الخطاب لأهل أذربيجان وفيها "تعلموا العربية..."^(٢). وغيرها من النصوص والآثار، وإنما المقصود هنا الإشارة إلى أهمية تربية الناشئ على العربية، سواء ما كان من ذلك مبكراً قبل دخوله المدرسة أو من حين دخول المدرسة وذلك أحرى وهو من باب أولى.

(١) انظر: [تاريخ عمر / لابن الجوزي] - (٢٢٥)، (٢٢٨) .

(٢) انظر: [مسند علي بن الجعد] برقم (١٠٣٠) و (١٠٣١) وغيره .

المبحث الثاني: دور المؤسسات التعليمية في إنماء الحوار وتفعيله.

المؤسسات التعليمية هي الوزارة وما يلحق بها كإدارات التعليم ومراكز الإشراف التربوي. ودورها لاسيما الوزارة في هذا المجال له جوانب منها:

📖 - من البدهي عند الحديث عن الوزارة ودورها في تنمية الحوار، هو قيام الوزارة بإعداد

مقرر دراسي ويراعى في هذا المقرر والمنهج ما يلي:

١- أن تستقطب الوزارة المختصين في كل فن من منسوبيها لإعداد هذا المنهج، مع الاستعانة

بأهل العلم الراسخين في الإخراج والتنسيق.

٢- لا يكفي المقرر بدون المعلم المؤهل التأهيل العلمي خاصة في ميدان الحوار والبيان....

لأنّ المقرر بشكل عام لا يجدي ولا يؤثر بدون المعلم الناجح، ولو أثر فيكون تأثيره محدوداً ووقتياً.

٣- أن يكون هذا المقرر على قسمين:

القسم الأول: القسم النظري ويكون أشبه بالموسوعة في الآداب الحوارية، ويكون سياق

هذه الآداب بطريقة سهلة ومفهومة، سلسة ومختصرة غير مخلة.

وتمتاز هذه الآداب بالشمول إلى حد كبير...

القسم الثاني: أن يشتمل على قصص حوارية عديدة في مجالات مختلفة وفي أوقات مختلفة

ومع عناصر مختلفة أيضاً، وهذا الشمول يكون أيضاً في المحتوى بأن تكون في جوانب مختلفة في

هذا الدين فهناك محاورات لإثبات العقيدة وإثبات التوحيد والرد على اليهود والنصارى

والمستشرقين.... ومنها ما يكون في مجال الفقه الإسلامي الذي تختلف فيه وجهات النظر،

والذي يقبل الخلاف لعدم ظهور الدليل أو نحو ذلك، وتكون هذه المناظرات كالبرهان على ما

ذكر من الآداب الحوارية في القسم النظري، فالطالب بهذا قد حاز ثروة عظيمة في هذا المجال...

٤- ويُتعد في هذا المقرر عن الإغراق في التعاريف، ونحوها إلا ما دعت إليها الحاجة.

٥- ومما ينبغي في هذا المقرر المقترح أن يهتم بتوثيق الآداب، والقصص الحوارية ويتعد عن المصادر غير الموثوقة، ففي الموثوق غنية وكفاية والحمد لله، ومن التوثيق ذكر المصادر والمراجع في آخر هذا الكتاب التي قد تكون عوناً للمعلم والطالب في الاستزادة أو ما إلى ذلك.

٦- ومما ينبغي في هذا المنهج كذلك أن يحرص على شرح ما كان يحتاج إلى شرح وبيان بقدر الحاجة وذلك عند سرد الآداب أو القصص الحوارية، سواء من ذلك ما كان كشرح لكلمات غريبة، أو بيان لملازمات القصة الحوارية، أو نحو ذلك.

٧- كما اقترح أن يكون هذا المقرر مع مقرر الثقافة الإسلامية فهذا المكان هو الأليق به.

٨- أن تقيم الوزارة برامج وأنشطة تقوم بدعوة المعلمين والطلاب البارزين في هذا المجال، ومن شأن هذه اللقاءات أن تنمي خبرات المعلمين والطلاب وتجعلهم يتبادلون خبراتهم فيما بينهم عن طريق عقد المناظرات والمحاورات في شيء معين يقبل النظر واستطلاع الآراء، ويُراعى في هذه المناظرات أن تكون مثمرة مبنية على العلم، والأدلة العقلية والنقلية ويتفادى فيها الجدل العقيم الذي يفرق ولا يجمع...

وقد سلك العلماء هذا المسلك - أعني الحوار مع المخالف - وذلك عن طريق تأليف الردود أو عن طريق المناظرات المباشرة لإثبات الحكم الشرعي كما سبق، وفي مؤلفات ابن القيم بخاصة شيء كثير من ذلك حين يأتي لأصحاب الأقوال في حكم معين، ثم يأتي بأدلتهم ويناقشها مناقشة علمية متقنة لإظهار الحق وتزييف الشبهة.

وللشيخ ابن سعدي - رحمه الله - أيضاً كتاب [المناظرات الفقهية] هو من هذا القبيل، ويُقال: إن طلابه - رحمه الله - كان يعودهم على المناظرات، ويجعلهم قسمين للمناظرة في حكم معين... وكل هذا يؤيد ما نحن بصدد الحديث عنه.

٩- ومما ينبغي للوزارة - ببارك الله في جهودها المخلصة - أن تضع الحوافز التشجيعية لإنماء الحوار، سواء الحوافز المادية أو المعنوية، وهذه نقطة في غاية الأهمية، وآلية ذلك يتم عن طريق المدارس تحت إشراف مديرها ثم عن طريق إدارات التعليم ثم على مستوى المناطق...

أما طرق المدرسة ممثلة في مدرسيها ومديرها فيكون ذلك عن طريق:

١- الإذاعة المدرسية.

٢- النشاط المدرسي.

٣- الخطابة، وعلى معلمي اللغة العربية من ذلك التّصيب الأوفر، ومن ذلك إجراء المسابقات في أحسن خطبة على مستوى المدرسة في الإذاعة المدرسية، وأعقاب الصلوات، ثم بين المدارس الأخرى... وهكذا وقد وجدتُ من الطلاب من يمتاز ببلاغة وفصاحة وقوة في الكلام، وجزالة، فلو وَجَدَ من يهتم به لأبداع في ذلك أيما إبداع، ثم إن الطالب المتفوق في الخطابة مثلاً يجد في ذلك متعة أدبية تعينه لإخراج ما في نفسه من المواهب الكامنة.

❁ - ويكون ذلك أيضاً في الحصة المدرسية عموماً والمقرر المقترح الذي سبق الحديث عنه خصوصاً، فالمعلم يستطيع أن يحول مادته في أي تخصص إلى صورة من صور الحوار، وينتفع الطلاب بهذه الحصة خاصة إذا لم يُفَرط فيه.

وباعتبار أن السؤال والجواب هو العصب الرئيس في كل حوار^(١) لاسيما في حقل التعليم فسأذكر هنا - إن شاء الله تعالى - بعض آداب السؤال والجواب في التعليم خاصة مع مراعاة الآداب التي سبق الحديث عنها.

فينبغي على المعلم عند إلقائه الأسئلة على طلابه ما يلي^(٢):

- ١- العناية بضبط الفصل والتمهيد قبل وضع السؤال.
- ٢- أن يكون الإلقاء بطريقة استفهامية تستقطب انتباه الجميع.
- ٣- طرح السؤال في الحصة عند مناسبة ذلك، ولا يؤجل إلى آخر الحصة.
- ٤- تحديد الجيب بعد طرح السؤال حتى يستفيد الجميع من الجواب.

(١) انظر: [الفقيه والمتفقه] - (١/ ٥٥٨-٥٥٩)، [جامع بيان العلم وفضله] - (٢/ ٩٥٥).

(٢) انظر: [المناهج بين الأصالة والتغريب] - (٢٣٨) فما بعدها > بتصرفٍ شديد واختصار <.


- ٥- مراعاة مستويات الطلاب عند وضع السؤال، وهذا من العدل المطلوب في كل حين، ومع كل أحد.
- ٦- أن لا يتبع في وضع الأسئلة الترتيب الأبجدي للطلاب مثلاً، بل يكون للجميع حتى ينتبه الجميع.
- ٧- وضع أسئلة لمن قد سئل من قبل حتى لا يلحقه الملل أيضاً.
- ٨- تعويد الطالب عدم الاستفسار عن السؤال مرة أخرى..
- ٩- الاهتمام بجميع طلاب الفصل وملحوظاتهم عند إجابة الطالب.
- ١٠- وفي نظري أن تعويد الطالب على السؤال أيضاً مما له الأثر القوي على الاستنباط...

أما موقف المعلم من إجابات الطلاب^(١) فيمكن أن يُجمل على النحو التالي:

- ١- تعويد الطالب على الإجابة باللسان العربي في جمل مفيدة، مع تصحيح المعلم ما قد يكون من أخطاء وخلل.
- ٢- يطلب من طالب آخر غير المجيب إعادة جواب الطالب، وربما ثالث.... إلخ حتى يتأكد من وصول المعلومة إلى الطلاب جميعهم.
- ٣- تعويد الطالب على إجابة السؤال فقط ويكون الجواب غير مُخل.
- ٤- تعويدهم أدباً من آداب الحديث عموماً، وهو عدم مقاطعة المتكلم إلا عند الحاجة.
- ٥- يكون همّ المعلم هو الحصول على الجواب الأكمل، ولذا قد يجيب الطالب جواباً حسناً، لكن جواب غيره أحسن، وهكذا يسعى المعلم في استخراج الآراء والأفكار عند الطلاب في هدوء واحترام، وبعد عن الاستهزاء والسخرية فيما بينهم...^(٢) والله أعلم.
- وصلّى الله وسلّم وبارك على سيدنا ونبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.
- والحمد لله رب العالمين.

(١) انظر: [المناهج بين الأصالة والتغريب] - (٢٣٨) فما بعدها > بتصرفٍ شديد واختصار <.

(٢) انظر: [المناهج] - (٢٤٣) فما بعدها > بتصرفٍ واختصار <.



الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله على النهاية كما له الحمد على البداية، وفي كل حين...

بعد أن من الله علي بكتابة هذا البحث، أذكر هنا - إن شاء الله - أهم النتائج والتوصيات والمقترحات بشكل مختصر، فأقول وبالله التوفيق ومنه أستمد العون:

أولاً: أهم النتائج التي توصلت إليها:

١- أن هذا الدين امتاز بمميزات عديدة وصفات عظيمة، من ذلك أنه أعطى المرء المسلم الحرية التي لا مثيل لها في الملل والنحل الأخرى، وأن الحرية في الإسلام وإن كانت مقيدة في بعض الأحيان، فذلك من أجل حرية الآخرين؛ فالقيد في معنى الحرية أيضاً!

٢- الحوار كما أنه وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله كما هي طريقة الأنبياء والرسل -عليهم الصلاة والسلام- فهو كذلك وسيلة من وسائل علاج الانحراف الفكري والقضاء على الأفكار الهدامة التي قد تعصف بالأمة المسلمة، وقد سلك ابن عباس -رضي الله عنهما- مع الخوارج -التي هي أول البدع ظهوراً- أسلوب الحوار والمناظرة والإقناع بالدليل، ومناظرة ابن عباس -رضي الله عنهما- نفعت حيث رجع عدد كثير إلى رشدهم، وأقلعوا عن ضلالهم، وبقي طائفة، وقد سلك علي بن أبي طالب عليه السلام نفس طريقة ابن عباس -رضي الله عنهما- فلما لم تنفع حارهم فاستخدم القوة والسلطان؛ لأن من الناس من لا ينفع معهم إلا القهر كما قال عثمان رضي الله عنه "إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن" وقال بعض العلماء في معنى هذا الأثر: "من لم تنفعه الكتب نفعته الكتائب"، إذن فهاتان الطريقتان استخدمهما الصحابة رضي الله عنهم في علاج الانحراف الفكري، ولم يزل السلف على ذلك... من هذا كله يظهر أهمية الحوار...

٣- وإن قلنا بأهمية الحوار؛ لكن ليس كل أحد يجاور، وليس كل أحد يُحاوَر، وليس كل شيء يجاور فيه، وليس كل وقت وكل مكان يجاور فيه... وهذا يدل على أهمية معرفة الحوار المبني على القواعد والأصول والآداب، بل لا يصح الحوار إلا بذلك، وإذا لم يراع ذلك فإنه يكون

حواراً عقيماً ليس له ثمرة ولا نتيجة، بل ربما أدى هذا النوع من الحوار إلى اتساع شقة الخلاف وتباعد القلوب وتنافرها... إلخ.

٤- أما علاقة الحوار بالمناظرة والجدل... فإن العلماء أو بعضهم يتجوزون في إطلاق بعضها على بعض، ومؤلفاتهم خير شاهد على ذلك، فالذي يؤلف في الحوار يضطر إلى ذكر المناظرات والمجادلات والعكس؛ إلا أن الحوار أوسع هذه الألفاظ فكل جدل يكون حواراً ولا عكس، ويقال في المناظرة كذلك؛ لأن المناظرة في أصلها محمودة فهي تلتقي مع الجدل، إلا أن الجدل فيه ما يكون مذموماً بل محرماً وهو جدل الفلاسفة من أهل اليونان ومن سار على دربهم من فلاسفة الإسلام، وما جاء من ذم الجدل عن السلف فيحمل على هذا النوع من الجدل، وهذا الفرق الطفيف لا يمنع من إطلاق بعضها على بعض، والأمر في هذا قريب...

٥- الحوار حكمه لا غبار عليه، وأدلة القرآن والسنة وتاريخ الصحابة رضي الله عنهم والسلف عموماً خير شاهد على ذلك، وقد عرفنا قصصاً حوارية كثيرة فيما مضى سواء في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم أو السلف الصالح -رحمهم الله سبحانه وتعالى- وليس الشأن في جوازها، إنما الشأن في مراعاة آدابه كما ذكرت آنفاً...

هذا أهم ما توصلت إليه وهي قل من جل، رؤوس أقلام لما ذكرته، ورؤوس أقلام لما ذكره غيري، والله المستعان.

ثانياً: أما أهم التوصيات التي أوصي نفسي بها، وأوصي بها من يقرأ هذا البحث أيضاً، لاسيما من منسوبي الوزارة:

١- أن يقرر منهج يراعى فيه ما ذكرته قريباً في آخر الباب الأخير، ويكون هذا المقرر المتعلق بالحوار وآدابه مع مقرر الثقافة الإسلامية...

٢- اهتمام الوزارة لاسيما المدارس بإحياء الخطابة عند الطلاب ووضع الحوافز والآليات لذلك...

٣- اهتمام الوزارة والقائمين على التعليم عموماً باللسان العربي، ولا يخفى ما لهذه الفقرة والتي قبلها من دور فعّال وواضح على الحوار وسيره في الاتجاه الصحيح...

٤- الاهتمام بعقد اللقاءات السنوية أو الفصلية أو الشهرية لمن برز في مجال الخطابة والحوار من منسوبي الوزارة، يتعلم فيها الطالب خاصة الحوار وآدابه نظرياً وعملياً...
 وفق الله الجميع لما يحب ويرضى... وسدد الخطا وبارك في الجهود....
 وهأنذا قد أتيت إلى نهاية هذا البحث الذي أعتز به أكثر من أي بحث آخر.
 وأسأل الله أن تقع هذه الكلمات في قلوب رجال ناصحين مخلصين، يُقوّمون خللها وعوزها، ويجبرون كسرهما ونقصها، تكون مع غيرها متاخية متآزرة لتخرج إلى الواقع العملي في الأوساط العلمية، حتى تؤدي دورها، وتؤتي ثمارها بإذن ربها، كما أشكر الله وأحمده على التمام، وأسأله حسن الختام، وأن يجعل ما كتبه خالصاً لوجهه الكريم، موجباً لرضوانه العظيم، والله من وراء القصد وهو حسبنا ونعم الوكيل.
 وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.


وكتب/

موسى بن يحيى الفيضي

المدينة النبوية

الأربعاء

١٤٢٥/١٢/٢٩ هـ



أهم المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.



- ٢- (إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة) - للحافظ: ابن حجر - رحمه الله - (ت ٨٥٢هـ) - تحقيق: د/زهير الناصر وآخرين - الجامعة الإسلامية - ط ١ - ١٤١٥هـ.
- ٣- (أحاديث القصاص) - لابن تيمية - رحمه الله - (ت ٧٢٨هـ) - تحقيق: د/الصباغ - المكتب الإسلامي - ط ٢ - ١٤٠٥هـ.
- ٤- (أدب الإملاء والاستملاء) - للحافظ: أبي سعد السمعي - (ت ٥٦٢هـ) - دراسة وتحقيق: أحمد محمد محمود - مطبعة المحمودية - ط ١ - ١٤١٤هـ.
- ٥- (أدب الكاتب) - لأبي محمد بن قتيبة - (ت ٢٧٦هـ) - تحقيق: محمد الدالي - مؤسسة الرسالة ط ٢ - ١٤٢٠هـ.
- ٦- (الأدب المفرد) - لأمير الحديث محمد بن إسماعيل البخاري - (ت ٢٥٦هـ) - تحقيق: سمير الزهيري - المعارف ط ١ - ١٤١٩هـ.
- ٧- (أساس البلاغة) - تأليف: أبي القاسم الزمخشري - (ت ٥٣٨هـ) - تحقيق: محمد عيون السود الكتب العلمية - ط ١ - ١٤١٩هـ.
- ٨- (الاستيعاب في معرفة الأصحاب) - للإمام أبي عمر بن عبد البر - (ت ٤٦٣هـ) - تحقيق: علي عمر البحاري - دار الجيل - ط ١ - ١٤١٢هـ.
- ٩- (إسفار الفصيح) - لأبي سهل الهروي النحوي - (ت ٤٣٣هـ) - دراسة وتحقيق: د/أحمد بن سعيد - الجامعة الإسلامية - ط ١ - ١٤٢٠هـ.
- ١٠- (الإصابة في تمييز الصحابة) - للحافظ: ابن حجر - رحمه الله - (ت ٨٥٢هـ) - دراسة وتحقيق: عادل عبد الموجود ، وعلي معوض - دار الكتب العلمية - ط ١ - ١٤١٥هـ.
- ١١- أطراف المسند (مسند الإمام أحمد) المسمى: ((إطراف المعتلى بأطراف المسند الحنبلي)) - للحافظ بن حجر - (ت ٨٥٢هـ) - تحقيق: د/ زهير الناصر - ابن كثير - الكلم الطيب - ط ١ - ١٤١٤هـ.
- ١٢- (الاعتصام) - لأبي إسحاق الشاطبي - (ت ٧٩٠هـ) - تحقيق: سليم الهلالي - دار بن عفان ط ١ - ١٤١٨هـ.
- ١٣- (الأعلام) - لخير الدين الرزكلي - (ت ١٣٩٦هـ) - دار العلم للملايين - ط ١٢ - ١٩٩٧ م.
- ١٤- (الإيمان) - لشيخ الإسلام ابن تيمية - (ت ٧٢٨هـ) - خرج أحاديثه الألباني - المكتب الإسلامي - ط ٣ - ١٤٠٨هـ.



١٥- (البداية والنهاية) - تاريخ: ابن كثير - (ت ٧٧٤هـ) - تحقيق: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي - دار هجر ط ١ - ١٤١٧ هـ.



١٦- (تاج العروس) - للسيد: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي - (ت ١٢٠٥ هـ) - تحقيق: عبد الكريم الغرباوي - ١٣٩٢ هـ.

١٧- (تاريخ الأدب العربي) - العصر الجاهلي - للدكتور / شوقي ضيف - دار المعارف - ط ١١.

١٨- (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير الأعلام) - للحافظ المؤرخ: الذهبي - (ت ٧٤٨ هـ) - تحقيق: د/ عمر تدمري - دار الكتاب العربي - ط ٣ - ١٤١٥ هـ.

١٩- (تاريخ ابن خلدون) - المسمى: (ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر) - لابن خلدون - (ت ٨٠٨ هـ) - بعناية: خليل شحادة - دار الفكر ١٤٢١ هـ.

٢٠- (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه) - لابن حجر - (ت ٨٥٢ هـ) - تحقيق: علي محمد الجاوي - دار الأندلس.

٢١- (تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف لأبي الحجاج المزي) - (ت ٧٤٢ هـ) - تحقيق: د/ بشار معروف دار الغرب الإسلامي - ط ١ - ١٩٩٩ م.

٢٢- (تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف) - للزمخشري - (ت ٥٣٨ هـ) - للحافظ جمال الدين الزيلعي - (ت ٧٦٢ هـ) - اعتنى به: سلطان الطبيشي - دار ابن خزيمة - ط ١ - ١٤١٤ هـ.

٢٣- (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) - للإمام الغزالي - (ت ٥٠٥ هـ) - للإمام العراقي (٨٠٦ هـ) - وابن السبكي - (ت ٧٧١ هـ) - والزبيدي (١٢٠٥ هـ) - استخراج الحداد - (١٣٧٤ هـ - ٤) - دار العاصمة - ط ١ - ١٤٠٨ هـ.

٢٤- (تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم) - للشيخ الإمام ابن جماعة - (ت ٧٣٣ هـ) - دار الكتب العلمية.

٢٥- (تصحيح التصحيف وتحرير التحريف) - لصلاح الدين الصفدي - (ت ٧٦٤ هـ) - تحقيق: السيد الشرقاوي - مكتبة الخانجي - القاهرة - ١٤٠٧ هـ.

٢٦- (التعريفات) - للشريف الجرجاني - (ت ٨١٦ هـ) - تاريخ الطبعة ١٣٠٨ هـ - نسخة قديمة!

٢٧- تفسير البغوي المسمى: (معالم التنزيل) - للإمام محيي السنة البغوي - (ت ٥١٦ هـ) - تحقيق: محمد النمر و عثمان ضميرية ، وسليمان الحرش - دار طيبة - ط ٤ - ١٤١٧ هـ.

- ٢٨- (تفسير التحرير والتنوير) للشيخ: ابن عاشور - (ت ١٣٩٤ هـ) - الدار التونسية - تونس - ١٩٨٤ .
- ٢٩- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) - لأبي جعفر الطبري - (ت ٣١٠ هـ) - حققه الشيخ: محمود شاكر - خرج أحاديثه الإمام: أحمد شاكر - دار المعارف - مصر - وطبعة عبد الله بن عبد المحسن التركي أيضاً - دار هجر .
- ٣٠- (تفسير القرآن العظيم) - للإمام أبي الفداء بن كثير - (ت ٧٧٤ هـ) - دار المعرفة - بيروت - ط ٥ - ١٤١٢ هـ - وطبعة السلامة - طيبة - ط ١ - ١٤١٨ هـ .
- ٣١- (تفسير القرآن العظيم مسنداً إلى رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين) - للإمام: ابن أبي حاتم - (ت ٣٢٧ هـ) - تحقيق: أسعد الطيب ، نزار الباز - مكة - الرياض - ط ١ - ١٤١٧ هـ .
- ٣٢- (تهذيب اللغة) - لأبي منصور الأزهري - (ت ٣٧٠ هـ) - تحقيق: د/ درويش - الدار المصرية...



- ٣٣- (جامع بيان العلم وفضله) - للحافظ: بن عبد البر - (ت ٤٦٣ هـ) - تحقيق: أبو الأشبال الزهيري - دار ابن الجوزي - ط ٥ - ١٤٢٢ هـ .
- ٣٤- (جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم) - للحافظ: ابن رجب الحنبلي - (ت ٧٩٥ هـ) - تحقيق: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس - مؤسسة الرسالة - ط ٧ - ١٤١٧ هـ .
- ٣٥- (الجامع لعلوم القرآن) - للإمام القرطبي - (ت ٦٧١ هـ) - دار الكتب العلمية - ١٤١٣ هـ .
- ٣٦- (جوهرة اللغة) - لابن دريد - (ت ٣٢١ هـ) - دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - ط ١ - ١٣٤٥ هـ .
- ٣٧- (الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح) - لشيخ الإسلام ابن تيمية - (ت ٧٢٨ هـ) - تحقيق: مجدي سالم ط ١ - ١٤١٤ هـ .
- ٣٨- (الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر) - للحافظ السخاوي - (ت ٩٠٢ هـ) - تحقيق: إبراهيم باجس - دار بن حزم - ط ١ - ١٤١٩ هـ .



- ٣٩- (حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في النظام الإسلامي والنظم المعاصرة) - د/عبد الوهاب الشيشاني - ط ١ - ١٤٠٠ هـ .
- ٤٠- (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء) - للحافظ: أبي نعيم الأصفهاني - (ت ٤٣٠ هـ) - مكتبة الخانجي - القاهرة - دار الفكر - ١٤١٦ هـ .

- ٤١- (الحوار: آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة) - (رسالة ماجستير) - إعداد: يحيى زمزمي دار التربية - ط ١ - ١٤١٤ هـ - .
- ٤٢- (الحوار مع أهل الكتاب أسسه ومناهجه في الكتاب والسنة) - خالد بن عبد الله القاسم - دار المسلم - الرياض - ط ١ - ١٤١٤ هـ - .

خ

- ٤٣- (خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب) - لعبد القادر البغدادي - (ت ١٠٩٣ هـ) - تحقيق وشرح: عبد السلام هارون - مكتبة الخانجي - القاهرة - دار الرفاعي - الرياض - ط ٢ - ١٤٠٤ هـ -
- ٤٤- (الخصائص الكبرى) أو (كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب) - للحافظ: السيوطي (ت ٩١١ هـ) - تحقيق: محمد هراس - دار الكتب الحديثة - مطبعة المدني...

د

- ٤٥- (درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول) - لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) - تحقيق: د/ محمد رشاد سالم - دار الكنوز الأدبية .
- ٤٦- (الدلائل في غريب الحديث) - للقاسم السرقسطي - (ت ٣٠٢ هـ) - تحقيق: د/ محمد القناس - مكتبة العبيكان - ط ١ - ١٤٢٢ هـ - .
- ٤٧- (دلائل النبوة) - للحافظ: أبي نعيم الأصبهاني - (ت ٤٣٠ هـ) - تخريج: عبد البر عباس - تحقيق: محمد قلعجي - المكتبة العربية - بجلب - ط ١ - ١٣٩٠ هـ - .
- ٤٨- (دلائل النبوة ومعرفة صاحب الشريعة) - للإمام أبي بكر البيهقي - (ت ٤٥٨ هـ) - تحقيق وتعليق: د/ عبد المعطي قلعجي - دار الكتب العلمية - ط ١ - ١٤٠٥ هـ - .

ذ

- ٤٩- (ذم الكلام وأهله) - لأبي إسماعيل الهروي - (ت ٤٨١ هـ) - تحقيق: عبد الرحمن الشبل - مكتبة العلوم والحكم - السعودية - ط ١ - ١٤١٦ هـ - .



- ٥٠- (الرسالة) - للإمام الشافعي - (ت ٢٠٤ هـ) - تحقيق وشرح: الشيخ أحمد شاكر - دار الكتب العلمية.
- ٥١- (رسائل ابن حزم الظاهري) - (ت ٤٥٦ هـ) - تحقيق: د/ إحسان عباس - المؤسسة العربية - ط ٢ - ١٩٨٧
- ٥٢- (الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم عليه السلام) - لابن الوزير اليميني - (ت ٨٤٠ هـ) - اعتنى به: علي العمران - دار عالم الفوائد - ط ١ - ١٤١٩ هـ.
- ٥٣- (رياض النفوس) - تأليف: أبي بكر المالكي - (ت ٤٠٣ هـ) - تحقيق: بشير البلوش - دار الغرب الإسلامي - ١٤٠٣ هـ.



- ٥٤- (زاد المعاد في هدي خير العباد) - للإمام ابن قيم الجوزية - (ت ٧٥١ هـ) - تحقيق وتخرّيج: شعيب الأرنؤوط ، وعبد القادر الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة - ط ٢٥ - ١٤١٢ هـ.



- ٥٥- (السحب الوايلة على ضرائح الحنابلة) - لابن حميد - (ت ١٢٩٥ هـ) - تحقيق وتقديم: بكر أبو زيد ود/ عبد الرحمن العثيمين - مؤسسة الرسالة - ط ١ - ١٤١٦ هـ.
- ٥٦- (سلسلة الأحاديث الصحيحة) - للعلامة: محمد ناصر الدين الألباني - المعارف - ١٤١٢ هـ.
- ٥٧- (سلسلة الأحاديث الضعيفة) - للعلامة: محمد ناصر الدين الألباني - المعارف - ١٤١٥ هـ.
- ٥٨- (سلسلة ندوات الحوار بين المسلمين) - عقد في عمان - الأردن - ١٤١٢ هـ.
- ٥٩- (سنن الترمذي) أو (جامع الترمذي) - للإمام: محمد بن عيسى الترمذي - (ت ٢٧٩ هـ) طبعة: أحمد شاكر - (ت ١٣٧٧ هـ) دار الكتب العلمية - ط ١ - ١٤٠٨ هـ.
- ٦٠- (سنن الدارمي) - للإمام: عبد الله بن عبد الرحمن الدرامي - (ت ٢٥٠ هـ) - تحقيق: د/ مصطفى البغا - دار العلم - ط ٣ - ١٤١٧ هـ.
- ٦١- (سنن ابن ماجه) - (ت ٢٧٣ هـ) - مع شرح السندي - (ت ١١٣٨ هـ) - تحقيق وتعليق: خليل شيحا - دار المعرفة - ط ١ - ١٤١٦ هـ.

- ٦٢- (سنن النسائي) للإمام: أحمد بن شعيب النسائي- (ت ٣٠٣ هـ) - مع شرح السيوطي - (ت ٩١١ هـ) -
 وحاشية السندي - (١١٣٨ هـ) - تحقيق: مكتب التراث الإسلامي - دار المعرفة - ط ٣ - ١٤١٤ هـ.
 ٦٣- (سير أعلام النبلاء) - للحافظ: الذهبي- (ت ٧٤٨ هـ) - مؤسسة: الرسالة- بإشراف شعيب الأرنؤوط
 - ط ١٠ - ١٤١٤ هـ.
 ٦٤- (السيرة النبوية) - لابن هشام - (ت ٢١٨ هـ) - تحقيق وشرح: مصطفى السقا ، والأبياري وشلي
 - دار المغني - مؤسسة الريان - ط ١ - ١٤٢٠ هـ.



- ٦٥- (شرح العقيدة الطحاوية) - للعلامة: ابن أبي العز (الحنفي) - (ت ٧٩٢ هـ) - تحقيق: جماعة من العلماء
 - تخريج العلامة: محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - - المكتب الإسلامي - ط ٩ - ١٤٠٨ هـ .
 ٦٦- (شرح الكوكب المنير) - لابن النجار- (ت ٩٧٢ هـ) - تحقيق: د/ محمد الزحيلي، و د/ نزيه حماد -
 مكتبة العبيكان - ١٤١٨ هـ .
 ٦٧- (الشعر والشعراء) - لابن قتيبة- (ت ٢٧٦ هـ) - تحقيق الشيخ: أحمد محمد شاكر - دار الحديث -
 القاهرة - ط ٢ - ١٤١٨ هـ .
 ٦٨- (شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم) - للعلامة: نشوان الحميري - (ت ٥٧٣ هـ) - تحقيق:
 أ.د/ حسين العمري، و أ/ مطهر الإرياني، و أ.د/ يوسف محمد - دار الفكر- لبنان- سورية ط ١ - ١٤٢٠ هـ.



- ٦٩- (الصحاح) - للجوهري- (ت ٣٩٣ هـ) - تحقيق: أحمد عطا - دار العلم للملايين - ط ٢ - ١٣٩٩ هـ .
 ٧٠- (صحيح مسلم بشرح النووي) - (ت ٦٧٦ هـ) - مؤسسة قرطبة - ط ٢ - ١٤١٤ هـ .
 ٧١- (صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام) - لجلال الدين السيوطي - (ت ٩١١ هـ) - و يليه مختصر
 السيوطي لكتاب (نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان) - لابن تيمية- (ت ٧٢٨ هـ) واسم هذا
 المختصر: (جهد القريجة في اختصار النصيحة) - تعليق: سامي النشار...

ض

٧٢- (ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة) - لعبد الرحمن حسن حبنكة الميداني - دار القلم - دمشق - ط ٥ - ١٤١٩ هـ .

ط

٧٣- (طبقات الحنابلة) - للقاضي: أبي الحسين ابن أبي يعلى - (ت ٥٢٦هـ) - حققه وعلق عليه: د/ عبد الرحمن العثيمين - ١٤١٩ هـ .

ع

٧٤- (عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ) - للشيخ: السمين الحلبي - (ت ٧٥٦هـ) - تحقيق: د/ محمد النونجي - عالم الكتب - ط ١ - ١٤١٤ هـ .

٧٥- (عمل اليوم والليلة) - للإمام النسائي - (ت ٣٠٣هـ) - دراسة وتحقيق: د/ فاروق حمادة - دار الكلم الطيب - ط ١ - ١٤٢١ هـ .

٧٦- (عمل اليوم والليلة) - لابن السني - (ت ٣٦٤هـ) - تحقيق وتخرىج: عبد الرحمن كوثر البرني - دار القبلة - جدة - مؤسسة: علوم القرآن - بيروت... .

٧٧- (العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم عليه السلام) - للإمام العلامة: ابن الوزير اليميني - (ت ٨٤٠هـ) - تحقيق: شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة - ط ٣ - ١٤١٥ هـ .

٧٨- (عون المعبود شرح سنن أبي داود) - للعلامة: الصديقي العظيم آبادي - مع شرح الحفاظ ابن القيم - (٧٥١هـ) - دار الكتب العلمية - ط ٢ - ١٤١٥ هـ .

٧٩- (العين) - للخليل بن أحمد الفراهيدي - (ت ١٧٥هـ) - تحقيق: د/ مهدي المخزومي ود/ إبراهيم السامرائي... .

ع

٨٠- (غراس الأساس) - للعلامة: ابن حجر العسقلاني - (ت ٨٥٢هـ) - تحقيق وتعليق: د/ توفيق شاهين - مكتبة وهبة - القاهرة - ط ٢ - ١٤١١ هـ .

٨١- (غريب الحديث) - لأبي سليمان الخطابي - (ت ٣٨٨هـ) - تحقيق: عبد الكريم الغرباوي - خرج أحاديثه عبد القيوم عبد رب النبي - جامعة أم القرى - ١٤٠٢ هـ .

٨٢- (الغريب المصنف) - لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي - (ت ٢٢٤ هـ) - نزار الباز - ط ١ - ١٣٩٥ هـ .

٨٣- (الغيث المسجم في شرح لامية العجم) - للشيخ: صلاح الدين الصفدي - (ت ٧٦٤هـ) دار الكتب العلمية - ط ١ - ١٣٩٥ هـ.



- ٨٤- (فتح الباري شرح صحيح البخاري) - للحافظ: ابن حجر - (ت ٨٥٢هـ) - دار الفكر ١٤١١هـ.
- ٨٥- (فقه السيرة) للشيخ: محمد الغزالي - وعليها تحريجات محدث الديار الشامية/ محمد ناصر الدين الألباني دار الكتب - ط ٦ - ١٩٦٥ م.
- ٨٦- (فقه الشورى دراسة تأصيلية نقدية) - تأليف: د/ علي الغامدي - دار طيبة - ط ١ - ١٤٢٢ هـ.
- ٨٧- (الفقيه والمتفقه) - للحافظ: الخطيب البغدادي - (ت ٤٦٣هـ) - تحقيق: عادل العزازي دار ابن الجوزي - ط ١ - ١٤١٧ هـ - جمادى الأولى.
- ٨٨- (الفهرست) - لابن الندم - (ت ٤٣٨هـ) - اعتنى به: إبراهيم رمضان - دار المعرفة - ط ٢ - ١٤١٧ هـ.
- ٨٩- (في أصول الحوار) - إعداد: الندوة العالمية للشباب الإسلامي - ط ٣ - ١٤٠٨ هـ.



- ٩٠- (الكفاية في علم الرواية) - للخطيب البغدادي - (ت ٤٦٣هـ) - تحقيق: د/ أحمد هاشم دار الكتاب العربي - ط ٢ - ١٤٠٦ هـ.
- ٩١- (الكليات) - معجم في المصطلحات والفروق اللغوية - لأبي البقاء: أيوب بن موسى الحسيني الكوفي - (ت ١٠٩٤هـ) - عناية د/ عدنان درويش ، ومحمد المصري - مؤسسة: الرسالة - ط ٢ - ١٤١٩ هـ.



- ٩٢- (لباب الآداب) - تأليف: الأمير أسامة بن منقذ - (ت ٥٨٤هـ) - تحقيق: أحمد شاکر - دار الجيل - بيروت - ط ١ - ١٤١١ هـ .
- ٩٣- (لسان العرب) - للعلامة: ابن منظور - (ت ٧١١هـ) - اعتنى به: أمين عبد الوهاب ، ومحمد العبيدي - دار إحياء التراث العربي - مؤسسة: التاريخ العربي - ط ٢ - ١٤١٨ هـ.




- ٩٤- (ما أتفق لفظه واختلف معناه) - لابن الشجري - (ت ٥٤٢هـ) - حرره وحققه: أحمد حسن - دار الكتب العلمية - ط ١ - ١٤١٧ هـ.
- ٩٥- (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) - للحافظ: الهيتمي - (ت ٨٠٧ هـ) - تحقيق: عبد الله الدرويش دار الفكر - ١٤١٢ هـ.
- ٩٦- (المحرر الوجير في تفسير الكتاب العزيز) - لابن عطية الأندلسي - (ت ٥٤٦ هـ) - تحقيق: المجلس العلمي بتارو دانت - ١٤١١ هـ.
- ٩٧- (المحكم والمحيط الأعظم في اللغة) - للإمام: ابن سيده - (ت ٤٥٨هـ) - تحقيق: د/ عائشة ((بنت الشاطيء)) - ط ١ - ١٣٧٧ هـ.
- ٩٨- (مختار الصحاح) - للرازي - (ت ٦٦٦ هـ) - عني بترتيبه: محمود خاطر - دار الفكر ١٤٠١ هـ.
- ٩٩- (المستدرک علی الصحيحین) - لأبي عبد الله الحاكم - (ت ٤٠٥ هـ) - ومعه تلخيص الذهبي - صنعه: علوش - دار المعرفة - ط ١ - ١٤١٨ هـ.
- ١٠٠- (المستقصى في أمثال العرب) - لأبي القاسم الزمخشري - (ت ٥٣٨ هـ) - دار الكتب العلمية - ط ٢ - ١٤٠٨ هـ.
- ١٠١- (مسند الإمام أحمد بن حنبل) - طبعه: مؤسسة الرسالة - ١٤١٩ هـ - وطبعة: أحمد شاکر أيضاً، والطبعة التي اعتمد عليها صاحب المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف.
- ١٠٢- (مسند الحميدي) - للإمام: عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩ هـ) - تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي - عالم الكتب...
- ١٠٣- (مسند الشاميين) - لأبي القاسم الطبراني - (ت ٣٦٠هـ) - تحقيق وإخراج: حمدي عبد المجيد السلفي - مؤسسة: الرسالة - ط ١ - الدمام - ١٤٠٩ هـ.
- ١٠٤- (مسند أبي يعلى الموصلي) - (ت ٣٠٧ هـ) - تحقيق وتخریج: حسين أسد - دار المأمون ط ١ - ١٤٠٤ هـ.
- ١٠٥- (المصباح المنير) - للعلامة الفيومي - (ت ٧٧٠ هـ) - مكتبة لبنان - ١٩٨٧ م.
- ١٠٦- (المصنف) - للإمام ابن أبي شيبه - (ت ٢٣٥ هـ) - الدار السلفية - الهند - ط ١ - ١٤٠٣ هـ.
- ١٠٧- (المصنف) - للإمام: عبد الرزاق الصنعاني - (ت ٢١١ هـ) - تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي توزيع: المكتب الإسلامي - من منشورات المجلس العلمي - ط ٢ - ١٤٠٣ هـ.

- ١٠٨- (المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية) - للحافظ: ابن حجر- (ت ٨٥٢ هـ) - تحقيق: خالد البكر - تنسيق: د/ سعد الشثري - دار العاصمة - دار الغيث - ١٤٢٠ هـ.
- ١٠٩- (معاني القرآن) - لأبي زكريا الفراء - (ت ٢٠٧ هـ) - تحقيق: عبد الفتاح شليبي...
- ١١٠- (معجم الطبراني الكبير) - للحافظ: أبي القاسم الطبراني - (ت ٣٦٠ هـ) - تحقيق: حمدي السلفي - دار إحياء التراث العربي - ١٤٢٢ هـ.
- ١١١- (معجم ما استعجم) - للبكري الأندلسي - (ت ٤٨٧ هـ) - تحقيق وشرح: مصطفى السقا، عالم الكتب، ط ٣، ١٤٠٣ هـ.
- ١١٢- (معجم متن اللغة) - لأحمد رضا - دار مكتبة الحياة - بيروت - ١٣٧٧ هـ.
- ١١٣- (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف) - رتبته: ليف من المستشرقين - ونشره: أ. ي. ونسك - مكتبة: بريل في مدينة ليدن - ١٩٣٦ هـ.
- ١١٤- (المعجم الوسيط) - د/ إبراهيم أنيس وأصحابه...
- ١١٥- (مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة) - للإمام: ابن القيم - (ت ٧٥١ هـ) - تحقيق وتخريج: علي الحلبي - دار ابن عفان - ط ١ - ١٤١٦ هـ.
- ١١٦- (مفردات ألفاظ القرآن) - للراغب الأصفهاني - (ت ٤٢٥ هـ تقريباً) - تحقيق: رضوان داوودي - دار العلم - دمشق ط ٣ - ١٤٢٣ هـ.
- ١١٧- (المنهاج بين الأصالة والتعريف) - للدكتور: محمد علي جان - دار الطرفين - المكتبة الملكية - ط ١ - ١٤١٩ هـ.
- ١١٨- (المنتخب) - للحافظ: عبد بن حميد - (ت ٢٤٩ هـ) - تحقيق: مصطفى بن العدوي - القاهرة - ط ٢ - ١٤٠٨ هـ.
- ١١٩- (منطق ابن تيمية ومنهجه الفكري) - للدكتور: محمد حسني الزين - المكتب الإسلامي - ط ١ - ١٣٩٩ هـ.
- ١٢٠- (المنهاج في ترتيب الحجاج) - لأبي الوليد الباجي - (ت ٤٧٤ هـ) - تحقيق: عبد المجيد التركي...
- ١٢١- (منهج الجدل و المناظرة في تقرير مسائل الاعتقاد) - ((رسالة دكتوراه)) د/ عثمان حسن - دار اشبيليا - ط ١ - ١٤٢٠ هـ.

- ١٢٢- (موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان) - للحافظ: نور الدين الهيثمي - (ت ٨٠٧ هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد العرقسوسي - مؤسسة: الرسالة - ط ١ - ١٤١٤ هـ.
- ١٢٣- (الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة) - إشراف وتخطيط ومراجعة: د/ مانع بن حماد الجهني - دار الندوة العالمية للشباب الإسلامي - ط ٤ - ١٤١٤ هـ.
- ١٢٤- (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) - للحافظ: الذهبي - (ت ٧٤٨ هـ) - تحقيق: علي محمد البجاوي - دار المعرفة.



- ١٢٥- (النظرات) - لمصطفى لطفي المنفلوطي - (ت ١٣٤٣ هـ) - تقدم وشرح: مجيد طراد - مكتبة المعارف - ط ١ - ١٤١٨ هـ.
- ١٢٦- (النهاية في غريب الحديث والأثر) - لأبي السعادات ابن الأثير الجزري - (ت ٦٠٦ هـ) - اعتنى بها: أبو الفضل عاشور - دار إحياء التراث العربي - ط ١ - ١٤٢٢ هـ.
- ١٢٧- (هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى) - للإمام: ابن قيم الجوزية - (ت ٧٥١ هـ) تقدم وتحقيق: د/ أحمد حجازي السقا - المكتبة القديمة - ط ٤ - ١٤٠٧ هـ - وغير هذه الطبعة



فهرس الموضوعات والفوائد

رقم الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة البحث
١٤	خطة البحث
٢١	الباب الأول: التمهيدي
٢٢	الحوار في لغة العرب
٢٨-٢٩	علاقة الحوار بأصول كلمة ((حور)) اللغوية
٢٩	الحوار بمعنى المحاوره لا يكون بضم الحاء
٣٠	الحوار في الاصطلاح
٣٠	الحوار يغلب عليه الهدوء بخلاف الجدل ، وهذا الغالب
٣١-٣٢	متى يمدح الجدل ومتى يُذم؟
٣٢	الجدل صفة في الإنسان وجدت مع وجوده!
٣٤	معنى المناظرة
٣٥	علاقة المناظرة بالحوار
٣٧	المراء والجدال
٣٨	معنى السفسطة
٣٧	الغالب في المماراة الذم
٣٨	العلاقة بين المناظرة والمماراة لغة
٣٩	معنى المحاجة
٣٩	لماذا سميت الطريق بالمحجة...؟
٤٠	الحجة والدليل والبرهان
٤١	الإسلام والحرية
٤١	الإسلام يحب الحرية ويدعو إليها

رقم الصفحة	الموضوع
٤١	طريق العبودية والرق في الإسلام
٤١	اختلاف المفكرين في تحديد الحرية
٤٢	هل الحرية في الإسلام مطلقة أم مقيدة؟
٤٣	هل يمكن أن تكون الحرية في الإسلام مطلقة أو مقيدة؟!
٤٤	إعجاز قول الله - تعالى - ((ولكم في القصاص حياة))
٤٤	المقولة الجاهلية ((القتل أنفى للقتل)) دخيلة!
٤٥	مثال نبوي يظهر منه مفهوم الحرية في الإسلام
٤٦	الحدود والتعزيرات في الإسلام من مظاهر الحرية
٤٧	أنواع الحريات في الإسلام
٤٨	الفرق بين الديمقراطية والشورى!
٤٨	لا تكمل الحرية الشخصية للإنسان إلا بحرية الرأي
٤٩	حرية الكلمة في خلافة عمر <small>رضي الله عنه</small>
٥٠	قيود حرية الرأي في الإسلام
٥١	متى يُحظر الرأي؟!
٥٢	علاج الانحراف الفكري في خلافة عمر <small>رضي الله عنه</small>
٥٢	هذه هي حرية الرأي في الإسلام!
٥٢	حرية في الإسلام ينبغي أن تقيد بحديث ((لا ضرر ولا ضرار))
٥٣	اللسان سلاح ذو حدين!
٥٥	الفرق بين الخلاف والاختلاف
٥٦	اختلاف الآراء ظاهرة طبيعية
٥٧	اختلاف الآراء ظاهرة كونية
٥٨-٦١	حديث افتراق هذه الأمة رواية ودراية
٦٢	أنواع الاختلاف

رقم الصفحة

الموضوع

٦٢-٦٣ أقسام الخلاف من حيث الذم ثلاثة
٦٣ اختلاف الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٣ من الأقوال العظيمة في اختلاف الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٤ الأصل أن الخلاف أنه شر
٦٤ الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> اختلفوا لكن ليس في الاعتقادات
٦٥ العلم بعلم الكلام
٦٦ ظهور علم الكلام
٦٦-٦٧ ذم السلف لعلم الكلام
٦٧ وجه الاتفاق بين علم الكلام والمنطق
٦٨ مؤلفات علماء الإسلام في الرد على المنطق اليوناني
٦٩ العلاقة بين الحوار والخلاف
٦٩ أهمية الحوار
٧١ الباب الثاني الحوار في الإسلام دراسة تأصيلية وأمثلة تطبيقية
٧٢ الحوار في نصوص الشرع ((القرآن الكريم))
٧٣ الاستفادة من آيات الحوار
٧٦ الحوار في السنة المطهرة
٨١ أمثلة تطبيقية لحوار السلف
٨١ حوار النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> مع صحابته <small>رضي الله عنهم</small>
٨١-٨٣ محاورة النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> للأنصار أذهبت ما كان في نفوسهم
٨٣-٨٤ الرسول <small>صلى الله عليه وسلم</small> يحاور الشباب في أخطر أمورهم
٨٥ حوار النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> مع أحد وجهاء المشركين
٨٨ حوار النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> مع اليهود
٩٠ حوار النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> مع النصارى -نصارى نجران-

رقم الصفحة

الموضوع

- ٩٠ نجران الشام ونجران اليمن
- ٩٢ أول من أدى الجزية من النصارى
- ٩٢ كتاب عمرو بن حزم الأنصاري إلى أهل اليمن
- ٩٣ حوار الصحابة ؓ فيما بينهم
- ٩٣ حوار الصحابة ؓ يوم السقيفة
- ٩٣ تناظر الصحابة ؓ في أهل الردة
- ٩٤ تناظر الصحابة ؓ في مكان دفنه ؓ
- ٩٤ دفن النبي ﷺ في بيت عائشة - رضي الله عنها - من خصائصه ؓ
- ٩٥ حوار الصحابة ؓ مع أهل البدع
- ٩٥ الخوارج أول البدع ظهوراً
- ٩٧-٩٥ مناظرة ابن عباس - رضي الله عنهما - للخوارج
- ٩٥ شدة عبادة الخوارج
- ٩٦-٩٥ الشبه التي دعت الخوارج للخروج على علي - رضي الله عنه -
- ٩٧-٩٦ ابن عباس ينقض شبه الخوارج شبهةً شبهةً في مناظرته
- ٩٧ حسن القصد لا ينفع حتى يوافق هدي النبي ﷺ
- ٩٧ ((وكم من مریدٍ للخير لم يصبه))!
- ٩٧ عمر بن الخطاب ؓ ينتقد في خلافته!
- ٩٨ حوار الصحابة ؓ مع اليهود
- ٩٨ عداوة اليهود لجريل - عليه السلام - وسببه
- ١٠٠ حوار الصحابة ؓ مع النصارى
- ١٠٢ حوار الصحابة ؓ مع أهل الشرك والأوثان
- ١٠٣ محاوره عمرو بن العاص - داهية العرب - لملك عمان في تقرير التوحيد ونبد الشرك
- ١٠٤ محاوره عمر بن عبد العزيز للخوارج

رقم الصفحة	الموضوع
١٠٤	محاورة جعفر الصادق للرافضي
١٠٤	ظهور الإمام أبي حنيفة في المناظرة
١٠٤	وصف الإمام الشافعي المناظر
١٠٥	مناظرة الكناني
١٠٥	كتاب ((الحيدة))!
١٠٥	مناظرة الإمام محمد بن سحنون لليهودي، ومن يقول بخلق القرآن
١٠٦	مناظرة أبي سعيد السيرافي لـ ((متى بن يونس)) رأس الفلسفة
١٠٦	مناظرة الباقلاني للنصراني
١٠٦	عناية حافظ المغرب بما يتعلق بأداب المناظرة
١٠٧	مناظرة ابن تيمية مع الرفاعية
١٠٧	مناظرة ابن القيم مع يهودي
١٠٧	محاورة السعد التفتازي والشريف الجرجاني
١٠٧	مباهلة ابن حجر لأحد المتعصبين لأحد الملاحدة
١٠٧	مناظرة ابن قدامة لبعض الأشاعرة
١٠٧	كتاب السوطي يحذر فيه من الكلام والمنطق
١٠٨	الشيخ صالح القبلي مع أهل اليمن
١٠٨	العلامة الشوكاني الأصولي
١٠٨	مناظرات في القرن الماضي
١٠٨	مناظرات في هذا القرن
١١١	غاية الحوار عند السلف
١١٢	الأهداف المشروعة للحوار
١١٢	الدعوة إلى التوحيد من أهم الأهداف المشروعة للحوار
١١٢	إنكار الحوار والمناظرة والجدال والتي هي أحسن ليس من هدي السلف

رقم الصفحة	الموضوع
١١٤	من الأهداف المشروعة للحوار إظهار الحق ودحض الباطل
١١٥	من الأهداف المشروعة للحوار من أجل تثبيت المسلمين على دينهم
١١٦	ليس لكل أحد أن يناظر!
١١٧	الأهداف غير المشروعة للحوار
١١٧	الحوار لدعوة الكفار لا لموالاتهم
١١٧	الإحسان إلى الكافر بدعوته إلى الدين الإسلامي ليس من مولاته في شيء
١١٨	الحوار إلى التقارب بين الأديان أسباب غير مشروعة للحوار
١١٨	الدين كامل لا يحتاج إلى من يكمله
١١٩	الطرق إلى الجنة مسدودة إلا طريق محمد ﷺ
١١٩-١٢٠	الحوار بدون عمل مذموم
١٢١	الباب الثالث: أصول الحوار وآدابه
١٢١-١٢٢	في أصول الحوار
١٢١	الفرق بين الآداب والأصول في الحوار
١٢٣	كلمة ابن القاص في ((أصول الحوار))
١٢٣	كتاب ((العقل)) لداود بن المحبر!
١٢٤	آثار في مدح العقل
١٢٥	أهمية اللغة العربية للمحاور
١٢٧	آداب الحوار وطريقة ترتيبها في البحث
١٢٩	آداب ما قبل الحوار
١٢٩	تقديم تقوى الله ، والإخلاص قبل الحوار
١٣٠	الأهم في الحوار الإخلاص في إظهار الحق على يده أو يد محاوره
١٣١	التذكير بالإخلاص مطلوب في كل حين ويتأكد قبل الحوار
١٣١	من الآداب قبل الحوار التسلح بالعلم وذلك من بذل الأسباب

رقم الصفحة	الموضوع
١٣٢	من الآداب التي تكون قبل الحوار مراجعة العلم وعدم احتقار الخصم
١٣٣	من الآداب قبل الحوار العلم بالأدلة وبشبهة الخصم
١٣٤	عدم محاوره من ظهر عناده أو مع من لا يفهم عنك
١٣٥-١٣٦	من عوامل إنجاح الحوار الاستعانة بالله ودعائه وكثرة الابتهاال إليه
١٣٧	أدعية وأذكار تقال قبيل الحوار
١٣٩	آداب لفظية في أثناء الحوار
١٣٩	من الآداب اللفظية تجنب اللحن، والقصد في الكلام
١٤٠	تجنب الألفاظ الغريبة أو المجملة في الحوار
١٤٠	على المناظر أن لا يرفع صوته جداً ولا يخفضه جداً بل يكون في ذلك مقتصداً
١٤١	من الآداب الاتصاف بالصدق
١٤١	من الصدق التوثيق في النقول والأدلة والشواهد
١٤٢	من الصدق في العمل التزام المحاور بما يدعو إليه
١٤٢	استعمال الرفق إلا ما دعت الحاجة إليه
١٤٣	الإنكار إنما يكون بالحجج الشرعية والأدلة المعتبرة
١٤٣	ما كل ما يعلم يقال، ولكل مقام مقال
١٤٣	أهمية معرفة نفسية المحاور وعلمه
١٤٤	البدء بنقاط الاتفاق والمسلمات يجعل الحوار يستمر
١٤٥	الظروف المحيطة بالمناظرة
١٤٥	ظروف المكان
١٤٥	ظروف الزمان
١٤٦	ظروف الإنسان
١٤٦-١٤٧	أحوال الخصوم في الجدل
١٤٧	مراعاة أحوال السامعين أيضاً حال المناظرة

رقم الصفحة	الموضوع
١٤٨	العلم لا يحدث به من لا يعقله
١٤٨-١٤٩	وصية علي بن أبي طالب <small>عليه السلام</small> لكميل بن زياد
١٤٩	وصف علي بن أبي طالب <small>عليه السلام</small> رعاع الناس!
١٥٠	من آداب المناظرة الحلم والصبر
١٥١	أكثر الناس يفضلون المستمع الجيد على المتكلم الجيد
١٥١	الإصغاء للخصم
١٥٢	تقابل المتناظرين إن أمكن
١٥٣	الغضب ليس مذموماً في كل حين، ولا محموداً في كل حين
١٥٣	قال الشافعي ((من استغضب فلم يغضب فهو حمار))
١٥٤-١٥٦	قصة يظهر فيها الإفحام
١٥٦	الإفحام يُسمى الجواب المسكت
١٥٦	شر آفات العقل العجب
١٥٦	عدم الهداية للحق من أضرار الكبر والغرور
١٥٧	الاستئثار بالحديث دون الخصم قد يكون من الإعجاب بالنفس
١٥٨	من أحب بقاء العزة فليتواضع
١٥٩-١٦٠	مع الصحابة -رضي الله عنهم-
١٥٩	محاورة المغيرة <small>عليه السلام</small> لملك الفرس
١٥٩-١٦٠	ثناء رستم على كلام الصحابة <small>عليهم السلام</small>
١٦١	آداب ما بعد الحوار
١٦١	الخلاف الذي مبناه الاجتهاد غير مذموم
١٦١	نماذج من اختلاف السلف
١٦١-١٦٢	الخلاف لا يؤثر على المودة والمحبة
١٦٣	المحاور غير المسلم لا يعامل كالمسلم

رقم الصفحة	الموضوع
١٦٥	الباب الرابع: كيف نربي أبناءنا على الحوار
١٦٧	معنى التربية في اللغة
١٦٧	عناصر التربية
١٦٨	أوسع معاني الأدب!
١٦٨	الساقط من الكلام لا يسمى أدباً
١٦٨-١٦٩	الأدب في اللغة
١٦٩	الأدب في الشرع
١٧٠	تطور كلمة الأدب
١٧٠	الأدب في العصر الجاهلي
١٧٠	حديث ((أدبني ربي فأحسن تأديبي))
١٧١	معنى الأدب في عصر بني أمية
١٧١	معنى الأدب في عصر بني العباس
١٧٥	هل الأخلاق تكتسب أو هي جيلة وغيرة؟
١٧٥-١٧٦	القول بأن الأخلاق غريزة، وأدلة هذا القول
١٧٧	القول بأن الأخلاق تكتسب مع الأدلة
١٧٨	القول الثالث
١٧٨	القول الصحيح في اكتساب الأخلاق
١٧٩	تربية الناشئ على الحوار
١٨٠	دور البيت في تربية الناشئ على فن الحوار
١٨٠	الإمام سحنون يتفرس في ولده النبوغ!
١٨٠	أسباب لتنمية ملكة الحوار قبل الدخول إلى المدرسة
١٨٢	دور المؤسسات التعليمية في إنماء الحوار وتفعيله
١٨٢	تقرير مقرر دراسي في أدب الحوار خطوة مهمة في إنماء الحوار

رقم الصفحة	الموضوع
١٨٢	مقترحات حول المنهج الجديد
١٨٣	لو تكون آداب الحوار مع مادة الثقافة الإسلامية!
١٨٤	دور المدرسة في إنماء الحوار
١٨٤	أهمية تنمية مواهب الخطابة لدى الطلاب
١٨٤	آداب تتعلق بالسؤال
١٨٥	آداب تتعلق بإجابات الطلاب
١٨٦	خاتمة البحث
١٨٧-١٨٦	أهم نتائج البحث
١٨٨-١٨٧	أهم توصيات البحث
١٩١	أهم المصادر والمراجع